

١٠ - باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث

٦٦٣٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا جرير، عن الأعمش، عن شقيق^(١)

عن حذيفة قال: قام فينا رسول الله ﷺ، فما ترك شيئاً يكون في مقامه إلى أن تقوم الساعة إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنه ليكون الرجل منه الشيء قد نسيه، فأراه فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، فإذا رآه، عرفه^(٢). [٦٩:٣]

(١) تحرف في الأصل إلى: «سفيان»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٥٠.
(٢) إسناده صحيح على شرطهما. أبو خيثمة: هوزهير بن حرب، وجرير: هو ابن عبد الحميد الضبي، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي الكوفي. وأخرجه مسلم (٢٨٩١) (٢٣) في الفتن وأشرط الساعة: باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، عن عثمان بن أبي شيبة، وإسحاق ابن راهويه، وأبوداود (٤٢٤٠) في الفتن: باب ذكر الفتن ودلائلها، عن عثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن جرير، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٥/٣٨٥ و ٣٨٩ و ٤٠١، والبخاري (٦٦٠٤) في =

ذَكَرُ خَبْرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٦٣٧ - أخبرنا الفضل بن الحُباب الجُمحي، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا بشر بن المُفضَّل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني

عن حُذيفة قال: لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، فَحَدَّثَنَا مَا هُوَ كَائِنٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ السَّاعَةِ، مَا بِي أَقُولُ لَكُمْ: إِنِّي (١) كُنْتُ وَحْدِي، لَقَدْ (٢) كَانَ مَعِيَ غَيْرِي، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ (٣).

[٦٩: ٣]

القدر: باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾، ومسلم (٢٨٩١) (٢٣)، والبغوي (٤٢١٥) من طريق سفيان الثوري، والحاكم ٤/٤٨٧ من طريق شيان النُخوي، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه مختصراً الحاكم ٤/٤٧٢ من طريقين عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حُبَيْش، عن حذيفة، وهذا سند حسن. وأخرج أحمد ٥/٣٨٦، والطيايبي (٤٣٣)، ومسلم (٢٨٩١) (٢٤) من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن حُذيفة قال: أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة، فما منه شيء إلا قد سألته، إلا أنني لم أسأله: ما يُخرج أهل المدينة من المدينة؟ هذا لفظ أحمد ومسلم.

ولفظ الطيايبي: قام فينا رسول الله ﷺ، فأخبرنا بما هو كائن إلى يوم القيامة، إلا أنني لم أسأله: ما يُخرج أهل المدينة من المدينة؟

- (١) في الأصل: «إن»، والمثبت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٥٠.
 (٢) في الأصل: «وقد»، والمثبت من «التقاسيم».
 (٣) إسناده جيد، عبد الرحمن بن إسحاق - وهو ابن عبد الله بن الحارث =

المدني - مختلف فيه، وهو صدوق، كما قال الحافظ في «التقريب»، وذكره الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» (٢٠٢)، وروى له مسلم في الشواهد، ثم هو متابع، وباقي السند ثقات من رجال الشيخين غير مُسَدِّدٍ، فمن رجال البخاري. أبو إدريس الخولاني: هو عائذ الله بن عبد الله.

وأخرجه أحمد ٣٨٨/٥ من طريق صالح بن كيسان، و ٥٠٧/٥ من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٢٨٩١) (٢٢) في الفتن: باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن حذيفة بن اليمان، قال: والله إني لأعلمُ الناس بكلِّ فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة، وما بي إلا أن يكون رسولُ الله ﷺ أسراً إليَّ في ذلك شيئاً لم يُحدِّثهُ غيري، ولكن رسولُ الله ﷺ قال وهو يحدث مجلساً أنا فيه عن الفتن، فقال رسول الله ﷺ، وهو يعد الفتن: «منهن ثلاث لا يكذُنَ يَدْرُنَ شيئاً، ومنهن فتن كريح الصيف، منها صغار، ومنها كبار». قال حذيفة: فذهب أولئك الرهط كلهم غيري.

قلت: ومن هؤلاء الرهط الذين أشار إليهم حذيفة:

عمر بن الخطاب، أخرج حديثه الطبراني في «مسند رقة بن مصقلة» - كما في «تغليق التعليق» ٤٨٧/٣ - عن علي بن سعيد الرازي، عن محمد بن علي المروزي، عن إسحاق بن حمزة المروزي، عن عيسى بن موسى الغنجار، عن أبي حمزة محمد بن ميمون السكري، عن رقة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: سمعت عمر يقول: قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً، فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه، ونسبه من نسبه.

وأخرجه الحافظ ابن منده في الجزء الخامس عشر من «أماليه» عن أبي علي الحسين بن إسماعيل الفارسي، حدثنا صالح بن محمد بن أبي الأشرس، حدثنا عمر بن محمد بن الحسين البخاري، قال: قرأت على جدي رجاء بن محمد - وكان ثقة - عن عيسى بن موسى، به. قال =

ابن منده: هذا حديث صحيح غريب تفرد به عيسى بن موسى .

قلت: وقد تابعه علي بن الحسن بن شقيق - وهو ثقة حافظ - عند أبي نعيم في «المستخرج» عن محمد بن إبراهيم بن علي، عن محمد بن الحسن بن قتيبة، عن علي بن الحسن بن شقيق والنضر بن سلمة شاذان، كلاهما عن أبي حمزة السكري، به. والنضر بن سلمة قال عنه الحافظ في «التعليق»: مذكور بسرقة الحديث. قلت: ولا يؤثر هنا في صحة الإسناد، فمتابعه علي بن الحسن ثقة حافظ كما قدمنا.

وعلقه البخاري (٣١٩٢) في بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وهو الذي يبدأ الخلق ثم يُعيده وهو أهون عليه﴾، فقال: وروى عيسى - هو ابن موسى عُنجار - عن رقية، فذكره بهذا الإسناد.

ومنهم أبو زيد عمرو بن أخطب، وهو عند المؤلف يائر هذا الحديث.

ومنهم أبو سعيد الخدري، أخرجه أحمد ٦١/٣ من طريق معمر، والترمذي (٢١٩١) في الفتن: باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة، من طريق حماد بن زيد، والحاكم ٥٠٥/٤ من طريق حماد بن سلمة، ثلاثهم عن علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي نضرة، عنه قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر ذات يوم بنهاره، ثم قام يخطبنا إلى أن غابت الشمس، فلم يَدْع شيئاً مما يكون إلى يوم القيامة إلا حدثناه، حفظ ذلك من حفظ، ونسي ذلك من نسي، وكان فيما قال... فذكر حديثاً طويلاً.

قلت: وفيه علي بن زيد بن جُدعان ضَعْف، وقد روى له مسلم مقروناً بشابت البناني، ولحديثه هذا شواهد يتقوى بها، ولذا قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جُدعان القرشي عن أبي نضرة، والشيخان لم يحتجا بعلي بن زيد، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن جُدعان صالح الحديث!

ومنهم المغيرة بن شعبة، أخرج حديثه أحمد ٢٥٤/٤، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٢٠ (١٠٧٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/١٤٥ - ١٤٦ عن مكّي بن =

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ عَنْ وَصْفِ قَدْرِ ذَاكَ الْمَقَامِ
الَّذِي قَالَ فِيهِ الْمَصْطَفَى ﷺ مَا قَالَ

٦٦٣٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا عمرو بن الضحَّاك بن مخلد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عَزْرَةُ بنُ ثابت، حدثنا علباء بن أحمر اليشكري، قال:

حدثنا أبو زيد - اسمه عمرو بنُ أخطب - قال: صَلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبِرَ، فَخَطَبَ حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبِرَ، فَخَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ، فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبِرَ، فَخَطَبْنَا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَحَدَّثْنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظُنَا^(١). [٦٩:٣]

إبراهيم، عن هاشم بن هاشم، عن عمر (في المطبوع من «المسند» والطبراني: عمرو، وهو خطأ) ابن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن كعب القرظي، عن المغيرة بن شعبة أنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً، فأخبرنا بما يكون في أمته إلى يوم القيامة، وعاه من وعاه، ونسيه من نسيه. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٦٤/٨: رجاله رجال الصحيح غير عمر بن إبراهيم بن محمد وقد وثقه ابن حبان، قلت: وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال بعد أن ساق حديثه هذا: أما المتن، فقد روي بغير هذا الإسناد بأسانيد جيد، وقال الحافظ ابن حجر في المجلس الرابع والعشرين بعد المئة من «أماليه»: حسن غريب.

(١) إسناده صحيح، عمرو بن الضحَّاك بن مخلد ثقة روى له ابن ماجه، ومن فوقه ثقات على شرط الصحيح. وهو في «مسند أبي يعلى» ورقة ١/٣١٦. وأخرجه الطبراني ١٧/٤٦ عن الحسن بن علي المعمري، عن عمرو بن أبي عاصم الضحَّاك، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ عَن قَدْرِ مَا بَقِيَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا
فِي جَنْبِ مَا خَلَا مِنْهَا

٦٦٣٩ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السَّامِي، قال: حدثنا يحيى بن أيوب المقابري، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: وأخبرني عبد الله بن دينار

أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِّنْ خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نَصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نَصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نَصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نَصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، قَالَ: ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالَ: فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا، وَأَقْلَّ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضَّلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءٍ»^(١). [٦٩:٣]

وأخرجه أحمد ٣٤١/٥، ومسلم (٢٨٩٢) في الفتن: باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، والحاكم ٤٨٧/٤ من طرق عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن =

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَن قُرْبِ السَّاعَةِ مِنَ النُّبُوَّةِ بِالإِشَارَةِ الْمَعْلُومَةِ

٦٦٤٠ - أخبرنا علي بن الحسن بن سلم الأصبهاني بالرّي، حدثنا

أيوب المقابري، فمن رجال مسلم. وسيأتي عند المؤلف برقم (٧١٧٣) من طريق قتيبة بن سعيد، عن إسماعيل بن جعفر، به.

وأخرجه أحمد ١١١/٢، والبخاري (٥٠٢١) في فضائل القرآن: باب فضل القرآن على سائر الكلام، من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله بن دينار، به.

وأخرجه البخاري (٢٢٦٩) في الإجارة: باب الإجارة إلى صلاة العصر، عن إسماعيل بن أبي أويس، والترمذي (٢٨٧١) في الأمثال: باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله، عن إسحاق بن موسى، عن معن، كلاهما عن مالك، عن عبد الله بن دينار، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٦/٢، والرامهرمزي في «الأمثال» ص ٥٩، والبخاري (٢٢٦٨) في الإجارة: باب الإجارة إلى نصف النهار، و(٣٤٥٩) في أحاديث الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، والبيهقي ١١٨/٦، والبخاري (٤٠١٧) من طريقين عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٠)، والبخاري (٥٥٧) في مواقيت الصلاة: باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، و(٧٤٦٧) في التوحيد: باب في المشيئة والإرادة، و(٧٥٣٣): باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ فَاتَّبِعُوا أَوْيَاتُوا﴾، والبيهقي ١١٨/٦ - ١١٩ من طرق عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني (١٣٢٨٥) مختصراً من طريق معن بن عيسى، عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أجلكم فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس».

والقيراط: جزء من أجزاء الدينار، قال ابن الأثير ٤/٤٢٤: وهو نصف عشره في أكثر البلاد، وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربعة وعشرين.

محمد بن عصام بن يزيد، حدثنا أبي، قال: سمعتُ شعبةً يحدث عن أبي التياح، وقتادة، وحمزة الضُّبِّي قالوا:

سمعنا أنس بن مالك يقول: عن النبي ﷺ قال: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِأَصْبَعِيهِ، قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى^(١). [٤٢:٣]

- (١) حديث صحيح، محمد بن عصام بن يزيد وأبوه تقدمت ترجمتهما عند الحديث رقم (٤٥٨٧)، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين غير حمزة الضبي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبي، وحمزة الضبي: هو حمزة بن عمرو العائدي أبو عمر الضبي. وأخرجه أحمد ٢٢٢/٣ و ٢٧٨ عن هاشم - وهو أبو النضر هاشم بن القاسم - عن شعبة، بهذا الإسناد. وهذا إسناد صحيح. وأخرجه البخاري (٦٥٠٤) في الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وأبو يعلى (٣٢٦٤) من طريق وهب بن جرير، ومسلم (٢٩٥١) (١٣٤) في الفتن: باب قرب الساعة، من طريق خالد بن الحارث، والخطابي في «غريب الحديث» ٢٨٠/١ من طريق عاصم، والطيالسي (١٩٨٠)، أربعتهم - وهب وخالد وعاصم والطيالسي - عن شعبة، عن قتادة وأبي التياح، به. وأخرجه مسلم (٢٩٥١) (١٣٤) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حمزة الضبي، وأبي التياح، به. وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٩)، وأحمد ١٣١/٣، والدارمي ٣١٣/٢، ومسلم (٢٩٥١) (١٣٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجمديات» (١٤٥٧) من طرق عن شعبة، عن أبي التياح، به. وأخرجه أحمد ١٢٣/٣ - ١٢٤ و ١٣٠ و ٢٧٤ و ٢٧٥، ومسلم (٢٩٥١) (١٣٣)، والترمذي (٢٢١٤) في الفتن: باب ما جاء في قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وأبو يعلى (٢٩٢٥) و (٢٩٩٩) =

قال أبو حاتم: يشبه أن يكونَ معنى قوله ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» أراد به أني بعثت أنا والساعة كالسبابة والوسطى من غير أن يكون بيننا نبي آخر، لأنني آخر الأنبياء وعلى أمتي تقوم الساعة^(١).

ذَكَرَ وَصَفَ الْأَصْبَعِينَ الَّذِينَ أَشَارَ الْمِصْطَفَى ﷺ

بِهِمَا فِي هَذَا الْخَبَرِ

٦٦٤١ - أخبرنا أحمدُ بنُ الحسن بن عبد الجبارِ الصوفي، حدثنا عبدُ

و(٣١٤٦) و(٣٢٦٣) من طرق عن شعبة، عن قتادة، به، عند مسلم وغيره: قال شعبة: وسمعتُ قتادة يقول في قصصه: كفضل إحداهما على الأخرى، فلا أدري أذكره عن أنس، أو قاله قتادة؟ وأخرجه أحمد ١٩٣/٣ و ٢٨٣ من طريقين عن أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٥١) (١٣٥) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن معبد - وهو ابن هلال العنزي - عن أنس.

وأخرجه أحمد ٢٣٧/٣ وفيه قصة، عن يعقوب، عن أبيه، عن

ابن إسحاق، حدثني زياد بن أبي زياد مولى ابن عباس، عن أنس.

(١) وقال ابن التين: اختلف في معنى قوله: «كهاتين»، فقيل: كما بين السبابة والوسطى في الطول، وقيل: المعنى: ليس بينه وبينها نبي.

وقال القرطبي في «التذكرة» ٦٢٦/٢: معنى هذا الحديث تقريب أمر الساعة، ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث الآخر: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»، فإن المراد بحديث الباب أنه ليس بينه وبين الساعة نبي كما ليس بين السبابة والوسطى أصبع أخرى، ولا يلزم من ذلك علم وقتها بعينه، لكن سياقه يفيد قربها، وأن أشراتها متتابعة، كما قال تعالى: ﴿فقد =

الرحمن بن صالح الأزدي، حدثنا أبو بكر ابن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وَجَمَعَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى (١).

[٤٢:٣]

ذَكَرُ خَيْرٌ ثَانٍ يَصْرَحُ بِعَمُومِ هَذَا الْخَطَابِ
الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٦٤٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَندَرِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

جاء أشرطها، قال الضحاك: أول أشرطها بعثة محمد ﷺ، والحكمة في تقدم الأشرط إيقاظ الغافلين، وحثهم على التوبة والاستعداد. (١) إسناده قوي، عبد الرحمن بن صالح الأزدي لا بأس به، روى له النسائي في «خصائص علي»، وقد توسع، ومن فوقه من رجال الشيخين غير أبي بكر ابن عياش فقد روى له مسلم في مقدمة «صحيحه»، واحتج به البخاري. أبو حصين: هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٥٢٣)، وعنه ابن ماجه (٤٠٤٠) في الفتن: باب أشرط الساعة، عن أبي بكر ابن عياش، بهذا الإسناد. قرن ابن ماجه في روايته مع هناد أبا هشام الرفاعي محمد بن يزيد.

وأخرجه البخاري (٦٥٠٥) في الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، عن يحيى بن يوسف، عن أبي بكر ابن عياش، به.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ١٧٧/٥ من طريق الإسماعيلي أحمد بن إبراهيم، قال: أخبرني ابن ناجية، حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ومحمد بن عثمان بن كرامة، قالوا: حدثنا عبيد الله - وهو ابن موسى - عن إسرائيل، عن أبي حصين، به.

أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
بَأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ وَالْوَسْطَى : «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا»^(١).

[٤٢:٣]

ذَكَرْتُ نَفِي المصطفى ﷺ كَوْنِ النُّبُوَّةِ بَعْدَهُ
إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٦٤٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ المثنى ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عمرو
الضَّبِّي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ إبراهيم ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سلمة بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ
أبيه ، عَنْ المِنْهَالِ بْنِ عمرو ، عَنْ عامر^(٢) بْنِ سعدِ بْنِ أَبِي وقَّاصٍ

عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ أُمِّ سلمة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعلي : «أَمَا تَرْضَى

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو حازم : هو سلمة بن دينار .
وأخرجه مسلم (٢٩٥٠) في الفتن : باب قرب الساعة ، عن قتيبة بن
سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم أيضاً (٢٩٥٠) ، والطبراني (٥٩٨٨) عن سعيد بن
منصور ، عن يعقوب بن عبد الرحمن ، به . وقرن مسلم في روايته مع
يعقوب عبد العزيز بن أبي حازم .

وأخرجه أحمد ٣٣٠/٥ و ٣٣١ و ٣٣٥ و ٣٣٨ ، والحميدي (٩٢٥) ،
والبخاري (٤٩٣٦) في تفسير سورة النازعات : باب رقم (١) ، و (٥٣٠١) في
الطلاق : باب اللعان ، و (٦٥٠٣) في الرقاق : باب قول النبي ﷺ : «بُعِثْتُ
أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ، والطبراني (٥٨٧٣) و (٥٨٨٥) و (٥٩١٢) و (٥٩١٣)
من طرق عن أبي حازم ، به .

(٢) تحرف في الأصل إلى : عمارة ، والتصويب من «التقاسيم» ٢/لوحه
٣٥٧ وأبي يعلى .

أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» (١).

[٨:٣]

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

٦٦٤٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَبْدَانَ بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَيْبَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

(١) إسناده ضعيف، ومثته صحيح، محمد بن سلمة بن كهيل روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ٣٧٥/٧، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٧٦/٧: سمعت أبي يقول: كان (أي محمد بن سلمة) مقدماً على أخيه يحيى بن سلمة، وأحب إلي منه، ويحيى أكبر منه، قلت: وضعفه ابن معين والجوزجاني وابن شاهين وابن سعد، وباقى السند رجاله ثقات من رجال الصحيح. وهو في «مسند أبي يعلى» ورقة ١/٣١٩، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٩/٩ ونسبه إلى أبي يعلى والطبراني، وقال: وفي إسناده أبي يعلى محمد بن سلمة بن كهيل، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٢٢٢/٦ عن أبي يعلى، عن محمد بن سهل بن حصين، عن حسان بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٨٩٢ عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن الحسن بن علي الحلواني، عن إسماعيل بن أبان، عن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، به. إلا أنه قال فيه: «عن سعد بن أبي وقاص، عن أم سلمة» والله أعلم. قلت: ويحيى بن سلمة هذا متروك الحديث.

وسياقي تخريج طرقة باستيعاب عند الحديثين (٦٩٢٦) و(٦٩٢٧).

عن أبي سعيد أو أبي هريرة قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أبا بكرٍ رضي الله عنه، فلما بلغَ ضَجْنَانَ سَمِعَ بُغَامَ نَاقَةِ عَلِيٍّ رضي
الله عنه، فعرفه^(١)، فأتاه، فقال: ما شأنِي؟ قال: خَيْرٌ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
بَعَثَنِي بِبِرَاءَةٍ، فلما رَجَعْنَا، انطلقَ أبو بكرٍ رضي الله عنه، فقال:
يا رَسُولَ اللَّهِ، ما لي؟ قال: «خَيْرٌ، أَنْتَ صَاحِبِي فِي الْغَارِ، غَيْرَ أَنَّهُ
لَا يُبَلِّغُ غَيْرِي، أَوْ رَجُلٌ مِنِّي - يعني علياً -»^(٢). [٨:٣]

- (١) لفظه: «عرفه» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٢/ لوحة ٣٥٧.
(٢) إسناده ضعيف، أبوربيعة: اسمه زيد بن عوف القطمي، روى عن
أبي عوانة، وحماد بن سلمة، وعون بن موسى، وهشيم، وشريك،
وغيرهم، ضعفه غير واحد، وذكره المؤلف في «المجروحين» ٣١١/١،
فقال: كان ممن اختلف بأخرة، فما حدث قبل اختلاطه، فمستقيم،
وما حدث بعد التخليط ففيه المناكير، يجب التنكب عما انفرد به من
الأخبار، وكان يحيى بن معين سيء الرأي فيه.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤/ ١٢٤ ونسبه إلى ابن حبان
وابن مردويه.

وأخرجه الطبري - كما في «الفتح» ٣١٨/٨ - من طريق عمرو بن عطية،
عن أبيه، عن أبي سعيد. وعمرو بن عطية وأبوه العوفي ضعيفان.

وأخرجه بنحوه النسائي في «خصائص علي» (٧) والجوزقاني في
«الأباطيل» (١٢٦) من طريق عبد الله بن الرقيم، عن سعد بن أبي وقاص.
وابن الرقيم مجهول.

وأخرجه بنحوه مرسلأ أحمد في «فضائل الصحابة» (١٧٧) عن
يحيى بن آدم، عن أبي بكر ابن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح،
قال: بعث رسول الله ﷺ أبا بكر... فذكره. ووصله الطبري من طريق =

أبي صالح، عن علي .

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ١٥١/١ عن محمد بن سليمان لُوين، عن محمد بن جابر السُّحيمي، عن سماك، عن حنش، عن علي . وفي آخره «قال: لا، ولكن جبريل جاءني فقال: لن يُؤدِّي عنك إلا أنت أو رجل منك». قال الهيثمي في «المجمع» ٢٩/٧: فيه محمد بن جابر السُّحيمي، وهو ضعيف وقد وثق.

وأخرج الترمذي (٣٠٩٠) في التفسير: باب ومن سورة التوبة، والنسائي في «الخصائص» (٧٠) من طريقين عن حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن أنس بن مالك قال: بعث النبي ﷺ ببراءة مع أبي بكر، ثم دعاه فقال: «لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي» فدعا علياً فأعطاه إياه. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أنس بن مالك.

وأخرجه النسائي في «الخصائص» (٧٦) من طريق أبي نوح قُراد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن علي أن رسول الله ﷺ بعث ببراءة إلى أهل مكة مع أبي بكر، ثم أتبعه بعلي، فقال له: «خذ الكتاب فامض به إلى أهل مكة»، قال: فلحقه، فأخذ الكتاب منه، فانصرف أبو بكر وهو كئيب، فقال لرسول الله ﷺ: أنزل في شيء؟ قال: «لا، إلا أنني أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتي».

وأخرجه أيضاً الطبري (١٦٣٧٥) من طريق سليمان بن قرم، عن الأعمش، عن الحكم بن عتيبة، عن يقسم، عن ابن عباس، بنحوه.

وانظر بعث علي بن أبي طالب ببراءة في «صحيح البخاري» (٤٦٥٦) في تفسير سورة براءة: باب «وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر».

والبغام: صوت الإبل.

ذِكْرُ وَصْفِ قِرَاءَةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
سُورَةَ بَرَاءَةِ عَلَى النَّاسِ

٦٦٤٥ - أخبرنا المفضل بن (١) محمد بن إبراهيم الجندي بمكة، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ اللَّحْجِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ أَنَّهُمْ (٢) حِينَ رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ عُمْرَةِ الْجِعْرَانَةِ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْحَجِّ، فَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ (٣) ثَوَّبَ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا اسْتَوَى لِلتَّكْبِيرِ، سَمِعَ الرَّغْوَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَوَقَّفَ عَنِ التَّكْبِيرِ، فَقَالَ: هَذِهِ رَغْوَةُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجَدْعَاءِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فنصلي معه، فإذا عليُّ

(١) تحرفت في الأصل إلى: (أخبرنا الفضل أبو)، والتصويب من «التقاسيم»
٢/لوحه ٣٥٧.

(٢) في رواية النسائي: أن النبي ﷺ حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج.

(٣) في الأصل: بعرج، والمثبت من «التقاسيم». والعرج: قرية جامعة على طريق مكة من المدينة، تبعد عنها ٧٧ ميلاً تقريباً، وفي البخاري (٤٨٨) في كتاب الصلاة: باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ عن نافع أن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي ﷺ صلى في طرف تلعة من وراء العرج وأنت ذاهب إلى هضبة عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثة، على القبور رُضِمَ من حجارة عن يمين الطريق عند سليمان الطريق، بين أولئك السلطات كان عبدُ الله يروح من العرج بعد أن تميل الشمس بالهاجرة، فيصلي الظهر في ذلك المسجد.

عليها. فقال له (١) أبو بكر: أمير أنت أم رسول؟ قال: لا، بل رسول، أرسلني رسول الله ﷺ براءة أقرؤها على الناس في مواقف الحج، فقدمنا مكة، فلما كان قبل التروية بيوم، قام أبو بكر، فخطب الناس حتى إذا فرغ، قام علي، فقرأ براءة حتى ختمها، ثم خرجنا معه حتى إذا كان يوم عرفة، قام أبو بكر فخطب الناس يعلمهم مناسكهم، حتى إذا فرغ، قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، ثم كان يوم النحر، فأفضنا، فلما رجع أبو بكر، خطب الناس فحدثهم عن إفاضتهم، وعن نحرهم، وعن مناسكهم، فلما فرغ، قام علي، فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر، فخطب الناس، فحدثهم كيف ينفرون، وكيف يرمون، وعلمهم مناسكهم، فلما فرغ قام علي، فقرأ براءة على الناس حتى ختمها (٢).

[٨:٣]

(١) لفظة: «له» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم».

(٢) علي بن زياد اللحجي ذكره المؤلف في «الثقات» ٨ / ٤٧٠ وقال: مستقيم الحديث، وقد توسع، ومن فوفه من رجال الصحيح غير موسى بن طارق فقد روى له النسائي، وهو ثقة، لكن لم يصرح أبو الزبير بسماعه من جابر.

وأخرجه الدارمي ٢/٦٦ - ٦٧، والنسائي في «الخصائص» (٧٣)، وفي «السنن» ٥/٢٤٧ - ٢٤٨ في مناسك الحج: باب الخطبة قبل يوم التروية، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٩٧٤) عن إسحاق بن إبراهيم، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٢٩٧ - ٢٩٨ من طريق أبي حنيفة، كلاهما عن أبي قرة موسى بن طارق، بهذا الإسناد. قال النسائي في «سننه»: =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ أَوَّلَ حَادِثَةٍ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الحَوَادِثِ قَبْضُ نَبِيِّهَا ﷺ

٦٦٤٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ:

سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَزْعُمُونَ»^(١) أَنِّي مِنْ آخِرِكُمْ وَفَاةٌ، إِنِّي مِنْ أَوْلَكُمُ وَفَاةٌ، وَتَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٢). [٦٩:٣]

= ابن خثيم ليس بالقوي في الحديث، وإنما أخرجت هذا لئلا يجعل ابن جريج عن أبي الزبير وما كتبه إلا عن إسحاق بن إبراهيم، ويحيى بن سعيد القطان لم يترك حديث ابن خثيم ولا عبد الرحمن إلا أن علي ابن المدني قال: ابن خثيم منكر الحديث، وكان علي ابن المدني خلق للحديث.

قلت: والجمهور على تقوية ابن خثيم هذا، ووافق النسائي الجمهور على توثيقه في رواية.

وأورد الحديث السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٥/٤ مختصراً، وزاد نسبه إلى إسحاق ابن راهويه في «مسنده»، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

وفي الباب عن ابن عباس عند الترمذي (٣٠٩١) في تفسير سورة التوبة، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

(١) في الأصل: أتزعمون، والمثبت من هامش الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحة ٣٥١.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إبراهيم، وهو الملقب بدحيم، فمن رجال البخاري، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَا وَصَفْنَا مِنْ أَوَّلِ الْحَوَادِثِ هُوَ مِنْ
أَمَارَةِ إِرَادَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْخَيْرَ بِهَذِهِ الْأَمَةِ

٦٦٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ
رَحْمَةً أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلْفًا، وَإِذَا
أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ، عَذَّبَهَا، وَنَبِيَّهَا حَيًّا، فَأَقْرَعَ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا» (١) حِينَ كَذَّبُوهُ

= وعمر بن عبد الواحد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة .
وأخرجه الطبراني ٢٢/١٦٨ عن إبراهيم بن عبد الرحمن دحيم،
عن أبيه، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٤/١٠٦، وأبو يعلى في «مسنده» ورقة ١/٣٥٠،
والطبراني ٢٢/١٦٧ و (١٦٨) من طرق عن الأوزاعي، به .
وأخرجه الطبراني ٢٢/١٦٦ من طريق عبد الله بن صالح، عن
معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، به .
وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان عند أبي يعلى ورقة ١/٣٤٥،
والطبراني في «الكبير» ١٩/٩٠٥ و (٩٠٦) . وأورده الهيثمي في
«المجمع» ٧/٣٠٦ وزاد نسبه إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال:
ورجالهما ثقات .

وعن سلمة بن نفيل السكوني، وسيأتي عند المؤلف برقم (٦٧٧٧) .
وقوله: «أفناداً»، أي: جماعات متفرقين، قوماً بعد قوم، واحدهم:
فند .

(١) في الأصل: «بهلكها»، والمثبت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٥٢ .

وَعَصَا أَمْرَهُ»^(١).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن سعيد الجوهري، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧٦/٣ عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف في آخرين، قالوا: حدثنا محمد بن المسيب، بهذا الإسناد. وأخرجه أبونعيم في «المستخرج» - كما في «النكت الظراف» ٤٤٦/٦ - من طريق أبي يعلى وأبي عروبة ومحمد بن المسيب ومحمد بن علي بن حرب، عن إبراهيم بن سعيد، به. وأخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤٢٦/١٤ بإسناده إلى أحمد بن محمد البالي، حدثنا محمد بن المسيب، به. ثم قال الذهبي: وبالإسناد: قال ابن المسيب: كتب عني هذا الحديث ابن خزيمة، ويقال: إن إبراهيم الجوهري تفرد به. وأخرجه البزار في «مسنده» كما في «النكت الظراف»، والبيهقي في «الدلائل» ٧٦/٣ - ٧٧ من طرق عن إبراهيم بن سعيد، به. وفي «صحيح مسلم» (٢٢٨٨) في الفضائل: باب «إذا أراد الله تعالى رحمة أمه قبض نبيها قبلها»؛ قال مسلم: وحُدِّثت عن أبي أسامة، وممن روى ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة، بهذا الحديث، وزاد فيه: «فأهلكها وهو ينظر». قال المازري والقاضي عياض: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم، فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة. وقد جاء في حاشية بعض نسخ «الصحيح» المعتمدة: قال الجلودي (وهو راوي «الصحيح» عن مسلم): حدثنا محمد بن المسيب الأريغاني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن أبي أسامة بإسناده. وفي «النكت الظراف» ٤٤٥/٦ للحافظ ابن حجر: قال أبو عوانة في «مستخرجه»: روى مسلم عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي أسامة... فذكره، قال الحافظ: ولم أقف في شيء من نسخ «مسلم» =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بَأَنَّ أَوَّلَ حَادِثَةٍ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ تَكُونُ مِنَ الْبَحْرَيْنِ

٦٦٤٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ: «هَاءُ، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»^(١). [٦٩:٣]

على ما قال، بل جزم بعضهم بأنه ما سمعه من إبراهيم بن سعيد، بل إنما سمعه من محمد بن المسيب.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. وهو في «الموطأ» ٢/٩٧٥ في الاستئذان: باب ما جاء في المشرق.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٣٢٧٩) في بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، والبقوي (٤٠٥).

وأخرجه أحمد ٢/٢٣ و ٥٠ و ١١١، والبخاري (٥٢٩٦) في الطلاق: باب الإشارة في الطلاق والأمور، من طريق سفيان الثوري، وأحمد ٢/٧٣ من طريق عبد العزيز بن مسلم، كلاهما عن عبد الله بن دينار، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٠١٦)، وأحمد ٢/٢٣ و ٢٦ و ٤٠ و ٧٢ و ١٢١ و ١٤٣، والبخاري (٣٥١١) في المناقب: باب رقم (٥)، و (٧٠٩٢) في الفتن: باب قول النبي ﷺ: «الفتنة من قبل المشرق»، ومسلم (٢٩٠٥) (٤٧) و (٤٨) و (٤٩) في الفتن: باب في الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان، والترمذي (٢٢٦٨) في الفتن: باب رقم (٧٩)، وأبو يعلى (٥٤٤٩) من طرق عن سالم بن عبد الله، عن أبيه.

وأخرجه أحمد ٢/٩٢، والبخاري (٣١٠٤) في فرض الخمس: باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ، و (٧٠٩٣) في الفتن، ومسلم (٢٩٠٥) (٤٥) =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : مَشْرِقُ الْمَدِينَةِ : هو البحرين ،
ومسيلمة منها^(١) ، وخروجه كان أوَّلَ حَادِثٍ حَدَّثَ فِي الْإِسْلَامِ .

ذَكَرَ خَيْرٌ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٦٤٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ

سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى
الْمَشْرِقِ ، وَيَقُولُ : «إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا ، إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ
قَرْنُ الشَّيْطَانِ»^(٢) . [٦٩ : ٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَا كَانَ يَتَوَقَّعُ ﷺ مِنْ وَقُوعِ الْفِتَنِ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَحْرَيْنِ

٦٦٥٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ
الْبَزَّازِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ

= من طريق الليث ، وأحمد ١٨/٢ ، ومسلم (٢٩٠٥) (٤٦) من طريق
عبيد الله بن عمر ، كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر .

(١) هذا خطأ من المؤلف رحمه الله ، فإن مسيلمة وُلِدَ ونشأ باليمامة ، في القرية
المسمّاة اليوم بالجبيلة ، بقرب «العيينة» بوادي حنيفة في نجد ، وبها قتل ،
ولم يقل أحد قط : إن اليمامة في البحرين .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن
أيوب المقابري فمن رجال مسلم . وهو مكرر ما قبله .

عن جابر بن عبد الله، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ، مِنْهُمْ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ صَنْعَاءِ الْعَنْسِيِّ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ حَمِيرٍ، وَمِنْهُمْ الدَّجَالُ، وَهُوَ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً». قَالَ^(١): وَقَالَ أَصْحَابِي: قَالَ: «هُمُ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّابًا»^(٢). [٦٩:٣]

(١) القائل هو جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) إسناده قوي، وأخرجه أحمد ٣٤٥/٣ عن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر.

وأخرجه البزار (٣٣٧٥) عن يوسف بن موسى، عن عبد الرحمن بن مغراء، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر. وليس فيه قوله: «ومنها صاحب حمير...».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٢/٧ وقال: رواه أحمد والبزار، وفي إسناده البزار عبد الرحمن بن مغراء، وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقيته رجاله رجال الصحيح، وفي إسناده أحمد ابن لهيعة وهولين. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦١/١٥ عن يزيد بن هارون، أخبرنا مبارك، عن الحسن مرسلًا.

وصاحب اليمامة: هو مسيلمة الكذاب، وسيأتي عند المصنف برقم (٦٦٢٠) مقابلة الرسول ﷺ له في حديث ابن عباس، قال ابن إسحاق: وكان من شأنه أن تنبأ على عهد رسول الله ﷺ سنة عشر، وكان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبد الله ورسوله، ويزعم أنه شريك معه في نبوته.

وعظم أمر مسيلمة بعد وفاة النبي ﷺ، وأطبق عليه أهل اليمامة، وانضاف إليه بشر كثير من أهل الردة، فأرسل إليهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه كتبًا كثيرة يعيظهم ويحذرهم، إلى أن بعث إليهم كتاباً مع حبيب بن عبد الله الأنصاري، فقتله مسيلمة، فعند ذلك عزم أبو بكر على قتالهم،

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ : «ثَلَاثِينَ كَذَابًا»

إِنَّمَا هِيَ مِنْ كَلَامِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٦٥١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ

فَأَمْرُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَتَجْهِيضُ النَّاسِ ، فَصَارُوا إِلَى الْيَمَامَةِ . . . ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ثَبَّتَ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَتَلَ مَسِيلِمَةَ عَلَى يَدَيْ وَحْشِي قَاتِلِ حَمْزَةَ ، وَرَمَاهُ بِالْحَرْبَةِ الَّتِي قَتَلَ بِهَا حَمْزَةَ ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ، فَاحْتَزَّ رَأْسَهُ ، وَهَزَمَ اللَّهُ جَيْشَهُ ، وَأَهْلَكَهُمْ وَفَتَحَ اللَّهُ الْيَمَامَةَ ، فَدَخَلَهَا خَالِدٌ ، وَاسْتَوْلَى عَلَى جَمِيعِ مَا حَوْتَهُ مِنَ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ وَالْأَمْوَالِ ، وَأَظْهَرَ اللَّهُ الدِّينَ ، وَجَعَلَ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ . «طَرِحَ الثَّرِيبُ» ٢١٩/٨ - ٢٢٠ .

وصاحب صنعاء : هو الأسود العنسي ، واسمه عبهلة بن كعب بن عوف العنسي ، ويلقب ، بذي حمار ، وسبب تلقيبه بذلك على ما قاله ابن إسحاق أنه لقيه حمار ، فعثر ، وسقط لوجهه ، فقال : سجد لي الحمار ، فارتد عن الإسلام وادعى النبوة ، وتخرق على الجهال ، فاتبعوه ، وغلب على صنعاء ، وأخرج منها المهاجر بن أسد المخزومي ، وكان عاملاً لرسول الله ﷺ ، وانتشر أمره ، وغلب على امرأة مسلمة من الأساورة فتزوجها ، فندست إلى قوم من الأساورة : إنني قد صنعتُ سرباً يوصلُ منه إلى مرقد الأسود ، ودلتهم على ذلك ، فدخل منهم قوم ، منهم فيروز الديلمي ، وقيس بن مكشوح ، فقتلوه وجاؤوا برأسه إلى رسول الله ﷺ على ما قاله ابن إسحاق ، وقال وثيمة : ومنهم من يقول : كان ذلك في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، قال أبو العباس القرطبي : وهذا هو الأظهر إن شاء الله لقوله في حديث ابن عباس الآتي برقم (٦٦٥٤) «يخرجان بعدي» أي : بعد وفاتي . «طرح الثريب» ٢١٨/٤ - ٢١٩ .

وصاحب حمير لم أتبينه .

حتى يخرج ثلاثون دجالون، كلُّهم يزعمُ أنه رسولُ الله، حتى يفيضَ المالُ، وتَظْهَرُ الفِتنُ ويَكثرُ الهَرْجُ»، قالوا: وما الهَرْجُ يا رَسولَ اللّهِ؟ قال: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»^(١).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. القعنبى: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب. وأخرج القسم الأول منه أبو داود (٤٣٣٣) في الملاحم: باب في خبر ابن صائد، عن عبد الله بن مسلمة القعنبى، بهذا الإسناد. وأخرجه بتمامه أحمد ٤٥٧/٢ عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن العلاء، به.

وأخرج القسم الأول منه أحمد ٣١٣/٢، والبخاري (٣٦٠٩) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ومسلم ٢٢٤٠/٤ (٨٤) في الفتن: باب «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء»، والترمذي (٢٢١٨) في الفتن: باب ما جاء «لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون»، والبخاري (٤٢٤٤) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة.

وهو في «صحيفة همام» برقم (٢٥) بتحقيق رفعت فوزي. وأخرجه أيضاً أحمد ٢٣٦/٢ - ٢٣٧، ومسلم (٨٤) من طريق مالك، وأحمد ٥٣٠/٢ من طريق ورقاء، كلاهما عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه كذلك أبو داود (٤٣٣٤) عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرج القسم الثاني منه مسلم ٢٠٥٧/٤ (١٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، به. ولفظه: «يتقارب الزمان، ويُقبض العلم، وتظهر الفتن، ويُلقى الشح، ويكثر الهرج»، قالوا: وما الهرج؟ قال: «القتل». وانظر (٦٦٨٠) و(٦٦٨١) و(٦٧٠٠) و(٦٧٠١).

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ كَانَ أَصْحَابَ

رَسُولِ اللَّهِ يَخْوَضُونَ فِيهِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ

٦٦٥٢ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا حرملة، قال: حدثنا ابن وهب، أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عياض بن مسافع قال:

قال أبو بكر: أَكْثَرَ النَّاسِ فِي شَأْنِ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً، ثُمَّ قَامَ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فِي شَأْنِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قَدْ أَكْثَرْتُمْ فِي شَأْنِهِ، فَإِنَّهُ كَذَّابٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّاباً يَخْرُجُونَ قَبْلَ الدَّجَالِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بَلَدٌ إِلَّا يَدْخُلُهُ رُغْبُ الْمَسِيحِ، إِلَّا الْمَدِينَةَ، عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا مَلَكَانِ يَذُبَّانِ عَنْهَا رُغْبَ الْمَسِيحِ» (٢).

[٦٩:٣]

(١) في الأصل: «قال»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٥٨.

(٢) إسناده ضعيف، عياض بن مسافع لم يرو عنه غير طلحة بن عبد الله بن عوف، ولم يوثقه غير المؤلف ٥/٢٦٦، وقال الحسيني - كما في «تعجيل المنفعة» ص ٣٢٧ - : لا يُدرى من هو، وباقى السند ثقات من رجال الصحيح. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٤١ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن بحر بن نصر، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥/٤٦، والحاكم ٤/٥٤١ من طريقين عن الليث بن سعد، عن عقیل بن خالد، عن الزهري، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! كذا قال، مع أن عياضاً لم يخرج له واحد =

ذَكَرَ رُؤْيَا الْمُصْطَفَى ﷺ فِي مُسَيْلِمَةَ وَالْعَنْسِي

٦٦٥٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَفَنَفَخْتُهُمَا، فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكُذَّابِينَ: مُسَيْلِمَةَ وَالْعَنْسِيَّ»^(١). [٦٩:٣]

منهما، ثم هو مجهول، وطلحة بن عبد الله إنما أخرج له البخاري وحده، ولم يخرج له مسلم.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٢٣)، وعنه أحمد ٤١/٥، والحاكم ٥٤١/٤ عن معمر، والحاكم ٥٤١/٤ من طريق شعيب، كلاهما عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله (وقع في «المصنف»: عبيد الله، وهو تحريف) بن عوف، عن أبي بكر. وليس فيه عياض، قال الحاكم: طلحة بن عبد الله لم يسمعه من أبي بكر، إنما سمعه من عياض بن مسافع عن أبي بكر، فساق الطريقتين السالفتين.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٢/٧ وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد أسانيد أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح.

وقد صح منه قوله: «لا يدخل المدينة رعب المسيح، لها يومئذ سبعة أبواب، على كل باب ملكان». انظر (٣٧٣١) و(٦٨٠٥).

والنَّقْب: هو الطريق بين الجبلين، والأنقاب جمع قلة للنقب، وأراد بأنقابها أبوابها ومدخلها.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو

— وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي — فقد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة وهو حسن الحديث. محمد بن بشر: هو ابن الفرافصة بن المختار الحافظ العبدي أبو عبد الله الكوفي.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٥٨١١، وعنه ابن ماجه (٣٩٢٢) في =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَسِيلِمَةَ طَلَبَ مِنْ
الْمَصْطَفَى ﷺ خِلَافَتَهُ بَعْدَهُ

٦٦٥٤ - أخبرنا الحسنُ بنُ سفيان، قال: حدثنا حرملة، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: سمعتُ عمرو بن الحارث، قال: قال ابنُ أبي هلالٍ: فأخبرني سعيدُ بن زياد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ورجلٍ آخر، عن نافع بن جبير

عن ابن عباس أنَّ مسيلمةَ قَدِمَ في جيشٍ عظيمٍ حتى نَزَلَ في نخلٍ، فَبَلَغَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أنه يقولُ: «إِنْ جَعَلَ لي مُحَمَّدُ الأَمْرَ بَعْدَهُ تَبِعْتُهُ»، قَالَ: فَأَقْبَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وما معه إلا ثابتُ بنُ قيسِ بنِ شماسٍ، وفي يده جَرِيدَةٌ، حتَّى وَقَفَ عليه، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ أَنَّكَ سَأَلْتَنِي هَذِهِ مَا أُعْطَيْتُكَ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ^(١) اللَّهُ، وَهَذَا ثَابِتٌ، يُجِيبُكَ عَنِّي، وَإِنِّي لِأَحْسِبُكَ الَّذِي رَأَيْتُ فِيمَا أُرِيْتُ».

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَطَلَبْتُ رُؤْيَا رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيْتُ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ: أَنْ انْفُخْهُمَا،

= تعبير الرؤيا: باب تعبير الرؤيا.

وأخرجه أحمد ٣٣٨/٢ و ٣٤٤ من طريقين عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، به. وانظر ما بعده.

(١) في الأصل و«التقاسيم»: ليعقرنك، والمثبت من مصادر التخريج، ومعنى «ليعقرنك» أي: ليهلكنك، وقيل: أصله من عقر النخلة: وهو أن تقطع رؤوسها، فتبيس. «النهاية» ٢٧٢/٣.

فَفَخَّطَهُمَا، فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابِينَ يَخْرُجَانِ بَعْدِي: الْعَنْسِي
صَاحِبُ صَنْعَاءَ، وَمُسَيْلِمَةُ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ^(١). [٦٩:٣]

(١) حديث صحيح، سعيد بن زياد لم يرو عنه غير ابن أبي هلال - وهو سعيد - ولم يوثقه غير المؤلف، وقال أبو حاتم: مجهول، وباقي السند من رجال الشيخين غير حرملة فمن رجال مسلم، وجهالة الرجل المقرون بأبي سلمة لا تنصر، فإن أبا سلمة ثقة.

وأخرجه البخاري (٣٦٢٠) و(٣٦٢١) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، و(٤٣٧٣) و(٤٣٧٤) في المغازي: باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال، و(٧٤٦١) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ﴾، ومسلم (٢٢٧٣) و(٢٢٧٤) في الرؤيا: باب رؤيا النبي ﷺ، والترمذي (٢٢٩٢) في الرؤيا: باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو، والنسائي في الرؤيا كما في «التحفة» ١٠/١٣٨، والطبراني (١٠٧٥٠) والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٣٤ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن أبي حسين، عن نافع بن جبيرة، بهذا الإسناد. واقتصر البخاري في روايته في التوحيد والطبراني على قصة قدوم مسيلمة، وعند الترمذي والنسائي قصة الرؤيا دون قصة مسيلمة.

وأخرجه بنحوه وبتمامه البخاري (٤٣٧٨) و(٤٣٧٩) في المغازي: باب قصة الأسود العنسي، عن سعيد بن محمد الجرمي، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن عبد الله بن عبيدة بن نسيط، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: بلغنا أن مسيلمة الكذاب... فذكر قصة قدومه، ثم قال: سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله ﷺ التي ذكر، فقال ابن عباس: ذكر لي أن رسول الله ﷺ... فذكر الرؤيا.

وأخرج قصة الرؤيا منه أحمد ٢/٣١٩، والبخاري (٤٣٧٥) في المغازي، و(٧٠٣٧) في التعبير: باب النفخ في المنام، ومسلم (٢٢٧٤) (٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٧٥، و«الدلائل» ٥/٣٣٥، والبخاري (٣٢٩٧) =

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ بِأَنَّ الَّذِي يَلِي أَمْرَ النَّاسِ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ يَكُونُ مِنْ قَرِيشٍ لَا مِنْ غَيْرِهَا

٦٦٥٥ - أخبرنا أبو خَلِيفَةَ، قال: حدثنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، قال: حدثنا
بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قال: حدثنا عاصمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عن أبيه

عن ابنِ عُمَرَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي
قَرِيشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ اثْنَانِ»^(١). [٦٩:٣]

= من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.
وهو في «صحيفة همام» (١٣٥).
وأخرجه البخاري (٧٠٣٣) و(٧٠٣٤) في التعبير: باب إذا طار الشيء
في المنام، عن سعيد بن محمد الجرمي، به.
وأخرجه النسائي في الرؤيا كما في «التحفة» ٥٥/٥ عن أبي داود
الحراني، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان
قال: قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . . . فذكره.
وقوله: «فأولتُها الكذابين يخرجان بعدي»، قال القاضي عياض نقله
عنه في «طرح الثريب» ٢١٧/٨: إنما تناول ذلك - والله أعلم
فيهما - لما كان السواران في اليدين جميعاً من الجهتين، وكان حينئذ النبي
بينهما، وتناول السوارين على الكذابين ومن ينازعه الأمر لوضعهما غير
موضعهما، إذ هما من حلي النساء، وموضعهما أيديهما لا أيدي الرجال،
وكذلك الكذب والباطل هو الإخبار بالشيء على غير ما هو عليه، ووضع
الخبر على غير موضعه، مع كونها من ذهب وهو حرام على الرجال، ولما
في اسم السوارين من لفظ السور لقبضهما على يديه وليس من حليته، ولأن
كونهما من ذهب إشعاراً بذهاب أمرهما، وبطلان باطلهما.
(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
مُسَدَّدِ بْنِ مُسْرَهَدٍ، فمن رجال البخاري، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٢٣٣).

ذِكْرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ خِلاَفَةِ

أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بَعْدَهُ

٦٦٥٦ - أخبرنا يوسف بن يعقوب المقرئ الخطيب بواسط، قال: حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم

عن أبيه قال: أتت امرأة النبي ﷺ فكلَّمته، فأمرها أن ترجع، قالت: يا رسول الله، أرأيت إن جئت فلم أجِدْكَ - يعني الموت - قال: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي، فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ»^(١). [٦٩: ٣]

ذِكْرُ إِخْبَارِ بَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ثُمَّ عَمْرٌ، ثُمَّ عِثْمَانَ

ثُمَّ عَلِيًّا الْخَلِيفَةَ بَعْدَ الْمُصْطَفَى ﷺ

وَرَضِي عَنْهُمْ، وَقَدْ فَعَلَ

٦٦٥٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِي، قال:

(١) حديث صحيح، محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي - وإن اتفقوا على ضعفه، وقال فيه المؤلف ٩٠/٩: يخطيء ويخالف - قد تابعه عليه غير واحد، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد ٨٢/٤، والشافعي في «مسنده» ٤٠٤/٢ بترتيب الساعاتي، والبخاري (٣٦٥٩) في فضائل الصحابة: باب قول النبي ﷺ «لو كنت متخذاً خليلاً»، و(٧٢٢٠) في الأحكام: باب الاستخلاف، و(٧٣٦٠) في الاعتصام: باب الأحكام التي تعرف بالدلائل، ومسلم (٢٣٨٦) في فضائل الصحابة: باب من فضائل أبي بكر الصديق، والترمذي (٣٦٧٦) في المناقب: باب رقم (١٧)، والبيهقي ١٥٣/٨، والبغوي (٣٨٦٨) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وسيأتي عند المؤلف برقم (٦٨٧١) من طريق يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد.

حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عن سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ

عن سَفِينَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْخِلاَفَةُ ثَلَاثُونَ سَنَةً،
وسَائِرُهُمْ مُلُوكٌ، وَالْخُلَفَاءُ وَالْمُلُوكُ اثْنَا عَشَرَ»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده حسن، سعيد بن جُمَهَانَ مختلف فيه، وثقه ابن معين وأحمد وأبو داود، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال ابن معين: روى عن سفينة أحاديث لا يروها غيره، وأرجو أنه لا بأس به، وقال البخاري: في حديثه عجائب، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الساجي: لا يتابع على حديثه. فمثله حسن الحديث، وباقي النسب رجاله ثقات. وقال شيخ الإسلام في «الفتاوى» ١٨/٣٥: وهو حديث مشهور من رواية حماد بن سلمة وعبد الوارث بن سعيد، والعوام بن حوشب وغيره، عن سعيد بن جُمَهَانَ، عن سفينة مولى رسول الله ﷺ، وراه أهل السنة كأبي داود وغيره، واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقدير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة، وثبته أحمد، واستدل به علي من توقف في خلافة علي من أجل افتراق الناس عليه... وهو متفق عليه بين الفقهاء وعلماء السنة وأهل المعرفة والتصوف وهو مذهب العامة.

وأخرجه أبو داود (٤٦٤٦) في السنة: باب في الخلفاء، والطبراني (٦٤٤٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٤١/٦ من طريق سوار بن عبد الله العنبري، والحاكم ١٤٥/٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد. وقرن البيهقي في إحدى روايته بسوار قيس بن حفص، وزاد أبو داود وغيره: قال سفينة: أمسك عليك: أبا بكر سنتين، وعمر عشراً، وعثمان اثنتي عشرة، وعلياً ستاً. وأخرجه أحمد ٢٢١/٥، والطيالسي (١١٠٧)، والترمذي (٢٢٢٦) في الفتن: باب ما جاء في الخلافة، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٢)، والطبري في «صريح السنة» (٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٤٢/٦ من طريق حشر بن نباتة، وأبو داود (٤٦٤٧)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٥٢)، =

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: هَذَا خَيْرُ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنْ آخِرِهِ يَنْقُضُ أَوَّلَهُ، إِذِ الْمَصْطَفَى ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الْخِلَافَةَ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ قَالَ: وَسَائِرُهُمْ مَلُوكٌ، فَجَعَلَ مِنْ تَقَلُّدِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ ثَلَاثِينَ سَنَةً مَلُوكًا كُلُّهُمْ ثُمَّ قَالَ: «وَالْخُلَفَاءُ وَالْمَلُوكُ اثْنَا عَشَرَ»، فَجَعَلَ الْخُلَفَاءَ وَالْمَلُوكَ اثْنِي عَشَرَ فَقَطْ، فَظَاهَرُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ يَنْقُضُ أَوَّلَ الْخَيْرِ.

وليس بحمد الله ومنه كذلك، ولا يجب أن يجعل حرمان توفيق الإصابة دليلاً على بطلان الوارد من الأخبار، بل يجب أن يطلب العلم من مظانه فيتفقه في السنن حتى يعلم أن أخبار من عصم، ولم يكن ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ﷺ، لا تتضاد ولا تتهاثر، ولكن معنى الخبر عندنا أن من بعد الثلاثين سنة يجوز أن يقال لهم: خلفاء أيضاً على سبيل الاضطرار، وإن كانوا

والطبراني (١٣٦) و(٦٤٤٣) من طريق العوام بن حوشب، كلاهما عن سعيد بن جمهان. قال الترمذي: وهذا حديث حسن، قد رواه غير واحد عن سعيد بن جمهان، ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جمهان. قلت: وسيأتي عند المؤلف برقم (٦٩٤٣) من طريق حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان، وسيخرج هناك.

وله شاهد من حديث أبي بكرة عند أحمد ٤٤/٥ و ٥٠، وابن أبي شيبة ١٨/١٢، وأبي داود (٤٦٣٥)، وابن أبي عاصم (١٣٣٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٤٢ و ٣٤٨ رفعه قال: «خلافة نبوة ثلاثون عاماً، ثم يؤتي الله الملك من يشاء». وفي سننه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

ملوكاً على الحقيقة، وآخر الاثني عشر من الخلفاء كان عمر بن عبد العزيز.

فلما ذكر المصطفى ﷺ الخلافة ثلاثين سنةً، وكان آخر الاثني عشر عمر بن عبد العزيز، وكان من الخلفاء الراشدين المهديين، أطلق على من بينه وبين الأربع الأول اسم الخلفاء.

وذاك أن المصطفى ﷺ قبضه الله إلى جنته يوم الاثنين لثني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة عشر من الهجرة^(١).

واستخلف أبو بكر الصديق يوم الثلاثاء ثاني وفاته ﷺ، وتوفي أبو بكر الصديق ليلة الاثنين لسبع عشرة ليلة مضين من جمادى الآخرة، وكانت خلافته سنتين وثلاثة أشهر واثنين وعشرين يوماً^(٢).

ثم استخلف عمر بن الخطاب يوم الثاني من موت أبي بكر الصديق، ثم قتل عمر رضي الله عنه، وكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال^(٣).

(١) وانظر «جوامع السيرة» ص ٢٦٥ لابن حزم، و«تاريخ الإسلام» ص ٥٦٨ - ٥٧١ للذهبي.

(٢) في «أسماء الخلفاء والولاء» ص ٣٥٣ لابن حزم: وكانت مدته في الخلافة عامين وثلاثة أشهر وثمانية أيام، وتوفي في ثمان خلون من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة.

(٣) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٥٤: ونصف شهر.

ثم استُخْلِيفَ عثمانُ بن عفانِ رضوانُ الله عليه . ثم قُتِلَ عثمانُ ، وكانت خِلافته اثنتي عشرة سنةً إلا اثني عشرَ يوماً .
ثم استُخْلِيفَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضوانُ الله عليه ، وقُتِلَ ، وكانت خِلافته خمس سنين وثلاثة أشهر إلا أربعة عشر يوماً^(١) .

فلما قُتِلَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضوانُ الله عليه ، وذلك يومَ السابعِ عَشَرَ منَ رمضانَ سنةَ أربعين^(٢) ، بايع أهل الكوفة الحسنَ بنَ عليٍّ بالكوفة ، وبايع أهل الشام معاويةَ بنَ أبي سفيانٍ بإيلياء ، ثم سارَ معاويةُ يريدُ الكوفةَ ، وسار إليه الحسنُ بن عليٍّ فالتقوا بناحية الأنبار^(٣) ، فاصطَلَحوا على كتابٍ بينهم بشروطٍ فيه ، وسَلِمَ الحسنُ الأمرَ إلى معاويةَ ، وذلك يومَ الاثني عشرَ ليلٍ بَقِينَ من شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ، وتُسَمَّى هذه السنة سنة الجماعة^(٤) .

(١) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٥٥ : وكانت خِلافته رضي الله عنه أربع سنين وتسعة أشهر وعشرة أيام .

(٢) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٥٥ : وذلك في رمضان لثلاث بقين منه لسنة أربعين من الهجرة ، وله ثلاث وستون سنة .

(٣) هي مدينة على الفرات في غربي بغداد ، بينهما عشرة فراسخ ، وقد فتحت في أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه سنة ١٢ هـ على يد خالد بن الوليد صلحاً .

(٤) وتحقق بذلك خبر المصطفى ﷺ الذي رواه البخاري (٢٧٠٤) عن أبي بكره قال : رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن عليٍّ إلى جنبه ، وهو يقبل على الناس مرة ، وعليه أخرى ، ويقول : «إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» .

ثم تُوفِّي معاويةً بدمشق يومَ الخميس لثمانِ بَقِينٍ من رَجَبِ سنةِ ستين، وكانت ولايته تسعَ عشرةَ سنةً وأربعةَ أشهرٍ إلا ليالٍ، وكانت له يوم مات ثمان وسبعون سنةً.

ثم وَلِي يزيدُ بنُ معاويةَ ابنُهُ يومَ الخميس في اليوم الذي مات فيه أبوه، وتوفي بِحُورَيْنَ - قريةٍ من قُرى دمشق - لأربعِ عشرةَ ليلةً خَلَّتْ من ربيعِ الأولِ سنةَ أربعٍ وستين وهو ابن ثمان وثلاثين سنةً، وكانت ولايته ثلاثَ سنين وثمانيةَ أشهرٍ إلا أياماً^(١).

ثم بُويِعَ ابنه معاويةُ بنُ يزيدٍ يومَ النُّصفِ من شهرِ ربيعِ الأولِ سنةَ أربعٍ وستين، ومات يومَ الخامس والعشرين من شهرِ ربيعِ الآخرِ سنةَ أربعٍ وستين، وكانت إمارته أربعين ليلةً، ومات وهو ابن إحدى وعشرين سنةً^(٢).

ثم بايع أهلُ الشَّامِ مروانَ بنَ الحكم، وبايع أهلُ الحجاز عَبْدَ اللَّهِ بنَ الزبير، فاستوى الأمرُ لمروانَ يومَ الأربعاء لثلاثِ ليالٍ خَلَوْنَ من ذي القعدة سنةَ أربعٍ وستين، ومات مروانُ بنُ الحكم في شهرِ رمضان بدمشق سنةَ خمسٍ وستين، وله ثلاث وستون سنةً، وكانت إمارته عشرةَ أشهرٍ إلا ليالٍ.

ثم بايع أهلُ الشَّامِ عَبْدَ المَلِكِ بنَ مروان في اليوم الذي مات

(١) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٥٨ : وثمانية أشهر وأياماً.

(٢) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٥٩ : وسنه عشرون سنة.

فيه أبوه، ومات عبدُ الملك بدمشق في شوال سنة ستِّ وثمانين وله اثنان وستون سنة^(١).

ثم بايع أهل الشام الوليدَ ابنَه يَوْمَ توفى عبدُ الملك، ثم توفى الوليد بدمشق في النصف من جُمادى الآخرة سنة ست وتسعين، وكان له يوم مات ثمان وأربعون سنة، وكانت إمارته تسع سنين وثمانية أشهر^(٢).

ثم بُويِع سليمانُ بنُ عبد الملك أخوه لأمه وأبيه، وتوفى سليمانُ يومَ الجمعة لعشر ليالٍ بقين من صفر بدابق سنة تسع وتسعين وله خمس وأربعون سنة، وكانت إمارته سنتين وثمانية أشهر وخمس ليالٍ.

ثم بايع الناسُ عُمَرَ بن عبد العزيز في اليوم الذي مات فيه سليمان، وتوفى رحمه الله بدَيْرِ سَمْعَانَ من أرض حمص يَوْمَ الجُمُعَةِ لخمسٍ ليالٍ بقين من رجب سنة إحدى ومئة وله يوم مات إحدى وأربعون سنة^(٣)، وكانت خلافته سنتين وخمسة أشهر وخمس ليالٍ،

(١) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٦٠: اثنان وخمسون سنة، وكانت ولايته ثلاثة عشر عاماً وشهرين ونصفاً.

(٢) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٦١: توفى الوليد سنة خمس وتسعين، وله ست وأربعون سنة.

(٣) في «أسماء الخلفاء» ص ٣٦٢: مات وله تسع وثلاثون سنة، وقيل: أربعون سنة كاملة.

وهو آخرُ الخلفاء الاثني عشر الذين خاطب النبي ﷺ أمته بهم .

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ الْمَلُوكَ يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ اسْمُ الْخُلَفَاءِ فِي الضَّرُورَةِ أَيْضاً عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٦٥٨ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بنِ سَلَمٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قال: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أَبِي سَلْمَةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي خُلَفَاءُ، يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، وَسَيَكُونُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلَفَاءُ، يَعْمَلُونَ مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ بَرِيءًا، وَمَنْ أَمْسَكَ سَلِيمًا، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»^(١).

(١) إسناده صحيح، الوليد لم يُقَيِّده المؤلف، ويحتمل أن يكون ابن مسلم وأن يكون ابن مزيد، وكلاهما يروي عن الأوزاعي، وهما ثقتان الأول روى له الشيخان، والثاني روى له أبو داود والنسائي، وباقي السند رجاله ثقات رجال الشيخين غير عن أبيه، عبد الرحمن بن إبراهيم، فمن رجال البخاري . وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٥٧/٨ - ١٥٨ من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، عن أبيه، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد . وأخرجه أبو يعلى (٥٩٠٢) عن أبي بكر ابن زنجويه، والبيهقي في «السنن» ١٥٨/٨، وفي «الدلائل» ٥٢١/٦ من طريق محمد بن عوف، كلاهما عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن الأوزاعي، به . وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٠/٧ وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير أبي بكر محمد بن عبد الملك بن زنجويه وهو ثقة . =

٦٦٥٩ - أخبرنا ابن سلم في عقبه، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا عمربن عبد الواحد، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله (١).

[٦٩:٣]

قال أبو حاتم رضي الله عنه: سمع هذا الخبر الأوزاعي عن الزهري، وسمعه عن إبراهيم بن مرة عن الزهري، فالطريقان جميعاً محفوظان.

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمَصْرُوحَ بِأَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ سَمِعَ هَذَا
الْخَبْرَ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٦٦٠ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا الوليد، قال: حدثني الأوزاعي، قال: حدثني الزهري، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «سَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ

قلت: وصحح هذا الحديث ابن القيم في «تهذيب مختصر سنن أبي داود» ١٥٨/٦، وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد ٢٩٥/٦ و٣٠٢ و٣٠٥ و٣٢١، ومسلم (١٨٥٤)، وأبي داود (٤٧٦٠)، والترمذي (٢٢٦٥)، والبيهقي ١٥٨/٨، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ستكون أمراء، فتعرفون وتُنكرون، فمن عرف برىء، ومن أنكر سلّم، ولكن من رضي وتابع»، قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صلّوا»، هذا لفظ مسلم. وانظر (١٧٧) و(٦١٩٣).

(١) إسناده حسن، إبراهيم بن مرة روى عنه جمع، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره المؤلف في «الثقات»، وباقي السند رجاله ثقات. وهو مكرر ما قبله.

بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعلمون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن أنكر عليهم، فقد برىء، ولكن من رضي وتابع»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ خَيْرِ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّ الْخُلَفَاءَ لَا يَكُونُونَ^(٢) بَعْدَ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ

٦٦٦١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشي، قال: حدثنا علي بن الجعد الجوهري، قال: أخبرنا زهير بن معاوية، عن زياد بن خيثمة، عن الأسود بن^(٣) سعيد الهمداني قال:

سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، أَتَتْهُ قُرَيْشٌ^(٤) قَالُوا: «تُمْ يَكُونُ مَاذَا؟ قَالَ: «تُمْ يَكُونُ الْهَرَجُ»^(٥). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الوليد: هو ابن مسلم القرشي، وقد

صرح بالتحديث. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه، وهو مكرر ما قبله.

(٢) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٣٥٦: لا يكونوا، والجادة ما أثبت.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: عن.

(٤) «قريش» سقطت من الأصل، واستدرك من «التقاسيم».

(٥) حديث صحيح، الأسود بن سعيد الهمداني روى عنه جمع، وذكره المؤلف

في «الثقات»، وروى له أبو داود، وقد توبع، وباقي السند ثقات من رجال

الصحيح، وهو في «مسند علي بن الجعد» (٢٧٥٦)، ومن طريقه أخرجه

أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤٢٣٦)، وقال: هذا حديث صحيح،

وفي المصدرين «ثم رجعت إلى منزلي، فقالوا...!».

وأخرجه أحمد ٩٢/٥، وأبو داود (٤٢٨١) في أول كتاب المهدي، والبيهقي =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً» أَنَّ الْإِسْلَامَ يَكُونُ عَزِيزًا فِي أَيَّامِهِمْ، لَا أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ نَفِي مَا وَرَاءَ هَذَا الْعَدَدِ مِنَ الْخُلَفَاءِ

٦٦٦٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً». قَالَ: فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمَهَا، قُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»^(١). [٦٩: ٣]

في «الدلائل» ٥٢٠/٦، والطبراني في «الكبير» (٢٠٥٩) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد، ولفظ الطبراني والبيهقي «لا تزال هذه الأمة مستقيماً أمرها، ظاهرة على عدوها حتى يمضي منهم اثنا عشر خليفة...». وانظر الحديثين الآتين بعد هذا.

والهرج: القتال والاختلاط، وأصل الهرج: الكثرة في الشيء والأتساع.

- (١) إسناده حسن على شرط مسلم، سماك بن حرب لا يرقى حديثه إلى الصحة. وأخرجه مسلم (١٨٢١) (٧) في الإمارة: باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، والطبراني (١٩٦٤) عن هذاب (ويقال أيضاً: هدبة) بن خالد، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١٢٧٨)، وأحمد ٩٠/٥ و ١٠٠ و ١٠٦، والطبراني (١٩٦٤) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وأخرجه أحمد ٩٠/٥ و ٩٢ و ٩٤ و ٩٥ و ١٠٨، وابنه عبد الله في زياداته ٩٩/٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٥٤)، ومسلم (١٨٢١) (٦)، والترمذي (٢٢٢٣) في الفتن: باب ما جاء في الخلفاء، والطبراني =

ذِكْرُ وصفِ عِزَّةِ الإسلامِ التي ذكرناها في أيامِ الاثني عشر

٦٦٦٣ - أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد الطَّاحِي، قال: حدثنا نصرُ بن علي بن نصر، قال: أخبرنا يزيدُ بن زُرَيْعٍ، عن ابنِ عَوْنٍ، عن الشَّعْبِيِّ

عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال هذا الدِّينُ عَزِيزاً منيعاً، يُنصَرُونَ عليَّ مَنْ نَآوَأَهُمْ عليه إلى اثني عشرَ خليفةً» قال: ثُمَّ تكلَّم بِكَلِمَةٍ أَصمَّتِهَا^(١) النَّاسُ، فقلتُ لأبي: ما قال؟

(١٨٩٦) و (١٩٢٣) و (١٩٣٦) و (٢٠٠٧) و (٢٠٤٤) و (٢٠٦٣) =
و (٢٠٧٠) من طرق عن سماك بن حرب، به. ولفظه عندهم في أوله: «يكونُ بعدي اثنا عشر...»، وعند بعضهم: «فسألت أباي»، وعند آخرين: «فسألت القوم».

وأخرجه بنحوه من طرق عن جابر بن سمرة أحمد ٨٦/٥ و ٨٧ -
٨٨ و ٨٩ و ٩٧ و ٩٧ - ٩٨ و ٩٨ و ١٠١ و ١٠٧، والبخاري (٧٢٢٢)
و (٧٢٢٣) في الأحكام: باب الاستخلاف، ومسلم (١٨٢١) (٥) و (٦)
وأبو داود (٤٢٧٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٥٤)، والطبراني
(١٨٠٨) و (١٨٠٩) و (١٨٤١) و (١٨٤٩) و (١٨٥٠) و (١٨٥١) و (١٨٥٢)
و (١٨٧٥) و (١٨٧٦) و (١٨٨٣) و (٢٠٦٠) و (٢٠٦١) و (٢٠٦٢) و
و (٢٠٦٣) و (٢٠٦٧) و (٢٠٦٨) و (٢٠٦٩) و (٢٠٧١)، والبيهقي في «الدلائل»
٥١٩/٦ و ٥٢٠ -، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٣٧).

(١) أي: أسكتوني عن السؤال عنها، ولفظ أحمد ١٠١/٥: «أصميتها»، قال ابن الأثير: أي شغلوني عن سماعها، فكأنهم جعلوني أصم، وفي «صحيح مسلم»: «صميتها»، قال النووي في «شرحه» ٢٠٣/١٢: هو بفتح الصاد وتشديد الميم المفتوحة، أي: أصموني عنها، فلم أسمعها لكثرة الكلام، ووقع في بعض النسخ: «صميتها الناس» أي: سكتوني عن السؤال عنها.

قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ خَبْرٍ شَنَعَ بِهِ بَعْضُ الْمُعْطَلَةِ وَأَهْلُ الْبَدْعِ
عَلَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ حَيْثُ حُرِّمُوا
تَوْفِيقَ الْإِصَابَةِ لِمَعْنَاهُ

٦٦٦٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسَدُّ بْنُ مُسْرَهْدٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشِبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَدَوَّرَ رَحَى
الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا، فَسَبِيلُ
مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ سَنَةً»^(٢). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون بن
أَرْطَبَانَ أَبُو عَوْنِ الْبَصْرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٢١) (٩) عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٠١/٥ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَمُسْلِمٌ (١٨٢١)
(٩) مِنْ طَرِيقِ أَزْهَرَ بْنِ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٨٧/٥ وَ ٨٨ وَ ٩٠ وَ ٩٣ وَ ٩٦ وَ ٩٨ وَ ٩٩، وَمُسْلِمٌ
(١٨٢١) (٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٨٠)، وَالْحَاكِمُ ٦١٧/٣ مِنْ طَرِيقِ عَامِرِ
الشَّعْبِيِّ، بِهِ. وَانظُرْ مَا قَبْلَهُ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن أبي سليمان:
هو أبو إسحاق الشيباني، والقاسم بن عبد الرحمن: هو القاسم بن
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٠٣٥٦) عَنْ مَعَاذِ بْنِ الْمَثْنَى، عَنْ مَسَدِّ بْنِ =

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: هَذَا خَيْرُ شَيْءٍ بِهِ أَهْلُ الْبَدْعِ عَلَى أُمَّتِنَا، وَزَعَمُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ حَشَوِيَّةٌ، يَرَوْنَ مَا يَدْفَعُهُ الْعِيَانُ وَالْحِسُّ، وَيُصَحِّحُونَهُ، فَإِنْ سُئِلُوا عَنْ وَصْفِ ذَلِكَ، قَالُوا: نُؤْمِنُ بِهِ، وَلَا نَفْسِرُهُ.

مسرهذ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/٣٩٠ و ٤٥١، وأبو يعلى (٥٠٠٩) و (٥٢٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢٣٥ - ٢٣٦، والخطابي في «غريب الحديث» ١/٥٤٩ من طرق عن يزيد بن هارون، به. ووقع في إسناد الطحاوي: سليمان بن بلال، بدل «سليمان بن أبي سليمان»، ولعله خطأ من أحد الرواة.

وأخرجه أحمد ١/٣٩٣ و ٣٩٤ - ٣٩٥، وأبوداود (٤٢٥٤) في الفتن: باب ذكر الفتن ودلائلها، وأبو يعلى (٥٢٨١)، والطحاوي ٢/٢٣٦، والبغوي (٤٢٢٥) من طرق عن سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن البراء بن ناجية، عن ابن مسعود. وزادوا فيه: «أوسبع وثلاثين»، وفي آخر الحديث عند بعضهم أن ابن مسعود قال: مما مضى أو مما بقي؟ فقال: «مما بقي»، وعند بعضهم الآخر أن السائل هو عمر بن الخطاب، وانفرد أبوداود - وعنه البغوي - في روايته فقال: «مما مضى».

وأخرجه الطيالسي (٣٨٣)، والطحاوي ٢/٢٣٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٣٥٥، والخطابي ١/٥٤٩، والحاكم ٤/٥٢١، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٩٣ من طرق عن منصور، به. والسائل عندهم في هذه الرواية عمر، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني (١٠٣١١)، والطحاوي ٢/٢٣٦ من طريقين عن أبي نعيم، عن شريك، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود.

ولسنا بحمد الله ومَنه مما رُمينا به في شيء، بل نقول: إن المصطفى ﷺ ما خاطب أُمَّته قطُّ بشيءٍ لم يُعقل عنه، ولا في سننه شيء لا يُعلم معناه، ومن زعم أن السنن إذا صحَّت يجب أن تُروى، ويؤمنُ بها من غير أن تُفسَّر ويُعقل معناها، فقد قذح في الرسالة، اللهم إلا أن تكون السنن من الأخبار التي فيها صفاتُ الله جل وعلا التي لا يَقَعُ فيها التَّكْيِيفُ، بل على الناسِ الإيمانُ بها.

ومعنى هذا الخبرِ عندنا مما نقولُ في كتبنا: إن العربَ تُطلقُ اسمَ الشيءِ بالكُلِّيَّةِ على بعضِ أجزائه، وتُطلقُ العربُ في لغتها اسمَ النهايةِ على بدايتها، واسمَ البدايةِ على نهايتها، أراد ﷺ بقوله: «تُدور رَحَى الإسلامِ على خمسٍ وثلاثين، أو ستَّ وثلاثين، زوالَ الأمرِ عن بني هاشمٍ إلى بني أمية، لأنَّ الحكمينِ كان في آخر سنة ستَّ وثلاثين، فلما تلعثم الأمرُ على بني هاشمٍ، وشاركهم فيه بنو أمية، أطلقَ ﷺ اسمَ نهايةِ أمرهم على بدايته، وقد ذكرنا استخلافهم واحداً واحداً إلى أن مات عُمرُ بنُ عبد العزيز سنة إحدى ومئة، وبإيعانِ الناسِ في ذلك يزيدَ بنَ عبد الملك، وتوفي يزيد بن عبد الملك بيلقاء^(١) من أرضِ الشامِ يومَ الجمعةِ لخمسِ لَيالٍ بَقِيْنَ من شعبانِ

(١) هي عند المتقدمين تنظم أكثر مدن المملكة الأردنية الهاشمية من إربد إلى معان، وهي اليوم إحدى محافظات المملكة، قاعدتها السلط، وقال الإمام الذهبي في «السير» ١٥٣/٥: قيل: مات بسواد الأردن، وقال أبو مسهر: مات بإربد.

سنة خمس ومئة، وبأبى الناس هشام بن عبد الملك أخاه في ذلك اليوم، فولى هشام خالد بن عبد الله القسريّ العراق، وعزل عمّار بن هبيرة في أول سنة ست ومئة، وظهرت الدعاة بخراسان لبني العباس، وبأبى سليمان بن كثير الخزاعيّ الداعي إلى بني هاشم، فخرج في سنة ست ومئة إلى مكة، وبأبى الناس لبني هاشم، فكان ذلك تلعثم أمور بني أمية حيث شاركهم فيه بنو هاشم، فأطلق ﷺ اسم نهاية أمرهم على بدايته، وقال: «وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين سنة» يريد على ما كانوا عليه^(١). [٦٩:٣]

(١) قال الحافظ في «الفتح» ٢١٥/١٣: وقد تكلم ابن حبان على معنى حديث «تدور رحى الإسلام» فقال: المراد بقوله: «تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين» انتقال أمر الخلافة إلى بني أمية، وذلك أن قيام معاوية عن علي بصفتين حتى وقع التحكيم هو مبدأ مشاركة بني أمية، ثم استمر الأمر في بني أمية من يومئذ سبعين سنة، فكان أول ما ظهرت دعاة بني العباس بخراسان سنة ست ومئة، وساق ذلك بعبارة طويلة عليه فيها مؤاخذات كثيرة أولها: دعواه أن قصة الحكمين كانت في أواخر سنة ست وثلاثين وهو خلاف ما اتفق عليه أصحاب الأخبار، فإنها كانت بعد وقعة صفين بمدة أشهر وكانت سنة سبع وثلاثين، والذي قدمته أولى بأن يحمل الحديث عليه. قلت: كلام الحافظ الذي قدمه: والذي يظهر أن المراد بقوله: «تدور رحى الإسلام» أن تدوم على الاستقامة، وأن ابتداء ذلك من أول البعثة النبوية، فيكون انتهاء المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة، فإذا انضم إلى ذلك اثنتا عشرة سنة وستة أشهر من المبعث في رمضان كانت المدة خمساً وثلاثين سنة وستة أشهر، فيكون ذلك جميع المدة النبوية ومدة الخليفتين بعده خاصة، ويؤيده حديث حذيفة الماضي قريباً الذي يشير إلى =

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَنِ أَوَّلِ نَسَائِهِ لِحُوقًا بِهِ بَعْدَهُ ﷺ

٦٦٦٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُمْ يَدًا». قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّهِنَّ أَطْوَلُ، قَالَتْ: فَكَانَ أَطْوَلُنَا يَدًا زَيْنَبُ، لَأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَتَصَدَّقُ^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَنِ فَتْحِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ
عِنْدَ كَوْنِ الصَّحَابَةِ فِيهِمْ أَوْ التَّابِعِينَ

٦٦٦٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

أن باب الأمن من الفتنة يُكسر بقتل عمر، فيفتح باب الفتنة، وكان الأمر على ما ذكر، وأما قوله في بقية الحديث: «فإن يهلكوا فسيبيل من هلك، وإن يقيم لهم دينهم يقيم سبعين سنة»، فيكون المراد بذلك انقضاء أعمارهم، وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداءها من أول سنة ثلاثين عند انقضاء ست سنين من خلافة عثمان، فإن ابتداء الطعن فيه إلى أن آل الأمر إلى قتله كان بعد ست سنين مضت من خلافته، وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد، فهذا الذي يظهر لي في معنى الحديث، ولا تعرض فيه لما يتعلق باثني عشر خليفة.

قلت: وانظر اختلاف أهل العلم في بيان معنى هذا الحديث في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢٣٦ - ٢٣٧، و«غريب الحديث» ١/٥٤٩ - ٥٥١، و«الفتاوى والفتاوى» ١/١٠٦، و«جامع الأصول» ١١/٧٨٢، و«مرقاة المفاتيح» ٥/١٥٢ - ١٥٣.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلحة بن يحيى، فمن رجال مسلم. وهو مكرر الحديث رقم (٣٣١٤).

سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، سمع جابر بن عبد الله يقول:

سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي على الناس زمان يغزو فيه فئام من الناس فيقال: هل فيكم من صحب رسول الله ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان يغزو فيه فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من صحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان يغزو فيه فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من صحب من صاحبهم؟ فيقال: نعم، فيفتح لهم»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَوْتِ أُمِّ حِرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ

٦٦٦٧ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة

عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان، فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ يوماً، فأطعمته، ثم جلست تفلّي رأسه، فنام رسول الله ﷺ، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمّي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر، ملوكاً على الأسيرة، أو مثل الملوك على الأسيرة - يشك أيهما -» قالت:

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن بشار: هو الرمادي، حافظ روى له أبو داود والترمذي، ومن فقهه من رجال الشيخين. وهو مكرر (٤٧٦٨).

فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أممي عرضوا علي غزاة في سبيل الله» كما قال في الأول. قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «أنت من الأولين». فركبت أم حرام البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت^(١).

[٣: ٦٩]

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ إِخْرَاجِ النَّاسِ أبا ذُرٍّ

الغفاري من المدينة

٦٦٦٨ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، عن عمه

عن أبي ذر قال: أتاني نبي الله ﷺ وأنا نائم في مسجد المدينة، فضربني برجله، وقال: «ألا أراك نائماً فيه؟» قلت: بلى يا رسول الله، غلبتني عيني، قال: «فكيف تصنع إذا أخرجت منه؟» قلت: ما أصنع يا نبي الله، أضرب بسيفي؟ فقال النبي ﷺ: «ألا أدلك على ما هو خير لك من ذلك وأقرب رشداً،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٤٦٤/٢ - ٤٦٥ في الجهاد: باب الترغيب في الجهاد. وقد تقدم تخريجه عند الحديث رقم (٤٦٠٨)، فانظره هناك.

تَسْمَعُ وَتُطِيعُ، وَتَسْأَلُ لَهُمْ حَيْثُ سَأَوْتُكَ»^(١). [٦٩: ٣]

ذَكَرُ خَيْرِ ثَانٍ يُصْرَحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٦٦٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَيْسِيُّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ صُرَيْبِ بْنِ نُفَيْرِ الْقَيْسِيِّ، قَالَ:

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣ - ٤] قَالَ: فَجَعَلَ يُرَدِّدُهَا عَلَيَّ حَتَّى نَعَسْتُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَخَذُوا بِهَا لَكَفَّتْهُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟» قُلْتُ: إِلَى السَّعَةِ وَالذَّعَةِ، أَكُونُ حَمَامًا مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ، قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ مَكَّةَ؟» قُلْتُ: إِلَى السَّعَةِ وَالذَّعَةِ، إِلَى أَرْضِ الشَّامِ وَالْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، قَالَ: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهَا؟» قُلْتُ: إِذَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ آخِذٌ سَيْفِي،

(١) إسناده ضعيف، عم أبي حرب بن أبي الأسود لا يُعرف، ولم يرو عنه غيره، وباقي رجال السند ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد ١٥٦/٥ عن علي بن عبد الله، عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً إلى قوله «غلبتني عيني»: الدارمي ٣٢٥/١ عن سعيد بن المغيرة، عن معتمر، به.

وأخرجه بأطول مما هنا أحمد ١٤٤/٥ و ٤٥٧/٦ من طريقين عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم وأسماء بنت يزيد، عن أبي ذر... وشهر ضعيف.

فَأَضَعُهُ عَلَى عَاتِقِي، فَقَالَ ﷺ: «أَوْ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِعَبْدٍ حَبَشِيٍّ مُجَدِّعٍ»^(١).
[٦٩:٣]

- (١) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن ضُرب بن نقيير لم يدرك أبا ذر ولا سمع منه. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه.
- وأخرجه أحمد ١٧٨/٥ - ١٧٩، وأحمد بن منيع في «مسنده» - كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ١/٢٦٨ - عن يزيد بن هارون، عن كهمس بن الحسن، بهذا الإسناد.
- وأورده الهيثمي بطوله في «المجمع» ٢٢٣/٥ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا سليل ضرب بن نقيير لم يدرك أبا ذر.
- وأخرجه مختصراً إلى قولهم: «لكفتهم» الحاكم ٤٩٢/٢ من طريق محمد بن عبد السلام، عن إسحاق بن إبراهيم، به. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
- وأخرجه مختصراً كذلك النسائي في التفسير كما في «التحفة» ١٦٥/٩، وابن ماجه (٤٢٢٠) في الزهد: باب الورع والتقوى، من طرق عن المعتمر بن سليمان، عن كهمس بن الحسن، به. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة»: هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، أبو السليل لم يدرك أبا ذر، قاله في «التهذيب».
- قلت: الثابت أن أبا ذر إنما نزل الربذة باختياره، وعثمان رضي الله عنه إنما أمره بالتنحي عن المدينة لدفع المفسدة التي خافها على غيره من مذهبه الذي انفرد به في حرمة ادخار المال ولو أدت زكاته، فاختار الربذة، فقد روى البخاري في «صحيحه» (١٤٠٦) عن زيد بن وهب، قال: مررت بالربذة، فإذا أنا بأبي ذر رضي الله عنه، فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشام، فاختلقت أنا ومعاوية في ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، قال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذلك، وكتب إلى عثمان يشكوني، فكتب إلي =

عثمانُ : أنِ أقدمَ المدينة، ففقدتُها، فكشّر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذلك لعثمان، فقال لي : إن شئت تنحيت، فكنت قريباً. فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أمرأوا علي حبشياً لسمعتُ وأطعت.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٢٣٢/٤ بإسناد صحيح عن عبد الله بن الصامت قال : دخلت مع أبي ذر في رهط من غفار علي عثمان بن عفان من الباب الذي لا يُدخل عليه منه، قال : وتخوَّفنا عثمان عليه، فانتهى إليه، فسلم عليه، ثم ما بدأه بشيء إلا أن قال : أحسبني منهم يا أمير المؤمنين - يريد الخوارج - والله ما أنا منهم ولا أدركهم . . . ثم استأذنه إلى الربذة، فقال عثمان : نعم، نأذن لك، ونأمر لك بنعم من نعم الصدقة، فتصيب من رسلها. . .

قلت : كان مذهب أبي ذر رضي الله عنه أن الزهد واجب، وأن ما أمسكه الإنسان فاضلاً عن حاجته من النقدين، فهو كنز يُكوى به في النار، وكان يحتج علي ذلك بما لا حجة فيه من الكتاب والسنة، فقد احتج بقوله تعالى : ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، فجعل الكنز ما يفضل عن الحاجة، واحتج بما سمعه من النبي ﷺ وهو أنه قال : «يا أبا ذر، ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً يمضي عليه ثالثة وعندي منه دينار، إلا ديناراً أرصده لذّين»، وأنه قال : «الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا».

وجماهير الصحابة والتابعين علي خلاف هذا القول، فإنه قد ثبت في «الصحيح» (١٤٠٥)، عن النبي أنه قال : ليس فيما دون خمس أواق صدقة، وقال البخاري في «صحيحه» في كتاب الزكاة : باب ما أدي زكاته فليس بكنز، لقول النبي ﷺ : «ليس فيما دون خمس أواق صدقة».

قال ابن بطال وغيره : وجه استدلال البخاري بهذا الحديث للترجمة أن الكنز المنفي هو المتوعد عليه، الموجب لصاحبه النار، لا مطلق الكنز الذي هو أعم من ذلك، وإذا تقرر ذلك، فحديث «لا صدقة فيما دون خمس أواق» مفهومه أن ما زاد علي الخمس ففيه الصدقة، ومقتضاه أن كل مال أخرجت =

= منه الصدقة، فلا وعيد على صاحبه، فلا يسمى ما يفضل بعد إخراجها الصدقة كنزاً.

وقال ابن رشيد: وجه التمسك به أن ما دون الخمس - وهو الذي لا تجب فيه الزكاة - قد عفي عن الحق فيه، فليس بكنز قطعاً، والله قد أثنى على فاعل الزكاة، ومن أثنى عليه في واجب حق المال، لم يلحقه ذم من جهة ما أثنى عليه فيه وهو المال.

وقال جمهور الصحابة: الكنز هو المال الذي لم تُؤدَّ حقوقه، فقد روى البخاري (١٤٠٤) عن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقال أعرابي: أخبرني عن قول الله: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، قال ابن عمر رضي الله عنهما: مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤدِّ زَكَاتَهَا، فَوَيْلُ لَهُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ.

وقال ابن عمر: الكنز هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة. رواه مالك في «الموطأ» ٢٥٦/١ وإسناده صحيح، ورواه البيهقي في «سننه» ٨٢/٤ عن ابن عمر موقوفاً عليه بلفظ: «كُلُّ مَا أُدِيتْ زَكَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ تَحْتَ سَبْعِ أَرْضِينَ، فَلَيْسَ بِكَنْزٍ».

وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أُدِيتْ زَكَاتُ مَالِكَ، فَقَدْ قُضِيَتْ مَا عَلَيْكَ». رواه الترمذي (٦١٨)، وابن ماجه (١٧٨٨)، وسنده حسن كما قال الترمذي، وصححه ابن حبان (٣٢١٦).

وقد صح عن النبي ﷺ أنه ذكر الزكاة، فقال رجل: هل علي غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطَّوعَ». متفق عليه من حديث طلحة بن عبيد الله. وفي المتفق عليه أن سعد بن أبي وقاص وجع عام حجة الوداع، فعاده رسول الله ﷺ، فقال سعد: إني قد بلغ بي من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال ولا يرئني إلا ابنة لي، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا»، قلت: فالشطر يا رسول الله؟ فقال: «لا»، قلت: فالثلث يا رسول الله؟ قال: «الثلث والثلث كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تذرهم عالة يتكفون =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ مَوْتِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ

٦٦٧٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال: حَدَّثَنَا الحسن بن محمد بن الصباح، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن سليم، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْتَرِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ ذَرٍّ قَالَتْ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا ذَرٍّ الْوَفَاةَ، بَكَيْتُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقُلْتُ: مَا لِي لَا أَبْكِي وَأَنْتَ تَمُوتُ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَلَيْسَ عِنْدِي ثَوْبٌ يَسْعُكَ كَفْنًا، قَالَ: فَلَا تَبْكِي وَأَبْشِرِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِنَفَرٍ أَنَا فِيهِمْ: «لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، يَشْهَدُهُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، وَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيائِكَ النَّفَرِ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ هَلَكَ فِي قَرْيَةٍ جَمَاعَةٍ، وَأَنَا الَّذِي أَمُوتُ بِفَلَاةٍ، وَاللَّهُ

الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتى ما تجعل في في امرأتك».

وقد قَسَمَ اللهُ الموارِثَ في القرآن، ولا يكون الميراث إلا لمن خلف مالا، وقد كان غير واحد من الصحابة له مال على عهد النبي ﷺ من الأنصار، بل ومن المهاجرين، وكذلك كان غير واحد من الأنبياء له مال.

وقول النبي ﷺ ليس فيه إيجاب، إنما قال: «ما أحب أن يمضي علي ثالثة وعندي منه شيء»، فهذا يدل على استحباب إخراج ذلك قبل الثالثة، لا على وجوبه.

وكذلك قوله: «المكثرون هم المقلون» دليل على أن من كثر ماله، قُتِلَ حسناته يوم القيامة إذا لم يخرج منه، وذلك لا يوجب أن يكون الرجل القليل الحسنات من أهل النار إذا لم يأت كبيرة، ولم يترك فريضة من فرائض الله.

ما كَذَبْتُ ولا كُذِّبْتُ، فأبْصِرِي الطَّرِيقَ، قَالَتْ: وَأَنْتِي وَقَدْ ذَهَبَ الْحَاجُّ وَانْقَطَعَتِ الطَّرِيقُ، قَالَ: اذْهَبِي فَبَصِّرِي .

قَالَتْ: فَكُنْتُ أَجِيءُ إِلَى كَثِيبٍ، فَأَتَبَصَّرُ، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَيْهِ، فَأَمْرَضُهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذَا أَنَا بِرِجَالٍ عَلَى رِحَالِهِمْ كَأَنَّهُم الرِّخْمُ^(١)، فَأَقْبَلُوا حَتَّى وَقَفُوا عَلَيَّ، وَقَالُوا: مَا لِكَ أَمَةَ اللَّهِ؟ قُلْتُ لَهُمْ: أَمْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَمُوتُ، تُكْفَنُونَهُ؟ قَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ، قَالُوا: صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَفَدَّوهُ بِأَبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، وَأَسْرَعُوا إِلَيْهِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَرَحَّبَ بِهِمْ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِنَفَرٍ أَنَا فِيهِمْ: «لَيَمُوتَنَّ^(٢) مِنْكُمْ رَجُلٌ بِفَلَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، يَشْهَدُهُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، وَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيائِكَ النَّفَرِ أَحَدٌ إِلَّا هَلَكَ فِي قَرِيْبَةٍ وَجَمَاعَةٍ، وَأَنَا الَّذِي أَمُوتُ بِفَلَاحٍ، أَنْتُمْ تَسْمَعُونَ إِنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدِي ثَوْبٌ يَسْعُنِي كَفَنًا لِي أَوْ لِمْرَأَتِي، لَمْ أَكْفَنْ إِلَّا فِي ثَوْبٍ لِي أَوْ لَهَا، أَنْتُمْ تَسْمَعُونَ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنْ لَا يُكْفَنُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ كَانَ أَمِيرًا أَوْ عَرِيفًا أَوْ بَرِيدًا أَوْ نَقِيْبًا، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا قَارَفَ بَعْضَ ذَلِكَ إِلَّا فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا عَمَّ، أَنَا أَكْفَنُكَ، لَمْ أُصِبْ مِمَّا ذَكَرْتَ شَيْئًا،

(١) الرِّخْمُ بالتحريك، واحد الرخمة؛ وهو طائر أبقع من الجوارح، يشبه النسر في الخلقة.

(٢) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٣٦٥: ليموت، وما أثبتته من المصادر التي خرجت الحديث.

أَكْفَنُكَ فِي رِدَائِي هَذَا وَفِي ثَوْبِي^(١) فِي عَيْبَتِي مِنْ غَزَلِ أُمِّي حَاكَّتُهُمَا لِي، فَكَفَّنَهُ الْأَنْصَارِيُّ، فِي النَّفْرِ الَّذِينَ شَهِدُوهُ، مِنْهُمْ حُجْرُ بْنُ الْأَدْبَرِ، وَمَالِكُ بْنُ الْأَشْتَرِ فِي نَفْرِ كُلُّهُمْ يَمَانٍ^(٢). [٦٩:٣]

- (١) في الأصل و«التقاسيم»: في ثوب، والمثبت من مصادر التخريج.
- (٢) حديث قوي، إبراهيم بن الأشتر: هو إبراهيم بن مالك بن الحارث، روى عن أبيه وعمر، وروى عنه جمع، وذكره المؤلف في «ثقافته» ١٢/٤، وكان من أعيان الأمراء بالكوفة، وأبوه مالك بن الحارث المعروف بالأشتر روى عنه جمع، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، وقال: كان من أصحاب علي، وشهد معه الجمل وصفين ومشاهده كلها، وولاه على مصر، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وذكره المؤلف في «الثقات»، وهو من المخضرمين وروى له النسائي، وأم ذر ذكرها المؤلف في ثقات التابعين ٥٩٣/٥، ويقال: لها صحبة، وترجمها الحافظ في «الإصابة» ٤٣٠/٤، وباقي رجاله من رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان فمن رجال مسلم. يحيى بن سليم: هو الطائفي، ومجاهد: هو ابن جبر.
- وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٦٩/١ - ١٧٠ عن أحمد بن محمد بن سنان، عن محمد بن إسحاق الثقفي، بهذا الإسناد.
- وأخرجه أحمد ١٥٥/٥ عن إسحاق بن عيسى، وابن سعد في «الطبقات» ٢٣٣/٤ - ٢٣٤ عن إسحاق بن أبي إسرائيل، والبخاري (٢٧١٦) عن يوسف بن موسى، ثلاثتهم عن يحيى بن سليم، به. ورواية أحمد مختصرة.
- وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٥٨/١ من طريق محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا عفان بن مسلم، عن وهيب بن خالد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.
- وأخرجه أحمد ١٦٦/٥، وابن سعد ٢٣٢/٤ - ٢٣٣ عن عفان بن مسلم، عن وهيب بن خالد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن مجاهد، عن إبراهيم بن الأشتر أن أبا ذر حضره الموت... فذكره. قال الهيثمي في «المجمع» ٣٣٢/٩، ونسبه إلى أحمد: رجاله رجال الصحيح!

ذِكْرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ مَوْتِ أَبِي ذَرٍّ

٦٦٧١ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا علي ابن المديني، حدثنا يحيى بن سليم، حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن مجاهد، عن إبراهيم بن الأستر، عن أبيه

عن أم ذر قالت: لما حضرت أبا(١) ذرَّ الوفاة بكيث، فقال: ما يُكيك؟ فقلت: وما لي لا أبكي وأنت تموت بفلاةٍ من الأرض، وليس عندي ثوبٌ يسعك كفنًا، ولا يدانٍ لي في تغيبك، قال: أبشري ولا تبكي، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يموت بين امرأتين مسلمين ولدانٍ أو ثلاث، فيصبران ويحتسبان، فيران(٢) النارُ أبدًا»، وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لنفرٍ أنا فيهم: «ليموتن رجلٌ منكم بفلاةٍ من الأرض، يشهده عصابة من المؤمنين»، وليس من أولئك النفرِ أحدٌ إلا وقد مات في قريةٍ وجماعةٍ، فإنا ذلك الرجل، والله ما كذبت ولا كذبت، فأبصري الطريق، فقلت: أنى وقد ذهبت الحاج(٣)، وتقطعت الطرُق، فقال: اذهبي فتبصري، قالت: فكنتُ

= وأخرجه مختصرًا بالقسم الأخير منه الحاكم ٣/٣٣٧ - ٣٣٨ من طريق زائدة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن مجاهد قال: قال أبو ذر لنفر عنده: إنه قد حضرني فيما ترون من الموت...

- (١) في الأصل: أبو، والجادة ما أثبت، وهي كذلك عند غير المؤلف.
- (٢) في الأصل: فيران، والتصويب من «التقاسيم» ٢/لوحه ٤١٩.
- (٣) تحرفت في الأصل و«التقاسيم» إلى: الحياة، والتصحيح من مصادر التخريج.

أشدت إلى الكتيب أتبصر ثم أرجع فأمرضه، فبينما هو وأنا كذلك إذا أنا برجالٍ على رحلهم، كأنهم الرخم تحبب بهم رواجلهم، قالت: فأسرعوا إلي حين وقفوا علي، فقالوا: يا أمة الله، مالك؟ قلت: أمرؤ من المسلمين يموت فتكفنونهُ؟ قالوا: ومن هو؟ قالت: أبو ذر، قالوا: صاحب رسول الله ﷺ؟ قلت: نعم، فصدوه بأبائهم وأمهاتهم وأسرعوا إليه، حتى دخلوا عليه، فقال لهم: أبشروا، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول لنفر أنا فيهم: «لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِفِلاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، يَشْهَدُهُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، وليس من أولئك النفر رجل إلا وقد هلك في جماعة، فوالله ما كذبت ولا كذبت، إنه لو كان عندي ثوب يسعني كفنأ لي أو لامرأتي لم أكفن إلا في ثوب هولي أولها، إني أنشدكم الله أن يكفني رجل منكم كان أميراً أو عريضاً أو بريداً أو نقيياً، فليس من أولئك النفر أحد وقد قارف بعض ما قال، إلا فتى من الأنصار قال: أنا أكفئك يا عم، أكفئك في رداي هذا، وفي ثوبين في عيبي من غزل أمي، قال: أنت فكفني، فكفنه الأنصاري، في (١) النفر الذين حضروا، وقاموا عليه ودفنوه، في نفر كلهم يمان (٢).

[٨:٣]

(١) تحرف في الأصل إلى: «لا».

(٢) هو مكرر ما قبله. وأخرجه الحاكم ٣/٣٤٤ - ٣٤٦، وعنه البيهقي في «دلائل

النبوة» ٦/٤٠١ - ٤٠٢ من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن

علي بن عبد الله المدني، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَوَّلَ فَتْحٍ يَكُونُ لِلْمُسْلِمِينَ بَعْدَهُ فَتْحُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ

٦٦٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَحْرَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ نَافِعَ بْنَ عْتَبَةَ بْنِ
أَبِي وَقَّاصٍ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ
الدَّجَالَ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ
الْمَغْرِبِ أَتَوْهُ لِيُسَلِّمُوا عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَلَمَّا ذَنُوتُ مِنْهُ سَمِعْتُهُ
يَقُولُ: «تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ تَغْزُونَ
فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ،
ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا (١) اللَّهُ عَلَيْكُمْ» (٢).

[٦٩:٣]

= وأورده ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢١٥/١ - ٢١٧ من طريق
علي ابن المديني، به.

(١) في الأصل: فيفتحها.

(٢) إسناده صحيح، النفيلى: هو سعيد بن حفص بن عمرو، وهو ثقة روى له
النسائي، ومن فوّه ثقات من رجال الشيخين، غير أن صحابه نافع بن عتبة
أخرج حديثه مسلم وحده. عبيد الله بن عمرو: هو الرقي.
وأخرجه أحمد ٣٣٧/٤ و٣٣٨، وابن أبي شيبة ١٥/١٤٦ - ١٤٧،
ومسلم (٢٩٠٠) في الفتن وأشراط الساعة: باب ما يكون من فتوحات
المسلمين قبل الدجال، وابن ماجه (٤٠٩١) في الفتن: باب الملاحم،
والحاكم ٤/٤٢٦ من طرق عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد. وقد
وهم الحاكم فاستدركه على مسلم، وقدم في روايته قتال الروم على فارس، =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ فَتْحِ الْيَمَنِ وَالشَّامِ

وَالعِرَاقِ بَعْدَهُ ﷺ

٦٦٧٣ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي زَهْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَيْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ^(١) خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَيْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَيْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ^(٢) بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٣). [٦٩:٣]

= ولم يذكر ابن ماجة في روايته قتال فارس.

وعلقه البخاري في «تاريخه الكبير» ٨١/٨ - ٨٢ فقال: قال موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك بن عمير، به. وانظر (٦٨٠٩).

(١) في الأصل: فالمدينة، والمثبت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٥٩.

(٢) في الأصل: ويتحملون، والمثبت من «التقاسيم».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٨٨٧/٢ - ٨٨٨ في الجامع: باب ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها.

ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢٢٠/٥، والبخاري (١٨٧٥) في فضائل المدينة: باب من رغب عن المدينة، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٩/٤، والطبراني (٦٤٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١١٢) بتحقيقنا، والبعثي (٢٠١٨). والحديث عند بعضهم مختصر.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٥٩)، وأحمد ٢٢٠/٥، والحميدي

(٨٦٥)، ومسلم (١٣٨٨) في الحج: باب الترغيب في المدينة عند فتح =

قال الشيخ: **يُسُون**، أي: **يَسِيلُونَ** (١).

الأمصار، والنسائي في «الكبرى»، والطبراني (٦٤٠٧) و(٦٤٠٩) و(٦٤١٠) و(٦٤١١) و(٦٤١٢)، والطحاوي (١١١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٢٠/٦، والبغوي (٢٠١٨) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. زاد الطبراني في إحدى رواياته (٦٤١١): قال عروة: ثم لقيت سفيان بن أبي زهير عند موته، فأخبرني بهذا الحديث، وفي بعض طرق الحديث: «ثم تفتح الشام، ثم تفتح العراق».

ومعنى الحديث أن اليمن والشام والعراق تفتح، فتنال إعجاب أقوام، لما فيها من الرخاء وطيب العيش، فيحملهم ذلك على المهاجرة إليها بأنفسهم وأهلهم حتى يخرجوا من المدينة، والحال أن الإقامة في المدينة خير لهم، لأنها حرم الرسول، وجواره، ومهبط الوحي، ومنزل البركات لو كانوا يعلمون ما في الإقامة بها من الفوائد الدينية بالعوائد الأخروية التي يستحقرونها ما يجدونه من الحظوظ الفانية العاجلة بسبب الإقامة في غيرها.

(١) أي: يسرعون. وقال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٢٢٤/٤: يسون، بفتح التحتية وكسر الموحدة من الثلاثي، رواه يحيى، ولا يصح عنه غيره، وكذا رواه ابن بكير، وقال: معناه: يسرون، من قوله: «وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا» أي: سارت، وذكر ابن حبيب هذا التفسير عن مالك، وكذا رواه ابن نافع وغيره عنه، فإنكار عبد الملك بن حبيب رواية يحيى ليس بشيء، لأنه لم ينفرد بها، بل تابعه ابن بكير، وابن نافع، وابن حبيب وغيرهم عن مالك، ورواه ابن القاسم بفتح التحتية وضم الموحدة ثلاثياً أيضاً من باب نصر، أي: يسرعون السير، وقيل: يزجرون دوابهم، وقيل: يسألون عن البلدان وأخبارها ليتحملوا إليها، وهذا لا يكاد يُعرف لغةً، ورواه ابن وهب: «يُسُون» بضم التحتية، وكسر الموحدة، وضم المهملة رباعي من «أبس»، وقال: معناه يزينون لهم الخروج من المدينة، أي: يزينون البلد الذي جاؤوا منه، ويحبونه إليهم، وصوبه ابن حبيب، فإله أبو عمر ملخصاً.

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنْ فُتْحِ الْمُسْلِمِينَ الْحِيرَةَ بَعْدَهُ

٦٦٧٤ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بنِ سَلْمٍ ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يحيى بنِ أَبِي عَمْرٍ الْعَدَنِيُّ ، قال : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عن إسماعيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ ، عن قيس بنِ أَبِي حازم

عن عديِّ بنِ حاتمٍ قال : قال رسولُ الله ﷺ : «مُثِّلْتُ لِي الْحِيرَةُ كَأَنْيَابِ الْكِلَابِ ، وَأَنْتُمْ سَتَفْتَحُونَهَا» ، فقامَ رَجُلٌ فقالَ : هَبْ لِي يا رسولَ اللَّهِ ابنةَ بَقِيلَةَ^(١) ، فقالَ : «هي لِكَ» ، فأعطوهُ إِيَّاهَا ، فجاءَ أبوها ، فقالَ : أتبيعُها؟ قالَ : نَعَمْ ، قالَ : بكم؟ احتكم ما شئتَ ، قالَ : بألفِ درهمٍ ، قالَ : قد أخذتها ، فقيلَ لَهُ : لو قلتَ ثلاثين ألفاً؟ قالَ : وهل عددُ أكثرَ مِنْ ألفٍ^(١) !

[٦٩: ٣]

(١) تحرفت في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٣٥٩ إلى : قبيلة ، والتصويب من مصادر التخريج ، وبنو بَقِيلَةَ بطن من الأزدي في الحيرة ، منهم عبد المسيح بن قبيلة وغيره ، وابنة قبيلة : هي الشيماء .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يحيى بن أبي عمر ، فمن رجال مسلم . سفيان هو ابن عيينة .

وأخرجه الطبراني ١٧/ (١٨٣) ، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٣٦ ، وفي «الدلائل» ٦/ ٣٢٦ من طرق عن محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ، بهذا الإسناد . وفي رواية الطبراني : «فجاء أخوها» . قال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢١٢ : رجاله رجال الصحيح .

قلت : وصاحب القصة هو خريم بن أوس بن حارثة بن لام الطائي ، وقد أخرجه من حديثه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٤١٦٨) ، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٢٦٧ - ٢٦٩ ، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٢٩ - ١٣٠ ، وفيه أن الذي اشترى الشيماء منه هو أخوها عبد المسيح بن قبيلة .

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنْ فَتْحِ الْمَسْلَمِينَ

بَيْتِ الْمَقْدِسِ بَعْدَهُ

٦٦٧٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ فَيَاضَ بَدَمَشَقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي خِבَاءٍ مِنْ أَدَمَ، فَجَلَسْتُ فِي فِنَاءِ الْخِبَاءِ، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّ فَقَالَ: «ادْخُلْ يَا عَوْفُ»، فَقُلْتُ: كَلِّي، فَقَالَ: «كُلِّكَ»، فَدَخَلْتُ فَوَافَقْتُهُ يَتَوَضَّأُ وَضُوءاً مَكِيثاً، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَوْفُ، احْفَظْ خِلَالَ سِتِّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ: إِحْدَاهُنَّ مَوْتِي»، قَالَ عَوْفٌ: فَوَجَمْتُ عِنْدَهَا وَجَمَةً شَدِيدَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: إِحْدَى»، فَقُلْتُ: إِحْدَى، ثُمَّ قَالَ: «فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ يَظْهَرُ فِيكُمْ دَاءٌ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ فِيكُمْ، حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِنْكُمْ مِئَةَ دِينَارٍ، فَيَظَلُّ سَاخِطاً، ثُمَّ فِتْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ حَتَّى لَا يَبْقَى بَيْتٌ مُؤْمِنٌ إِلَّا دَخَلْتَهُ، ثُمَّ صُلِحَ يَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ بِكُمْ، فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً»^(١). [٦٩:٣]

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٣/٦ وقال: رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم، وقال الحاكم في «المستدرک» ٣٢٧/٣ بعد أن أورد طرفاً من أوله، ومن طريقه أخرجه البيهقي: هذا حديث تفرد به رواه الأعراب عن آبائهم، وأمثالهم من الرواة لا يضعون، ووافقه الذهبي.

(١) حديث صحيح، هشام بن عمار - وإن كان فيه كلام - قد توبع، ومن فوقه =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ فَتْحِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَرْضَ بَرَبْرَ (١)

٦٦٧٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ

ثِقَاتٍ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ فَمِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ .
وأخرجه البخاري (٣١٧٦) في الجزية والموادعة: باب ما يُحذَرُ مِنَ
الغدر، ومن طريقه البغوي (٤٢٤٨) عن الحميدي، وأبوداود (٥٠٠٠) في
الأدب: باب ما جاء في المزاح، عن مؤمّل بن الفضل، وابن ماجه (٤٠٤٢)
في الفتن: باب أشراط الساعة، والطبراني ١٨/ (٧٠)، وابن منده في
«الإيمان» (٩٩٨) عن عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، والبيهقي في «السنن»
٩/٢٢٣، وفي «الدلائل» ٦/٣٢٠ - ٣٢١ عن محمد بن المثنى، وفي
«الدلائل» أيضاً ٦/٣٨٣ عن موسى بن عامر، خمستهم عن الوليد بن
مسلم، بهذا الإسناد. ورواية أبي داود مختصرة، وزاد الطبراني في إسناده
بين عبد الله بن العلاء وبين بسر بن عبيد الله: زيد بن واقد، وهو من المزيد
في متصل الأسانيد.

وأخرجه من طرق عن عوف بن مالك أحمد ٦/٢٢ و ٢٥ و ٢٧،
والطبراني ١٨/ (٧١) و (٧٢) و (٩٨) و (١١٩) و (١٢٢) و (١٤٨) و (١٥٠)،
وابن منده (٩٩٩) و (١٠٠٠).

وقوله: «ثم استفاضة المال» أي: كثرته، قال الحافظ: وظهرت في
خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة، والفتنة المشار إليها افتتحت بقتل
عثمان، واستمرت الفتن بعده.

وبنو الأصفر: هم الروم، والغاية: هي الراية، سميت بذلك لأنها غاية
المتبع إذا وقفت وقف.

(١) البربر: اسم يطلق على سكان إفريقيا الشمالية من برقة إلى المحيط، وهم
أمم وقبائل لا تكاد تنحصر، ينسب كل موضع إلى القبيلة التي تنزله، ويقال
لمجموع بلادهم البربر، ولكن المؤلف رحمه الله يعني بقوله هذا أرض =

يحيى، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضاً يُذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا»^(١).

= مصر، فإنه قد أدرج تحت هذا العنوان الحديث الذي يدل عليها ويشير إليها، ونقل بإثره عن حرملة شيخ شيخه في هذا الحديث أن لفظ القيراط يستعمله قبط مصر، ويطلقونه على أعيادهم وكل مجمع لهم، وفي حديث كعب بن مالك الآتي في تخريج حديث الباب: «إذا فتحتم مصر فاستوصوا بالقبط خيراً»، وهو يعين المراد من حديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد ١٧٤/٥، ومسلم (٢٥٤٣) (٢٢٦) في فضائل الصحابة: باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢٣/٣ - ١٢٤، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر وأخبارها» ص ٢ - ٣، والبيهقي في «السنن» ٢٠٦/٩، وفي «الدلائل» ٣٢١/٦ من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وزادوا فيه: «... فإذا رأيتم رجلين يقتتلان في موضع لبنة فاخرج منها»، قال: فمرُّ بربيعة وعبد الرحمن ابني شرحبيل بن حسنة، يتنازعان في موضع لبنة، فخرج منها.

وأخرجه أحمد ١٧٣/٥ - ١٧٤، ومسلم (٢٥٤٣) (٢٢٧) عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن حرملة بن عمران، عن أبي بصرة الغفاري، عن أبي ذر. وفيه: «فإن لهم ذمة ورحماً، أو قال: ذمة وصهرًا».

قال النووي في «شرح مسلم» ٩٧/١٦: وأما الذمة، فهي الحرمة والحق، وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم، وأما الصهر، فلكون مارية أم إبراهيم منهم.

قلت: وفي الباب عن كعب بن مالك عند عبد الرزاق (٩٩٩٦) و(٩٩٩٧)

قال حرمله: يعني بالقيراط أن قبَطَ مصر يُسمونَ أعيادَهُمْ وكلَّ
مَجْمَعٍ لَهُمْ: القيراط، يقولون: نَشْهَدُ القيراطَ^(١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الإخبارِ عَن تَقْوِي المُسْلِمِينَ بِأهلِ
المغربِ على أعداءِ الله الكفرة

٦٦٧٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المُثنى، قال: حَدَّثَنَا أبو خيثمة،
قال: حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ يزيد، قال: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، قال: حَدَّثَنَا أبو هانئٍ
حَمِيدُ بنُ هانئٍ أَنَّهُ

سَمِعَ أبا عبدِ الرحمنِ الحُبليِّ وعمرو بنَ حُرَيْثٍ يقولان: إِنَّ
رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّكُمْ سَتَقْدُمُونَ على قَوْمٍ جَعَدِ رُؤُوسُهُمْ،
فاسْتَوْصُوا بِهِمْ، فَإِنَّهُ قُوَّةٌ لَكُمْ، وَبِلاغٌ إلى عَدُوِّكُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ» يعني
قِبَطَ مصرَ^(٢). [٦٩:٣]

= و(٩٩٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢٤/٣، والطبراني
١٩/١١١ و(١١٢) و(١١٣)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٣،
والحاكم ٥٥٣/٢، والبيهقي في «الدلائل» ٣٢٢/٦، مرفوعاً بلفظ: «إذا
افتتحتم مصر فاستوصوا بالقبط خيراً، فإن لهم ذمة ورحماً»، قال الزهري:
فالرَّجْمُ أن أم إسماعيل منهم. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه
الذهبي.

- (١) وقال النووي: قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما،
وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به.
- (٢) رجاله ثقات الصحيح إلا أنه مرسل، أبو عبد الرحمن الحبلي - واسمه
عبد الله بن يزيد - تابعي ثقة، روى له مسلم وأصحاب السنن، وعمرو بن
حريث هذا مصري روايته عن النبي ﷺ مرسلة، قال البخاري في «تاريخه»
٣٢١/٦: عمرو بن حريث عن النبي ﷺ مرسل، وقال يحيى بن معين في =

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ عَنْ فَتْحِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْأَمْوَالَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ

٦٦٧٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبِ الْخَزَاعِيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَصَدَّقُوا، فَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ يَوْمٌ يَمُرُّ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ: فَهَلَّا قَبِلَ الْيَوْمَ، فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا» (١).

[٦٩:٣]

«تاريخه» ص ٤٤١: عمرو بن حريث الذي يروي عنه أبو هانئ: «استوصوا بالقبض خيراً» هو عمرو بن حريث، ولم يسمع من النبي ﷺ شيئاً، إنما هو رجل من أهل مصر.

قلت: وقد أخطأ المؤلف هنا فظنه صحابياً، مع أنه ذكره في كتاب «الثقات» ١٧٩/٥ في ثقات التابعين، لكنه أخطأ في تقييده بالمخزومي، فذاك آخر، وهو صحابي صغير روى له الجماعة، وذكره المؤلف في «ثقاته» ٢٧٢/٣ في قسم الصحابة. وعبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمن المقرئ المكي، وحيوة: هو ابن شريح أبو زرعة المصري، وهو في «مسند أبي يعلى» (١٤٧٣)، ومن طريقه أورده ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢١٤/٤.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٤/١٠ وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر وأخبارها» ص ٤ عن عبد الملك بن مسلمة، عن ابن وهب، عن أبي هانئ الخولاني، به. وأخرجه أيضاً عن أبي الأسود، عن ابن لهيعة، عن أبي هانئ، به. قلت: ولعمرو بن حريث هذا حديث آخر في التخفيف عن العامل، وقد تقدم عند المؤلف برقم (٤٣١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود =

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ عَنْ فَتْحِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ كَثْرَةَ الْأَمْوَالِ

٦٦٧٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المُثنى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ

= - وهو سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي - فمن رجال مسلم . معبد بن
خالد: هو الجدلي الكوفي . وهو في «مسند الطيالسي» (١٢٣٩) بنحو هذا اللفظ .
وأخرجه أحمد ٤/٣٠٦، وابن أبي شيبة ٣/١١١، والبخاري (١٤١١)
في الزكاة: باب الصدقة قبل الرد، و(١٤٢٤): باب الصدقة باليمين،
و(٧١٢٠) في الفتن: باب رقم (٢٥)، ومسلم (١٠١١) في الزكاة: باب
الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، والنسائي ٥/٧٧ في الزكاة:
باب التحريض على الصدقة، وأبو القاسم البغوي في «الجمديات» (٦٤١)،
وأبو يعلى (١٤٧٥)، والطبراني (٣٢٥٩) و(٣٢٦٠) من طرق عن شعبة،
بهذا الإسناد .

وأخرجه مختصراً الطبراني (٣٢٦٢) من طريق إسماعيل بن أبان، عن
مسعر، عن معبد بن خالد، به .

وقوله: «يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها»، وقع هذا في زمن
عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد، فقد أخرج يعقوب بن سفيان في
«تاريخه» ١/٥٩٩ عن زيد بن بشر (هو الأزدي)، حدثنا ابن وهب، قال:
حدثني ابن زيد (هو عمر بن محمد)، عن عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن
زيد بن الخطاب قال: إنما ولي عمر بن عبد العزيز ستين ونصفاً
ثلاثين شهراً، لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا
بالمال العظيم فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون من الفقراء، فما يبرح حتى
يرجع بماله، يتذكر من يضعه فيهم فلا يجده، فيرجع بماله، قد أغنى
عمر بن عبد العزيز الناس .

قلت: وهذا سند رجاله ثقات معروفون غير عمر بن أسيد فإنني لم أقف
له على ترجمة، وقد جود الحافظ في «الفتح» ١٣/٨٩ هذا الإسناد .

عن أبي عبيدة بن حذيفة، قال: كُنْتُ أَسْأَلُ عَنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي لَا آتِيهِ فَأَسْأَلُهُ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ بُعِثَ، فَكَرِهْتُهُ أَشَدَّ مَا كَرِهْتُ شَيْئاً قَطُّ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَقْصَى الْأَرْضِ مِمَّا يَلِي الرُّومَ، فَقُلْتُ، لَوْ أَتَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ، فَإِنْ كَانَ كَاذِباً لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ، وَإِنْ كَانَ صَادِقاً اتَّبَعْتُهُ، فَأَقْبَلْتُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ اسْتَشْرَفَ لِي النَّاسُ، وَقَالُوا: جَاءَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، جَاءَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِي: «يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ»، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ لِي دِيناً، قَالَ: «أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - أَلَسْتَ تَرَأْسُ قَوْمِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «أَلَسْتَ - تَأْكُلُ الْمِرْبَاعَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لَكَ فِي دِينِكَ» قَالَ: فَتَضَعُضْتُ لِذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ، فَإِنِّي قَدْ أَظُنُّ - أَوْ قَدْ أَرَى، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُسَلِّمَ خِصَاصَةً تَرَاهَا مِنْ حَوْلِي، وَتُوشِكُ الظَّعِينَةَ أَنْ تَرَحَلَ مِنَ الْحَيْرَةِ بِغَيْرِ جَوَارِحٍ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَلْتَفْتَحَنَّ عَلَيْنَا كُنُوزُ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزٍ، وَلِيَفِيضَنَّ الْمَالُ - أَوْ لِيَفِيضَ - حَتَّى يَهْمَ (١) الرَّجُلُ مَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ مَالَهُ صَدَقَةً».

قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: فَقَدْ رَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرَحَلَ مِنَ الْحَيْرَةِ بِغَيْرِ

(١) ضبط بوجهين: الأول: بضم الياء وكسر الهاء، و«الرجل» منصوب على أنه مفعول به ليهم، و«مَنْ» فاعل، وتقديره: يُحزَنه ويهتَم له. والثاني: بفتح الياء وضم الهاء، و«الرجل» مرفوع على الفاعلية، و«من» مفعول به، وتقديره: يَهْمُ الرجل من يقبل صدقته، أي: يقصده.

جَوَارٍ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَكُنْتُ فِي أَوَّلِ خَيْلِ أَعَارَتْ عَلَيَّ الْمَدَائِنِ
عَلَى كَنُوزِ كَسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ، وَأَحْلِفُ بِاللَّهِ لَتَجِيئَنَّ الثَّالِثَةَ، إِنَّهُ لَقَوْلُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِي (١).

[٣: ٦٩]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ عَرْضِ النَّاسِ صَدَقَةٌ

الأموال على الناس في آخر الزمان وعدم من يقبلها منهم

٦٦٨٠ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن محمد، قال: حَدَّثَنَا

(١) إسناده قوي. إسحاق بن إبراهيم المروزي: هو ابن أبي إسرائيل أبو يعقوب
المروزي، وأيوب: هو ابن أبي تميم السخيتاني، ومحمد: هو ابن سيرين.
وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٨/٤ - ٩ من طريق عبد الله بن
محمد بن عبد العزيز، عن إسحاق بن إبراهيم المروزي، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٤/٣٧٧ - ٣٧٨ عن محمد بن أبي عدي، والبيهقي
في «الدلائل» ٥/٣٤٢ عن سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد،
به.

وأخرجه الحاكم ٤/٥١٨ - ٥١٩ من طريق عبد الله بن بكر، عن
هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به، وصححه علي شرط الشيخين،
ووافقه الذهبي! مع أن أبا عبيدة بن حذيفة لم يخرج له الشيخان
ولا أحدهما.

وأخرجه أحمد ٤/٢٥٧ عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان،
والبيهقي ٥/٣٤٣ من طريق سعيد بن عبد الرحمن، كلاهما عن محمد بن
سيرين، عن أبي عبيدة، عن رجل قال: قلت لعدي بن حاتم: حديث بلغني
عنك...

المرباع: هو ربع الغنيمة، يقال: رَبَعْتُ الْقَوْمَ أَرْبَعُهُمْ: إذا أخذت ربع
أموالهم، وكانوا في الجاهلية إذا غزا بعضهم بعضاً وغنموا، أخذ
الرئيس ربع الغنيمة خالصاً دون أصحابه، ويُسَمَّى ذَلِكَ الرَّبِيعَ: المرباع.
وتضعفت: أي خضعت وذلك.

محمد بن مُشكان، قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قال: حَدَّثَنَا وِرْقَاءُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكْثُرَ فِيكُمْ الْأَمْوَالُ، [و] تَفِيضَ حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، وَيَقُولَ الَّذِي يُعْرِضُ^(١) عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي فِيهِ»^(٢). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ «صَدَقَتَهُ» أَرَادَ بِهِ الصَّدَقَةَ الْفَرِيضَةَ دُونَ التَّطَوُّعِ

٦٦٨١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ

(١) فِي الْأَصْلِ وَ«التَّقاسيم» ٣/٣٨٩: يَعْرِضُهُ، وَهُوَ خَطَأً.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، مُحَمَّدُ بْنُ مُشْكَانَ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «الثَّقَاتِ» ٩/١٢٧، وَهُوَ مُتَابِعٌ، وَمَنْ فَوْقَهُ ثَقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢/٥٣٠ عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ وِرْقَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤١٢) فِي الزَّكَاةِ: بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ، وَ(٧١٢١) فِي الْفِتَنِ: بَابُ رَقْمِ (٢٥) عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شَعِيبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢/٣١٣، وَمُسْلِمٌ ١/٧٠١ (٦١) فِي الزَّكَاةِ: بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّدَقَةِ قَبْلَ أَنْ لَا يَوْجَدَ مِنْ يَقْبَلُهَا، وَالْبَغْوِيُّ (٤٢٤٤) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَهُوَ فِي «صَحِيفَةِ هَمَامٍ» (٢٣).

وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَهَمَّ» ضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ، أَشْهَرُهُمَا بَضَمُ أَوَّلِهِ وَكَسْرُ الْهَاءِ وَ«رَبُّ الْمَالِ» مَفْعُولٌ: يَقْبَلُ، أَيْ: يُخْزِنُهُ، وَالثَّانِي بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَضَمِ الْهَاءِ،

حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ، وَيَفِيضَ حَتَّى يُخْرِجَ الرَّجُلَ زَكَاةَ مَالِهِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ الْوَقْتِ الَّذِي يَكُونُ

فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنْ سَعَةِ الْأَمْوَالِ

٦٦٨٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجَبَى إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجَبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدِّيٌّ^(٢)، قُلْنَا: مِنْ أَيِّ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ، ثُمَّ أَسَكَتَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ، يَحْتِي الْمَالَ حَتِيًّا، لَا يَعُدُّهُ عَدًّا»^(٣). [٦٩:٣]

و«رب المال» فاعل و«من» مفعول، أي: يقصد. وقوله: «لا أرب لي فيه»: أي: لا حاجة لي فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. وأخرجه أحمد ٤١٧/٢، ومسلم ٧٠١/٢ (٦٠) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وزاد فيه: «وحتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً»، زاد أحمد بعد هذا: «وحتى يكثر الهرج»، قالوا: وما الهرج يا رسول الله؟ قال: «القتل القتل». وانظر (٦٦٥١) و(٦٧٠٠).

(٢) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحة ٣٨٩: مد، والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة =

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَن وَصْفِ بَعْضِ سَعَةِ الدُّنْيَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

٦٦٨٣ - أخبرنا ابنُ قتيبة، حَدَّثَنَا ثورُ بنُ عمرو القيسراني، حَدَّثَنَا

سفيان، عن محمد بن المنكدر

= وهو المنذر بن مالك بن قطعة - فمن رجال مسلم . الجريري : هو سعيد بن
إياس، وسماع إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابنُ عليّة - من الجريري قبل
اختلاطه .

وأخرجه مسلم (٢٩١٣) (٦٧) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى
يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، عن
أبي خيثمة زهير بن حرب وعلي بن حُجر، بهذا الإسناد. وزاد في آخره:
قال: (أي الجريري): قلتُ لأبي نضرة وأبي العلاء: أتريان أنه عمرُ بن
عبد العزيز؟ فقالا: لا .

وأخرجه بهذه الزيادة أحمد ٣١٧/٣ عن إسماعيل ابن عليّة، به .
وأخرجه مسلم (٢٩١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٣٠ من طريق
عبد الوهّاب، عن سعيد بن إياس الجريري، به .

وأخرجه مختصراً بالمرفوع منه أحمد ٣٨/٣ و ٣٣٣، ومسلم (٢٩١٤)
(٦٩) من طريق داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري وجابر .
وأخرجه أيضاً أحمد ٥/٣ و ٤٨ - ٤٩، ومسلم (٢٩١٤) من طريق
داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد وحده .

والقفيز: مكيال يتواضع الناس عليه، وهو عند أهل العراق ثمانية
مكاكيك، والمكوك صاع ونصف، والصاع خمسة أرتال وثلاث بالبغدادي .
والمُدِّي: على وزن قُفْل: مكيال معروف لأهل الشام، يَسَعُ
خَمْسَةَ عَشَرَ مَكُوكًا .

والحشي والحشو، لغتان: قال النووي في «شرح مسلم» ٣٩/١٨ -
٤٠: هو الحفن باليدين، وهذا الحشو الذي يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة
الأموال والغنائم والفتوحات، مع سخاء نفسه .

سَمِعَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ أَنْكَحْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: أَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ»^(١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ الْبَعْضِ الْآخَرِ مِنْ سَعَةِ الدُّنْيَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

٦٦٨٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيْعَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَكَانَ لَهُ بِهَا - يَعْنِي - عَرِيفٌ، نَزَلَ عَلَى عَرِيفِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهَا عَرِيفٌ،

(١) حديث صحيح، ثور بن عمرو القيسراني ذكره المؤلف في «الثقات» ١٥٨/٨، وهو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (١٢٢٧)، والبخاري (٥١٦١) في النكاح: باب الأنماط ونحوها للنساء، ومسلم (٢٠٨٣) (٣٩) في اللباس والزينة: باب جواز اتخاذ الأنماط، وأبو داود (٤١٤٥) في اللباس: باب في الفُرُش، والنسائي ١٣٦/٦ في النكاح: باب الأنماط، وأبو يعلى (١٩٧٨) و(٢٠١٥) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٩٤/٣، والبخاري (٣٦٣١) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ومسلم (٢٠٨٣)، والترمذي (٢٧٧٤) في الأدب: باب ما جاء في الرخصة في اتخاذ الأنماط، من طرق عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، به.

والأنماط: ضرب من البُسط له خَمْلٌ رقيق، واحدها: نَمَطٌ.

نَزَلَ الصُّفَّةَ، قَالَ: فَكُنْتُ فِيمَنْ نَزَلَ الصُّفَّةَ، قَالَ: فَرَأَفْتُ رَجُلًا
فَكَانَ يُجْرِي عَلَيْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّ يَوْمٍ مُدًّا مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ
رَجُلَيْنِ، فَسَلَّمْتُ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الصَّلَاةِ، فَنَادَاهُ رَجُلٌ مِنَّا، فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَحْرَقَ التَّمْرُ بَطُونَنَا، قَالَ: فَمَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
مِنْبَرِهِ، فَصَعِدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ،
قَالَ: «حَتَّى مَكَثْتُ أَنَا وَصَاحِبِي بِضَعَةِ عَشْرٍ يَوْمًا مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْبَرِيرُ
– وَالْبَرِيرُ تَمْرُ الْأَرَاكِ – فَقَدِمْنَا عَلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ وَعُظْمُ
طَعَامِهِمُ التَّمْرُ، فَوَأَسَوْنَا فِيهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَحَدُ لَكُمْ الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ،
لَأَطَعَمْتُكُمْوَهُ، وَلَكِنْ لَعَلَّكُمْ تُدْرِكُونَ زَمَانًا – أَوْ مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ –
يَلْبَسُونَ فِيهِ مِثْلَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، وَيُعْدِي عَلَيْهِمْ، وَيَرَّاحُ بِالْجِفَانِ»^(١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْبَيَّانِ بِأَنَّ فَتَحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الدُّنْيَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ
إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ بَعْقِبِ جَدْبٍ يَلْحَقُهُمْ

٦٦٨٥ – أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، غير أن صحابي الحديث لم يخرج له واحد من أصحاب الكتب الستة، وليس له غير هذا الحديث. خالد: هو ابن عبد الله الواسطي.

وأخرجه الطبراني (٨١٦١) عن عبدان بن أحمد، عن وهب بن بقية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٨٧/٣، والطبراني (٨١٦٠)، والبزار (٣٦٧٣) من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه من طريق أحمد: ابن الأثير في «أسد الغابة» ٩٠/٣ – ٩١.

قال: أخبرنا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عن عبد الله بن الصَّامِتِ .

عن أبي ذرٍّ قال: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا، وَأُرْدَفَنِي خَلْفَهُ؛ ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى لَا تَسْتَطِيعَ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «تَعَفَّفْ»، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ شَدِيدٌ حَتَّى يَكُونَ الْبَيْتُ بِالْعَبْدِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «اصْبِرْ، يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى تَغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ - مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ - مِنْ الدَّمَاءِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَقْعُدْ فِي بَيْتِكَ، وَأَغْلِقْ عَلَيْكَ بَابَكَ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَتْرَكَ؟ قَالَ: «فَأَنْتَ مَنْ أَنْتَ مِنْهُ، فَكُنْ فِيهِمْ»، قَالَ: فَأَخَذُ سِلَاحِي؟ قَالَ: «إِذَا تَشَارَكُهُمْ فِيهِ، وَلَكِنْ إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَرُوعَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ طَرَفَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ»^(١).

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ آذَاءِ الْعَجَمِ الْجَزْيَةِ إِلَى الْعَرَبِ

٦٦٨٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسَدُّ، عَنْ يَحْيَى،

عَنْ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن

الصامت، فمن رجال مسلم. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه،

وأبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه أحمد ٤٩/٥ عن مرحوم بن عبد العزيز، بهذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث (٥٩٦٠).

عن ابن عباس قال: مرض أبو طالب، فأتته قريش، وأتاه النبي ﷺ ويعوده وعند رأسه مقعد رجل، فقام أبو جهل، فقعده فيه، فشكوا رسول الله ﷺ إلى أبي طالب، فقالوا: إن ابن أخيك يقم في آلهتنا، قال: ما شأن قومك يشكونك يا ابن أخي؟ قال: «يا عم، إنما أردتكم على كلمة واحدة، تدين لهم بها العرب، وتؤدي إليهم بها العجم الجزية»، فقال: وما هي؟ قال: «لا إله إلا الله»، فقاموا، فقالوا: أجعل الآلهة إلهاً واحداً؟ قال: ونزلت: ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ١ - ٥] (١).

[٦٩: ٣]

(١) يحيى بن عمار، وقيل: ابن عباد، وقيل: اسمه عباد، لم يوثقه غير المؤلف، وتفرد عنه الأعمش، روى له الترمذي والنسائي، وباقي السند رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد، فمن رجال البخاري، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٢٣٢) في التفسير: باب ومن سورة ص، عن محمد بن بشار بن دار، والنسائي في التفسير كما في «التحفة» ٤/٤٥٦ عن إبراهيم بن محمد التيمي، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ٢٣/١٢٥ عن ابن وكيع، ثلاثهم عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وأخرجه الطبري ٢٣/١٢٥ من طريق معاوية بن هشام، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٤٦، والحاكم ٢/٤٣٢ من طريق محمد بن عبد الله الأسدي، كلاهما عن سفيان، به. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الترمذي (٣٢٣٢) من طريق أبي أحمد الزبير، والنسائي =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ فَتْحِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كُنُوزَ آلِ كَسْرَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ

٦٦٨٧ - أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مَعَاذِ بْنِ مَعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ حَدَّثَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«لَيَفْتَحَنَّ كَنْزَ آلِ كَسْرَى الْأَبْيَضِ - أَوْ قَالَ: فِي الْأَبْيَضِ - عِصَابَةٌ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ» (١).

[٦٩:٣]

= في «الكبرى»، والطبري ١٢٥/٢٣ - ١٢٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سفيان، عن الأعمش، عن يحيى، به، سماه الترمذي: يحيى بن عباد، ولم ينسبه النسائي، ولم يذكر الطبري في سنده ابن عباس.

وأخرجه أحمد ٣٦٢/١، والنسائي في «الكبرى»، والطبري ١٢٥/٢٣ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن الأعمش، عن عباد (زاد أحمد: ابن جعفر)، عن سعيد بن جبير، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٤٢/٧ وزاد نسبه إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(١) إسناده حسن على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الطبراني (١٩٠٢) عن سليمان بن الحسن، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٠٣/٥، ومسلم (٢٩١٩) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... من طريق محمد بن جعفر، والحاكم ٥١٥/٤ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة، به، وصححه الحاكم على شرط مسلم مستدركاً عليه، ووافقه الذهبي!

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا تَكُونُ أَحْوَالُ النَّاسِ عِنْدَ فَتْحِ خَزَائِنِ فَارَسَ عَلَيْهِمُ

٦٦٨٨ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بنِ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ حَدَّثَهُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَكُونُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَتَنَافُسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغُضُونَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ إِلَى مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَحْمِلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ» (١). [٦٩:٣]

وأخرجه أحمد ١٠٠/٥ و ١٠٤، ومسلم (٢٩١٩) (٧٨)، والطبراني (١٨٧٨) و (١٩١٥) و (١٩٧٥) و (٢٠٢٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٨٨/٤ - ٣٨٩ و ٣٨٩ من طرق عن سماك، به. زاد بعضهم فيه عن جابر أنه قال: فكننت فيهم، فأصابني ألف درهم.

وأخرجه أحمد ٨٦/٥ و ٨٧ - ٨٨ و ٨٩، ومسلم (١٨٢٢) في الإمارة: باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، والطبراني (١٨٠٤) و (١٨٠٥) من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص، والطبراني أيضاً (١٨٧٨) من طريق عبد الملك بن عمير، كلاهما عن جابر بن سمرة. والأبيض: هو القصر الأبيض.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه مسلم (٢٩٦٢) في أول كتاب الزهد، وابن ماجه (٣٩٩٦) في الفتن: باب فتنة المال، عن عمرو بن سواد، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد. وفيه: «أو غير ذلك، تنافسون...».

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ بِأَنَّ كَسْرَى إِذَا هَلَكَ يَهْلِك مُلْكُهُ بِهِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٦٨٩ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (١). [٦٩: ٣]

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل - قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١٨٦/٢، والحميدي (١٠٩٤)، وأحمد ٢٤٠/٢، ومسلم (٢٩١٨) (٧٥) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...، والترمذي (٢٢١٦) في الفتن: باب ما جاء إذا ذهب كسرى، فلا كسرى بعده، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٩)، والبيهقي في «السنن» ١٧٧/٩، وفي «الدلائل» ٣٩٣/٤، والبخاري (٣٧٢٨) من طرق عن سفیان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨١٤)، وأحمد ٢٣٣/٢، والبخاري (٣٦١٨) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، و(٦٦٣٠) في الأيمان والندور: باب كيف كانت يمين النبي ﷺ، ومسلم (٢٩١٨) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨١٥)، ومن طريقه أحمد ٣١٣/٢، والبخاري (٣٠٢٧) في الجهاد: باب الحرب خدعة، ومسلم (٢٩١٨) (٧٦)، والبخاري (٣٧٢٩) عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. وهو في «صحيفة همام» (٣٠).

قال أبو حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى،
فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ» أَرَادَ بِهِ بِأَرْضِهِ وَهِيَ الْعِرَاقُ، وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَإِذَا
هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ» يَرِيدُ بِهِ بِأَرْضِهِ وَهِيَ الشَّامُ، لَا أَنَّهُ
لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ وَلَا قَيْصَرٌ^(١). [٦٩:٣]

وأخرجه أحمد ٥٠١/٢ من طريق محمد، والبخاري (٣١٢٠) في
فرض الخمس: باب قول النبي ﷺ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمَ»، من طريق
شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن
أبي هريرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨٠)، وأحمد ٤٦٧/٢، والطحاوي في «مشكل
الآثار» (٥١٠) عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبي علقمة - مولى
بني هشام - عن أبي هريرة.
وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٥٠٨) من طريق الحارث بن
أبي ذباب، عن عمه، عن أبي هريرة.

(١) وهذا الذي انتهى إليه المؤلف سبقه إليه الإمام الشافعي رحمه الله نقله عنه
الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٤٦/١، فيما حكاه المزني عنه، ونصه: قال
الشافعي: كانت قريش تَتَنَابُ الشَّامَ انْتِيَاباً كَثِيراً، وَكَانَ كَثْرَ مَعَاشِهِمْ مِنْهُ،
وَتَأْتِي الْعِرَاقَ، فَلَمَّا دَخَلَتْ فِي الْإِسْلَامِ، ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
خَوْفاً مِنْ انْقِطَاعِ مَعَاشِهَا بِالتَّجَارَةِ مِنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَفَارَقَتْ الْكُفْرَةَ،
وَدَخَلَتْ فِي الْإِسْلَامِ مَعَ خِلافِ مَلِكِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ:
«إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ»، فَلَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ كِسْرَى يَثْبُتُ لَهُ
أَمْرٌ بَعْدَهُ، وَقَالَ: «إِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ» فَلَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ الشَّامِ
قَيْصَرَ بَعْدَهُ، فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَا قَالُوا، فَكَانَ كَمَا كَانَ إِلَى
اليوم، وَقَطَعَ اللَّهُ الْأَكَاسِرَةَ عَنِ الْعِرَاقِ وَفَارِسَ، وَقَيْصَرَ وَمَنْ قَامَ بَعْدَهُ بِالشَّامِ،
وَقَالَ فِي قَيْصَرَ: «ثَبَّتَ مَلِكُهُ بِلَادَ الرُّومِ، وَيُنْحَى مَلِكُهُ عَنِ الشَّامِ».

ذَكَرُ خَيْرِ ثَانٍ يُصْرَحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٦٩٠ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب، قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِي، قَالَ: حَدَّثَنَا معاوية بن هشام، قَالَ: حَدَّثَنِي سفيان، عن عبد الملك بن عمير

عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ أَبَدًا، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَإِيْمُ اللَّهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ حَسْرِ الْفِرَاتِ عَنْ كَنْزِ الذَّهَبِ الَّذِي يَقْتِيلُ النَّاسَ عَلَيْهِ

٦٦٩١ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السَّامِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زهير بن معاوية، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَحْسِرُ الْفِرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتِيلُ عَلَيْهِ النَّاسَ، فَيُقْتَلُ مِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٣٦١٩) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٩٢/٥ و ٩٩، والبخاري (٣١٢١) في فرض الخمس: باب قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم»، و (٦٦٢٩) في الأيمان والندور: باب كيف كانت يمين النبي ﷺ؟ ومسلم (٢٩١٩) (٧٧) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١١) و (٥١٢)، والبيهقي ١٧٧/٩ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

كُلُّ مِئَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ»، قَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ أَدْرَكَتَهُ، فَلَا تَكُونَنَّ مِمَّنْ يُقَاتِلُ عَلَيْهِ»^(١).

[٦٩:٣]

ذَكَرَ الْخَيْرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَيْرَ
تَفَرَّدَ بِهِ سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ

٦٦٩٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفِرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ تِسْعَةٍ»^(٢).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. وأخرجه أحمد ٣٣٢/٢ عن حسن بن موسى، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٠٤)، وأحمد ٣٠٦/٢، ومسلم (٢٨٩٤) (٢٩) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب، والبخاري (٤٢٤٠) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. زاد بعضهم فيه: «ويقول كل رجل منهم: لعلِّي أكون أنا الذي أنجو».

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - صدوق روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه الحنظلي.

وأخرجه أحمد ٢٦١/٢ و٣٤٦ و٤١٥، وابن ماجه (٤٠٤٦) في الفتن: باب أشراف الساعة، من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١/٢٥٤: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات!

ذَكَرَ الزَّجْرَ عَنِ أَخْذِ الْمَرْءِ مِنْ كَنْزِ الذَّهَبِ الَّذِي يَحْسِرُ الْفِرَاتَ عَنْهُ

٦٦٩٣ - أخبرنا محمد بن أحمد ابن أبي عَوْن، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، قال: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا»^(١).

[٦٩:٣]

ذَكَرَ الْخَبَرَ الْمُدْحِضَ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

٦٦٩٤ - أخبرنا أحمد بن حمدان بن موسى التستري بعبدان، قال:

وقوله: «فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ تِسْعَةٍ»، قال الحافظ في «الفتح» ٨١/١٣: هي رواية شاذة، والمحفوظ ما عند مسلم، وشاهده من حديث أبي بن كعب: «من كل مئة تسعة وتسعون».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سعيد الأشج: هو عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي.

وأخرجه البخاري (٧١١٩) في الفتن: باب خروج النار، وأبو داود (٤٣١٣) في الملاحم: باب في حسر الفرات عن كنز، والترمذي (٢٥٦٩) في صفة الجنة: باب رقم (٢٦)، والبيهقي (٤٢٣٩) عن أبي سعيد الأشج، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٩٤) (٣٠) عن سهيل بن عثمان، عن عقبة بن خالد السكوني، به.

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمر، عن خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن حفص بن عاصم.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئاً»^(١).

[٦٩:٣]

٦٦٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ فِي عَقِبِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْجِ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمر، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عن الأَعْرَجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ»^(٢)

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ

٦٦٩٦ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِالْقُسْطَاطِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

قلت: والسبب في النهي عن الأخذ منه لما ينشأ عن أخذه من الفتنة والافتتال عليه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧١١٩)، وأبو داود (٤٣١٤)، والترمذي (٢٥٧٠)

عن الأشج، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٩٤) (٣١) عن سهل بن عثمان، عن عقبة بن

خالد، به.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ نَوْفَلٍ أَخْبَرَهُ

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ تَلٍّ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتَتِلَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَيُقْتَلُ تِسْعَةَ أَعْشَارِهِمْ»^(١).

[٦٩: ٣]

(١) إسناده ضعيف، إسحاق بن إبراهيم الزبيدي قال النسائي: ليس بثقه إذا روى عن عمرو بن الحارث، وعمرو بن الحارث - وهو الحمصي - لم يوثقه غير المؤلف، وإسحاق مولى المغيرة مجهول الحال لم يوثقه غير المؤلف ٤٦/٦ أيضاً. الزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر الحمصي، ومحمد بن مسلم: هو ابن شهاب الزهري.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨٨/١ فقال: وقال إسحاق بن العلاء، فذكره بهذا الإسناد، مختصراً إلى قوله «من ذهب».

وقوله فيه «فيقتل تسعة أعشارهم» رواية شاذة، والصواب «من كل مئة تسع وتسعون» كما تقدم.

وأخرجه أحمد وابن عبد الله ١٣٩/٥، ومسلم (٢٨٩٥) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب، من طرق عن خالد بن الحارث، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: كنت واقفاً مع أبي بن كعب فقال: لا يزال الناس مختلفة أعناقهم في طلب الدنيا، قلت: أجل. قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ، سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَنْ تَرَكُنَا النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْهُ، لِيُذَهَبَ بِهِ كُلَّهُ، قَالَ: فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِئَةِ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ». وذكره البخاري في «تاريخه» ٣٨٨/١ عن قيس بن حفص، عن خالد بن الحارث، به.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَوْمَ يَقْتَلُونَ عَلَى مَا وَصَفْنَا
مَنْ غَيْرَ أَنْ يَتِمَّ كُنُوفًا مِمَّا يَقْتَلُونَ عَلَيْهِ

٦٦٩٧ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قال:

حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقِيءُ الْأَرْضُ
أَفْلاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأَسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: فَيَجِيءُ
السَّارِقُ، فَيَقُولُ: فِي هَذَا قُطِعَتْ، وَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا
قُتِلْتُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قُطِعَتْ رَحِمِي، وَيَدْعُوهُ
لَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئاً^(١)».

[٦٩:٣]

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته ١٣٩/٥ و ١٤٠ من طريقين عن

عبد الله بن حمران الحمرواني، عن عبد الحميد بن جعفر، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير واصل بن عبد الأعلى، فمن رجال مسلم. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان، وأبو حازم: هو سلمان أبو حازم الأشجعي. وهو في «مسند أبي يعلى» ورقة ٢/٢٨٥، وفيه: «في هذا قُطِعَتْ يَدِي».

وأخرجه مسلم (١٠١٣) في الزكاة: باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، والترمذي (٢٢٠٨) في الفتن: باب رقم (٣٦) عن واصل بن عبد الأعلى، بهذا الإسناد. وقرن مسلم في روايته مع واصل أبا كريب ومحمد بن يزيد الرفاعي، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٩٨/٧: قال ابن السكيت: الفِلْدُ القطعة من كبد البعير، وقال غيره: هي القطعة من اللحم، ومعنى الحديث، التشبيه، أي تخرج ما في جوفها من القطع المدفونة فيها، والأسطوان بضم =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ أَمْنِ النَّاسِ عِنْدَ ظَهْوَرِ الإِسْلَامِ فِي جَزَائِرِ الْعَرَبِ

٦٦٩٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ

عَنْ خَبَّابٍ، قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو لَنَا! فَقَالَ: «قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ، فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا فَيُوتَى بِالْمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ بِنِصْفَيْنِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ فِيمَا دُونَ عَظْمِهِ وَلَحْمِهِ، فَمَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ لَيَتَمَنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّأكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالذَّئِبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»^(١).

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ إِظْهَارِ اللَّهِ الإِسْلَامَ فِي أَرْضِ الْعَرَبِ وَجَزَائِرِهَا

٦٦٩٩ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْصَارِيِّ بَدْمَشَقَ، قَالَ:

= الهمة والطاء، وهو جمع أسطوانة: وهو السارية والعمود، وشبهه بالأسطوان لعظمه وكثرته.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد، فمن رجال البخاري. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

= وأخرجه البخاري (٦٩٤٣) في الإكراه: باب من اختار الضرب والقتل =

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْإِسْلَامَ بَعزًّا عَزِيزًا، أَوْ بَدَّلَ دَلِيلًا»^(١).

[٦٩: ٣]

والهوان على الكفر، والطبراني (٣٦٣٨) عن مسدد، بهذا الإسناد. وقد تقدّم الحديث عند المؤلف برقم (٢٨٩٧).

(١) إسناده صحيح، محمود بن خالد ثقة، روى له أصحاب السنن غير الترمذي، ومَنْ فوقه ثقات من رجال الشيخين غير سُليم بن عامر فمن رجال مسلم وحده. ابن جابر: هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

وأخرجه أحمد ٤/٦، والطبراني ٢٠/٦٠١، وابن منده في «الإيمان» (١٠٨٤) من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وزاد في آخره «إما يعزهم الله، فيجعلهم من أهلها، أو يذلهم فيدينون لها»، وعند الطبراني «وإما يذلهم، فيؤدوا الجزية».

وأخرجه بهذه الزيادة ابن مندة (١٠٨٤)، والبيهقي في «سننه» ١٨١/٩ من طريق الوليد بن مزيد، والحاكم ٤/٤٣٠ من طريق محمد بن شعيب بن شابور، كلاهما عن ابن جابر، به. ووقع في المطبوع من «المستدرک» «فلا يدينوا لها» وهو تحريف، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وانظر (٦٧٠١).

وبيت المَدْر: هم أهل المدن والقرى، والوَبْر: هم أهل البوادي. وفي الباب عن تميم الداري عند أحمد ٤/١٠٣، والطبراني (١٢٨٠)، وابن منده (١٠٨٥)، والحاكم ٤/٤٣٠ - ٤٣١، والبيهقي ٨١/٩، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ كَوْنِ الْعِمْرَانِ وَكَثْرَةِ الْأَنْهَارِ فِي أَرْضِي الْعَرَبِ

٦٧٠٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال: حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بِنِ سَعِيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُهَيْلِ، عَنِ أَبِيهِ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرَجُ، وَحَتَّى تَعُوْدَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا»^(١) [٣: ٦٩] ذَكَرُ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ هَذَا الْخَبْرِ إِدْخَالَ اللَّهِ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ بِيَوْمِ الْمَدْرِ وَالْوَبْرِ لَا الْإِسْلَامَ كُلَّهُ

٦٧٠١ - أخبرنا عبد الله بن سلم، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيْدُ بِنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بِنَ عَامِرٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ الْمِقْدَادَ بِنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبْرٍ إِلَّا أُدْخِلَ عَلَيْهِمْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل - وهو ابن أبي صالح - فقد روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، واحتج به مسلم والباقون.

وأخرجه أحمد ٢/٣٧٠ - ٣٧١ عنه محمد بن الصَّبَّاحِ، عن إسماعيل ابن زكريا، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد، ولفظه: «لا تقوم الساعة حتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً، وحتى يسير الراكب بين العراق ومكة لا يخاف إلا ضلال الطريق، وحتى يكثر الهرج» قالوا: وما الهرج يا رسول الله؟ قال: «القتل». وانظر تخريج الحديث رقم (٦٦٨١).

كَلِمَةُ الْإِسْلَامِ، بَعَزُّ عَزِيْزٍ، أَوْ بِذُلِّ دَلِيْلٍ»^(١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ اتِّبَاعِ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَنَنْ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَّمِ

٦٧٠٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سِنَانَ بْنَ أَبِي سِنَانَ الدُّؤَلِيَّ - وَهُمْ حُلَفَاءُ بَنِي الدَّلِيلِ - أَخْبَرَهُ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ مَكَّةَ، خَرَجَ بِنَا مَعَهُ قَبْلَ هَوَازِنَ، حَتَّى مَرَرْنَا عَلَى سِدْرَةِ الْكُفَّارِ: سِدْرَةٍ يَعْكُفُونَ حَوْلَهَا، وَيَدْعُونَهَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتَ أَنْوَاطٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السَّنَنُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ، قَالَ: إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَتَرْكَبُنَّ»^(٢) سَنَنْ مَنْ قَبْلَكُمْ»^(٣). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح . وهو مكرر (٦٦٩٩).

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٨٤) عن محمد بن إبراهيم بن مروان، عن أحمد بن معلّى، عن عبد الرحمن بن إبراهيم دُحيم، بهذا الإسناد.

(٢) في الأصل و «التفاسيم»: ستركبُنَّ وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة

- وهو ابن يحيى - فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن يزيد الأيلي. =

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَن قَوْلَهُ ﷺ : «سَنَنْ مِنْ قَبْلِكُمْ»

أَرَادَ بِهِ أَهْلَ الْكُتَابِينَ

٦٧٠٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرِيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ؟» (١).

[٦٩:٣]

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٦٣)، وأحمد ٢١٨/٥، والحميدي (٨٤٨)، وابن أبي شيبة ١٥/١٠١، والطيالسي (١٣٤٦)، والترمذي (٢١٨٠) في الفتن: باب ما جاء «لتركن سنن من كان قبلكم»، والنسائي في التفسير كما في «التحفة» ١١/١١٢، وأبو يعلى (١٤٤١)، والبطبراني (٣٢٩٠) و(٣٢٩١) و(٣٢٩٢) و(٣٢٩٣) و(٣٢٩٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد. وعند الترمذي وأبي يعلى أن ذلك كان عند خروجهم إلى خيبر، وهو خطأ صوابه «حنين» (وقد جاء في نسخة الترمذي التي اعتمدها المبارك فوري في شرحه: حنين، والله أعلم بالصواب). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقوله «اجعل لنا ذات أنواط»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١٢٨/٥: هي اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم: أي يعلقونها بها، ويعكفون حولها، فسألوه أن يجعل لهم مثلها، فنهاهم عن ذلك، وأنواط: جمع نوط، وهو مصدر سُمي به المَنُوط.

(١) إسناده صحيح علي شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يحيى الذهلي فمن رجال البخاري. ابن أبي مريم: هو سعيد بن =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ وَقُوعِ الْفِتَنِ نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ مِنْهَا

٦٧٠٤ - أخبرنا الفضل بن الحُباب الجُمَحِي، قال: حدثنا القَعْنَبِيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن محمد، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»^(١).

[٦٩:٣]

الحكم بن أبي مریم، وأبو غسان: هو محمد بن مطرف.
وأخرجه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد - راوي «الصحيح» عن مسلم - عن محمد بن يحيى الذهلي، بهذا الإسناد. وقد ذكر في «صحيح مسلم» ٢٠٥٥/٤ في العلم بإثر رواية مسلم التي قال: وحدثنا عدة من أصحابنا عن سعيد بن أبي مریم.
وأخرجه البخاري (٣٤٥٦) في أحاديث الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ومسلم (٢٦٦٩) في العلم: باب اتباع سنن اليهود والنصارى، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٤) من طرق عن سعيد بن أبي مریم، به.
وأخرجه الطيالسي (٢١٧٨)، وأحمد ٨٤/٣ و٨٩، والبخاري (٧٣٢٠) في الاعتصام: باب قول النبي ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم»، ومسلم (٢٦٦٩)، والبخاري (٤١٩٦) من طرق عن زيد بن أسلم، به.
وأخرجه أحمد ٩٤/٣، وابن أبي عاصم (٧٥) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري.
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْفِتْنََ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَصَدَ الْعَرَبَ بِتَوَقُّعِهَا دُونَ غَيْرِهِمْ

٦٧٠٥ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال: حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْقَيْثِ

وأخرجه الترمذي (٢١٩٥) في الفتن: باب ما جاء «ستكون فتن كقطع الليل المظلم»، والفريابي في «صفة المنافق» (١٠١) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٢١٨) عن ابن كاسب، عن عبد العزيز بن محمد، وابن أبي حازم، عن العلاء، به.

وأخرجه أحمد ٣٠٤/٢ و ٣٧٢ و ٥٢٣، ومسلم (١١٨) في الإيمان: باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، والفريابي (١٠٢) و (١٠٣)، و (١٠٢) و (١٠٣)، والبخاري (٤٢٢٣) من طرق عن العلاء، به.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣٩٠/٢ و ٣٩٠ و ٣٩١، والفريابي (١٠٢) و (١٠٣)، والبخاري (٤٢٢٣) من طرق العلاء، به.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣٩٠/٢ و ٣٩٠ و ٣٩٠، والفريابي (١٠٠) من طريق ابن لهيعة، عن أبي يونس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ويل للعرب من شر قد اقترب فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، يبيع قوم دينهم بعرض من الدنيا قليل، المتمسك يومئذ بدينه كالقابض على الجمر - أو قال: على الشوك -». قال الهيثمي في «المجمع» ٢٨٢/٧: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/٢: معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة المتكاثرة، المتراكمة كترامم ظلام الليل المظلم لا المقمر، ووصف ﷺ نوعاً من شدائد تلك الفتن، وهو أنه يمسي مؤمناً ثم يصبح كافراً، أو عكسه، وهذا لعظم الفتن ينقلب الإنسان في اليوم الواحد هذا =

عن أبي هريرة، ذكر النبي ﷺ أنه كان يقول: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ مِنْ فِتْنَةِ عَمِيَاءَ صَمَاءَ بَكْمَاءَ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَيْلٌ لِلسَّاعِي فِيهَا مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). [٦٩:٣]

الانقلاب والله أعلم.

وأورد البغوي في «شرح السنة» ١٥/١٤ عن الحسن أنه قال في هذا الحديث: «يصبح الرجل مؤمناً»: يعني محرماً لدم أخيه وعرضه وماله، ويمسي مستحلاً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فقد روى له البخاري تعليقاً ومقروناً واحتج به مسلم. أبو الغيث: هو سالم أبو الغيث المدني مولى ابن مطيع. وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ص ٨٧٤ ونسبه إلى نعيم بن حماد في «الفتن».

وأخرجه مختصراً أحمد ٢/٢٨٢، والبخاري (٣٦٠١) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، و(٧٠٨١) و(٧٠٨٢) في الفتن: باب: تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، ومسلم (٢٨٨٦) في الفتن: باب: نزول الفتن كمواقع القطر، والبغوي (٤٢٢٩) من طرق عن أبي هريرة رفعه بلفظ «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأً أو معاذاً، فليعد، به».

وأخرج أبوداود (٤٢٦٤) في الفتن: باب في كف اللسان، من طريق خالد بن أبي عمران، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون فتنة صماء بكاء عمياء، من أشرف لها استشرفت له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف». وعبد الرحمن بن البيلماني ضعيف.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْأَمَارَاتِ الَّتِي تَظْهَرُ

قَبْلَ وَقُوعِ الْفِتَنِ

٦٧٠٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم بيت المقدس، قال: حدثنا حرمله، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن خالد بن عبد الله الزبدي، حدثه عن أبي عثمان

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، يَظْهَرُ النَّفَاقُ، وَتُرْفَعُ الْأَمَانَةُ، وَتُقْبَضُ الرَّحْمَةُ، وَيُتَّهَمُ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ غَيْرُ الْأَمِينِ، أَنَاخَ بِكُمْ الشَّرْفُ الْجُونُ» قالوا: وما الشرف الجون يا رسول الله؟ قال: «فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ»^(١). [٦٩:٣]

(١) خالد بن عبد الله الزبدي، ويقال: الزبدي، ترجم له البخاري ١٦٥/٣، وابن أبي حاتم ٣٤٠/٣، وروى عنه اثنان وذكره المؤلف في «الثقات» ٢٥٩/٦، وأبو عثمان: هو الأصبحي كما جاء مقيداً في «المستدرک»، قيل: اسمه عبيد بن عمرو، وقيل: ابن عمير، روى عنه جمع، وذكره ابن يونس في «تاريخه»، ولم يذكر فيه جرحاً، له ترجمة في «التهذيب» ٧١/٧ - ٧٢، «وتعجيل المنفعة» ص ٥٠٢ - ٥٠٣، وباقي رجال السند من رجال الشيخين غير حرمله، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحاكم ٥٧٩/٤ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن الربيع بن سليمان، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد، وصحح إسناده ووافقه الذهبي! وتحرف فيه «الشرف الجون» إلى: «السرف والحبوب». والشرف: جمع شارف، وهي الناقة المسنة، والجون: جمع جُون، وهو الأسود.

قال ابن الأثير في «النهاية» ٤٦٣/٢: شبه الفتن في اتصالها وامتداد =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ تَمَنِّيِ الْمُسْلِمِينَ حُلُولَ

الْمَنَایَا بِهِمْ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ

٦٧٠٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،
عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى
يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ»^(١). [٦٩:٣]

= أوقاتها بالنون المسننة السود، هكذا يُروى بسكون الراء، وهو جمع قليل في
جمع «فاعل» لم يرد إلا في أسماء معدودة، قالوا: بَازِلٌ وَيُزَلٌ، وهو في
المعتل العين كثير نحو: عائد وعوذ.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢٤١/١ في الجنائز:
باب جامع الجنائز.

ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢٣٦/٢، والبخاري (٧١١٥) في
الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور، ومسلم ٢٢٣١/٤ (٥٣)
في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...
وأخرجه البخاري (٧١٢١) في الفتن: باب رقم (٢٥) في أثناء حديث
مُطَوَّلٍ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، بِهِ.
وأخرجه أحمد ٥٣٠/٢ عن علي، عن ورقاء، عن أبي الزناد، به.
وزاد في آخره «ما به حب لقاء الله عز وجل».
قال ابن بطال: تغبط أهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن إنما
هو خوف ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله، وظهور المعاصي والمنكر.
قال الحافظ: وليس هذا عاماً في حق كل أحد، وإنما هو خاص بأهل
الخير، وأما غيرهم، فقد يكون لما يقع لأحدهم من المصيبة في نفسه
أو أهله أو دنياه، وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلّق بدينه، ويؤيده رواية مسلم
= ٤/ (٥٤)، وابن ماجه (٤٠٣٧) في الفتن: باب شدة الزمان، من طرق عن

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ مُصَالِحَةِ الْمُسْلِمِينَ الرُّومَ

٦٧٠٨ - أخبرنا الفضلُ بنُ الحُبَابِ الجُمَحِيُّ، قال: حدثنا عليُّ ابنُ المَدِينِي، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير

عن ذي مخبر ابن أخي النجاشي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «تصالحون الروم صلحاً آمناً حتى تغزوا أمتهم وهم عدواً» (١) من ورائهم، فتنصرون وتغنمون، وتنصرفون حتى تنزلوا بمرج ذي ثلؤل، فيقول قائل من الروم: غلب الصليب، ويقول قائل من المسلمين: بل الله غلب، فيثور المسلم إلى صليبيهم وهو منه غير بعيد، فيدقُّه، وتثور الروم إلى كاسر صليبيهم، فيضربون عنقه، ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتتلون، فيكرم الله تلك العصابة من المسلمين بالشهادة، فتقول الروم لصاحب الروم: كفيناك العرب، فيجتمعون للملحمة، فيأتونكم تحت ثمانين غايه، تحت كل غايه اثنا عشر ألفاً» (٢).

= محمد بن فضيل، عن أبي إسماعيل الأسلمي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه، ويقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء». أي: الحامل له على التمني ليس الدين، بل البلاء وكثرة المحن والفتن.

(١) الأصل و«التفاسيم» ٣/لوحه ٤٠٤، وإحدى روايات أحمد ٤٠٩/٥ «غزوا».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير ذي مخبر، فقد أخرج له

أبو داود وابن ماجه، وذو مخبر ويقال: ذو مخمر، وكان الأوزاعي لا يرى إلا =

ذَكَرَ خَيْرٌ قَدْ يُؤْهِمُ بَعْضَ الْمَسْتَمِعِينَ أَنْ
حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ
مِنْ مَكْحُولٍ

٦٧٠٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ:

مخمر بميمين، كان فيمن قدم من الحبشة إلى النبي ﷺ، وكانوا اثنين
وسبعين رجلاً. ولزم النبي يخدمه، وعده بعضهم في مواليه، ثم نزل الشام،
وله حديث آخر في سنن أبي داود (٤٤٥) في نومهم عن صلاة الصبح...
وأخرجه أبو داود (٤٢٩٣) في الملاحم: باب ما يذكر من ملاحم
الروم، عن مؤمل بن الفضل.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أحمد ٩١/٤ عن محمد بن مصعب
القرقساني، وأبو داود (٢٦٧) في الجهاد: باب في صلح العدو،
و(٤٢٩٢)، وابن ماجه (٤٠٨٩) في الفتن: باب الملاحم، والطبراني
(٤٢٣٠) من طريق عيسى بن يونس، والحاكم ٤٢١/٤ من طريق بشر بن
بكر، ثلاثهم، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وفي رواية عيسى بن يونس وبشر بن بكر أن جبير بن نفير قال لخالد بن
معدان: انطلق بنا إلى ذي مخبر - ويقال: مخمر - وصححه الحاكم ووافقه
الذهبي.

وأخرجه أحمد ٩١/٤ و٤٠٩/٥ عن روح، عن الأوزاعي، عن
حسان بن عطية، عن خالد بن معدان، عن ذي مخمر.

وأخرجه الحاكم ٤٢١/٤ من طريق محمد بن كثير المصيبي، عن
الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن ذي مخمر. وصحح إسناده ووافقه
الذهبي! مع أن حسان بن عطية لم يدرك ذا مخمر ولم يسمع منه.

وأخرجه الطبراني مختصراً ومطولاً (٤٢٢٩) و(٤٢٣١) و(٤٢٣٢)
و(٤٢٣٣) من طرق عن ذي مخبر. وانظر ما بعده.

حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ: مَالَ مَكْحُولٌ إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، وَمِلْنَا مَعَهُ، فَحَدَّثَنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ

أَنَّ ذَا مِخْبَرَ بْنَ أُخِي النَّجَاشِي حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سُتْصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، حَتَّى تَغْزُوا أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ ورائِهِمْ، فَتُنْصَرُونَ وَتَسْلَمُونَ، وَتَغْنَمُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ، فَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الرُّومِ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، وَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: بَلِ اللَّهُ غَلَبَ، وَيَتَدَاوُلُونَهَا، وَصَلِيْبُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَيْرُ بَعِيدٍ، فَيُثَوِّرُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَدْفَعُهُ، وَيَثْوِرُونَ إِلَى كَاسِرِ صَلِيْبِهِمْ، فَيَضْرِبُونَ عُنُقَهُ، وَيُثَوِّرُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتَتِلُونَ، فَيُكْرِمُ اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ بِالشَّهَادَةِ، فَيَأْتُونَ مَلِكَهُمْ، فَيَقُولُونَ: كَفَيْنَاكَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ، فَيَأْتُونَ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»^(١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانُ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَنْزِعُ صَحَّةَ

عَقُولِ النَّاسِ عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ

٦٧١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، وَثَابِتٍ، وَحُمَيْدٍ، وَحَبِيبٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. الوليد: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن ماجة بإثر الحديث (٤٠٨٩) عن عبد الرحمن بن إبراهيم،

بهذا الإسناد.

وانظر حديث: عوف بن مالك المتقدم عند المؤلف برقم (٦٦٧٥).

عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْهَرْجُ» قالوا: يا رسول الله، وما الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ» قالوا: أكثر مما نَقُتْلُ؟ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ قَتْلِكُمُ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا» قال: ومعنا عُقُولُنَا؟ قال: «إِنَّهُ لَتُنزَعُ عُقُولُ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ»^(١).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥٢٨/٦ من طريقين عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن عباس بن محمد الدوري، عن يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد. زاد في آخره «قال أبو موسى: والذي نفسي بيده لا أجد لي ولكم إن أدركناها إلا أن نخرج منها كما دخلناها، ولم نُصَبْ فيها دمًا ولا مالًا».

وأخرجه بهذه الزيادة أحمد ٣٩١/٤ - ٣٩٢ و ٤١٤ من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن حطان الرقاشي، به. وزاد في الحديث «إنا لنقتل كل عام أكثر من سبعين ألفاً»، وقال في آخره «إنه لتنزح عقول أهل ذلك الزمان، ويخلف له هباء من الناس، يحسب أكثرهم أنهم على شيء وليسوا على شيء». وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف.

وأخرجه أحمد ٤٠٦/٤، وابن أبي شيبة ١٠٥/١٥ - ١٠٦، وابن ماجه (٣٩٥٩) في الفتن: باب الثب في الفتنة، من طريقين عن الحسن، حدثنا أسيد بن المششم، عن أبي موسى. وفيه «ليس يقتل المشركين، ولكن يقتل بعضهم بعضاً، حتى يقتل الرجل جاره وابن عمه وذا قرابته». وهذا إسناد صحيح.

وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ص ٢٣٥، وزاد نسبه إلى الطبراني وابن عساكر.

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يَظْهَرُ فِي النَّاسِ مِنَ الشُّحِّ عِنْدَ وَقُوعِ الفِتَنِ بِهِم

٦٧١١ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني حميد

أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قالوا: وما الهرج يا رسول الله؟ قال: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فمن رجال مسلم. حميد: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري. وأخرجه مسلم ٢٠٥/٤ (١١) في العلم: باب رفع العلم وقبضه، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٦٠٣٧) في الأدب: باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، ومسلم ٤/ (١١)، عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، وعلقه البخاري أيضاً بإثر الحديث (٧٠٦١) عن شعيب، وعن الليث وابن أخي الزهري، عن الزهري. وأخرجه أحمد ٢/٢٣٣، وابن أبي شيبة ١٥/٦٤، والبخاري (٧٠٦١) في الفتن: باب ظهور الفتن، ومسلم ٤/ (١٢)، وابن ماجه (٤٠٥٢) في الفتن: باب ذهاب القرآن والعلم، عن عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٥١) عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلًا. وأخرجه بنحوه أحمد ٢/٥٣٠ عن علي، عن ورقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر الحديث (٦٦٥١) و(٦٧١٧).

وقوله: «يتقارب الزمان» قال ابن بطال: معناه - والله أعلم - تقارب أحوال أهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور أهله، وقد جاء في الحديث: «لا يزال الناس بخير ما تفاضلوا فإذا تساوا هلكوا»: يعني لا يزالون بخير ما كان فيهم أهل فضل وصلاح وخوف من الله يُلجأ إليهم عند الشدائد، ويُستشفى بآرائهم، ويُتبرك بدعائهم، ويُؤخذ بتقويمهم وآثارهم.

وقال الطحاوي: قد يكون معناه في ترك طلب العلم خاصة، والرضا بالجهل، وذلك لأن الناس لا يتساوون في العلم، لأن درج العلم تتفاوت، قال تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾، وإنما يتساوون إذا كانوا جهالاً، وكأنه يريد غلبة الجهل وكثرته بحيث يُفقد العلم بفقد العلماء.

وقال البيضاوي: يحتمل أن يكون المراد بتقارب الزمان تسارع الدول إلى الانقضاء والقرون إلى الانقراض، فيتقارب زمانهم، وتنداني أيامهم. وقال التوربشتي: يريد به اقتراب الساعة، ويحتمل أنه أراد بذلك تقارب أهل الزمان بعضهم من بعضهم في الشر، أو تقارب الزمان نفسه في الشر حتى يشبه أوله آخره، وقيل: بقصر أعمار أهله.

وقوله: «وينقص العلم» أي: بموت أهله، فكلما مات عالم في بلد ولم يخلفه غيره نقص العلم من تلك البلد، وفي رواية «ويقبض العلم». وفي رواية للبخاري ومسلم: «وينقض العمل» قال ابن أبي جمرة: نقص العلم الحسي ينشأ عن نقص الدين ضرورة، وأما المعنوي، فيحسب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم، وقلة المساعد على العمل، والنفس ميالة إلى الراحة، وتجنُّ إلى جنسها، وكثرة شياطين الإنس الذين هم أضر من شياطين الجن.

وقوله: «ويلقى الشح» فالمراد: إلقاءه في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم حتى ييخل العالم بعلمه، فيترك التعليم والفتوى، وييخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره، وييخل الغني بماله حتى يهلك الفقير، وليس المراد وجود أصل الشح، لأنه لم يزل موجوداً.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّنْ يَكُونُ هَلَاكُ أَكْثَرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَيْدِيهِمْ

٦٧١٢ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال :
حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ
غُلَمَانٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ» . قَالَ : فَقَالَ مِرْوَانُ : وَالْغُلَمَانُ هُنُوْلَاءِ (١) .

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . شيبان : هو ابن عبد الرحمن النحوي .
وأخرجه بنحوه أحمد ٣٢٤/٢ ، والبخاري (٣٦٠٥) في المناقب : باب
علامات النبوة في الإسلام ، و(٧٠٥٨) في الفتن : باب قول النبي ﷺ :
«هلاك أمتي على يدي أغلême سفهاء» ، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٦٤ -
٤٦٥ من طرق عن عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي ، عن جده قال : كنت
مع مروان وأبي هريرة ، فسمعت أبا هريرة يقول : سمعت الصادق المصدوق
يقول : «هلاك أمتي على يدي غلême من قريش» فقال مروان : غلême؟ قال
أبو هريرة : إن شئت أن أسميهم بني فلان وبني فلان .
قلت : وقوله «فقال مروان : غلême» كذا اقتصر في هذه الرواية على هذه
الكلمة ، ورواية البخاري «فقال مروان : لعنة الله عليهم غلême» تفسر المراد
بها ، قال الحافظ : فكأن التقدير : غلême عليهم لعنة الله أو ملعونون ، أو نحو
ذلك ، ولم يرد التعجب ولا الاستثبات . قال الحافظ : يُتَعَجَّبُ مِنْ لَعْنِ مِرْوَانَ
الغلême المذكورين مع أن الظاهر أنهم من ولده ، فكأن الله أجرى ذلك على
لسانه ليكون أشدَّ في الحجة عليهم ، لعلهم يتعظون .
وأخرجه أحمد ٥٢٠/٢ و ٥٣٦ من طريقين عن عاصم ابن بهدلة ، عن
يزيد بن شريك العامري قال : سمعت مروان يقول لأبي هريرة : حدثني =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ أَقْوَامٍ يَكُونُ فَسَادُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَيْدِيهِمْ

٦٧١٣ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَصَامٍ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: حَدَّثَنِي حَبِيبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ فِسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِّ أُغْيَلِمَةَ سُفَهَاءَ مِنْ قَرِيشٍ»^(١). [٣: ٦٩]

= حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ . . . وفيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يجري هلاك هذه الأمة على يدي أغيلممة من قريش».

وأخرجه البخاري (٣٦٠٤)، ومسلم (٢٩١٧) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل . . . ، والبيهقي في «الدلائل» ٤٦٤/٦ من طريقين عن شعبة، عن أبي التياح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يهلك أمتي هذا الحي من قريش، قالوا: فمات أمرنا؟ قال: «لو أن الناس اعتزلوهم».

(١) حديث صحيح، محمد بن عمام بن يزيد وأبوه مترجمان عند الحديث رقم (٤٥٨٧)، ومالك بن ظالم لم يرو عنه غير سماك بن حرب، ولم يوثقه غير المؤلف ٣٨٧/٥.

سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أحمد ٢٨٨/٢ عن زيد بن الحباب، عن سفيان، بهذا الإسناد. بلفظ: «إن هلاك أمتي . . .».

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٩/٧ عن ابن أبي شيبة، عن ابن مهدي، عن سفيان، به. وقال فيه: ابن ظالم، ولم يسمه.

=

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ حَدُوثَ وَقَعِ السِّيفِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْقَى إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٧١٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء

عن ثوبان أن نبي الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهُمْ بَسَنَةِ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيُهْلِكَهُمْ، وَلَا يُبْلِسَهُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا أَعْطَيْتُ عَطَاءً، فَلَا مَرَدَّ لَهُ، إِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا يُهْلِكُوا بَسَنَةَ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أَسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ

وأخرجه أحمد ٣٠٤/٢ و ٤٨٥، ومن طريقه الحاكم ٥٢٧/٤ عن عبد الرحمن بن مهدي، والحاكم أيضاً من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن سفيان، به، بلفظ: «إن فساد أمتي . . .»، وقال فيه: «عبد الله بن ظالم». ثم ساق الحاكم بسنده إلى عمرو بن علي أنه قال: الصحيح مالك بن ظالم. وأخرجه الطيالسي (٢٥٠٨)، وأحمد ٢/٢٩٩، و٣٢٨، والحاكم ٥٢٧/٤ عن شعبة، والنسائي في الفتن من «الكبرى» كما في «التحفة» ٣١٣/١٠، وابن حبان في «الثقات» ٣٨٧/٥ - ٣٨٨ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن سماك بن حرب، عن مالك بن ظالم، به. رواية شعبة بلفظ: «هلاك أمتي»، ورواية أبي عوانة: «فساد أمتي . . .».

وعلقه البخاري في «التاريخ» ٣٠٩/٧ عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به. وانظر ما قبله.

فيسْتَبِيحُهُمْ، وَلَكِنْ أَلْبَسَهُمْ شَيْعَاءً، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ يَفْنِي بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنَّهُ سِيرَجُ قِبَائِلٍ مِنْ أُمَّتِي إِلَى التَّرِكِ، وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَإِنَّ مِنْ أَخَوَفِ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَثْمَةَ الْمُضْلِينَ، وَإِنَّهُمْ إِذَا وُضِعَ السِّيفُ فِيهِمْ لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ سَيُخْرَجُ مِنْ أُمَّتِي كَذَابُونَ دَجَالُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، وَإِنِّي خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» (١).

[٦٩: ٣]

قال أبو حاتم رضي الله عنه: الصَّوَابُ: الشَّرْكُ (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي أسماء - وهو عمرو بن مرثد الرحبي - فمن رجال مسلم، وكذا صحابه ثوبان. أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه مسلم (٢٨٨٩) في الفتن: باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً، والبيهقي في «السنن» ١٨١/٩ من طرق عن معاذ بن هشام، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٥٢) في الفتن: باب ما يكون من الفتن، عن هشام بن عمار، عن محمد بن شعيب بن شابور، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وسياتي برقم (٧١٣٨) من طريق أيوب السختياني، عن أبي قلابة.

(٢) أي: صواب قوله في الحديث: «سيرجع قبائل من أمتي إلى الترك» هو: الشرك.

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ بِأَنَّ أَوَّلَ مَا يَظْهَرُ مِنْ نَقْضِ عُرَى الْإِسْلَامِ مِنْ جِهَةِ الْأَمْرَاءِ فَسَادُ الْحُكْمِ وَالْحُكَّامِ

٦٧١٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ، تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، فَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا: الْحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ: الصَّلَاةُ»^(١). [٣: ٦٩]

(١) إسناده قوي، عبد العزيز بن إسماعيل روى عنه جمع، ووثقه المؤلف ١١٠/٧، وقال ابن أبي حاتم ٣٧٧/٥: سألت أبي عنه، فقال: ليس به بأس، وباقي رجاله ثقات. إسحاق بن إبراهيم المروري: هو ابن كامجرا.

وأخرجه أحمد ٢٥١/٥، ومن طريقه الطبراني (٧٤٨٦)، والحاكم ٩٢/٤ عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وقد وقع عند الحاكم «عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله»، وقال: عبد العزيز هذا هو ابن عبيد الله بن حمزة بن صهيب، وإسماعيل: هو ابن عبيد الله بن المهاجر، والإسناد كله صحيح ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: عبد العزيز ضعيف. قلت: وهذا وهم مبين وقعا فيه رحمها الله، فقد تحرف عليهما «عبد العزيز بن إسماعيل» إلى «عبد العزيز عن إسماعيل» فظنا أنهما اثنان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨١/٧ ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: رجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب عن فيروز الديلمي عند أحمد ٢٣٢/٤ مرفوعاً ولفظه: «لينقضن الإسلام عروة عروة، كما ينقض الحبل قوة قوة»، وأسناده قوي.

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَنِ الأَمَارَةِ الَّتِي إِذَا ظَهَرَتْ فِي هَذِهِ
الأُمَّةِ سُلْطَ البَعْضُ مِنْهَا عَلَى بَعْضٍ

٦٧١٦ - أَخْبَرَنَا الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى القَرَقَسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ سَنُوطَا
عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي
المُطَيِّطَاءُ، وَخَدَمَتْهُمُ فَارِسُ وَالرُّومُ، سُلْطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(١).

[٦٩:٣]

(١) حديث صحيح، إسناده ضعيف، عثمان بن يحيى القرقساني لم يوثقه غير
المؤلف ٤٥٥/٨، ومؤمل بن إسماعيل سيء الحفظ، وقد انفرد المؤلف
بإخراج هذا الحديث عن خولة بنت قيس.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهدي» (١٨٧) رواية نعيم بن حماد،
والترمذي (٢٢٦١) في الفتن: باب رقم (٧٤)، والعقيلي في «الضعفاء»
١٦٢/٤، وابن عدي في «الكامل» ٢٣٣٥/٦، والبيهقي في «الدلائل»
٥٢٥/٦، والبلغوي (٤٢٠٠) من طريق موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن
دينار، عن ابن عمر، رفعه. وفي آخره: «سلط الله شرارها على خيارها».
وموسى بن عبيدة ضعيف لا سيما في عبد الله بن دينار.

وأخرجه الترمذي أيضاً عن محمد بن إسماعيل الواسطي، عن
أبي معاوية، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.
وهذا إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٥٢٥/٦ من طريق محمد بن يوسف،
قال: ذكر سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن أبي موسى يُحْتَسُّ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَهُ هَكَذَا مَرْسَلًا، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «سُلْطَ بَعْضُهُمْ عَلَى
بَعْضٍ».

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنِ نَقْصِ الْعِلْمِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ

المصطفى ﷺ عند ظهور الفتن في أمته

٦٧١٧ - أخبرنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني أبو بكر،

قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا عنبسة، عن يونس، عن

ابن شهاب، قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن

أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ،

وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قيل: يارسول الله، أيُّ

هُوَ؟ قال: «الْقَتْلُ» (١).

[٦٩:٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ تَقَارُبِ الْأَسْوَاقِ وَظُهُورِ كَثْرَةِ الْكُذْبِ

عِنْدَ رَفْعِ الْعِلْمِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ قَبْلَ

٦٧١٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٢) من طريق يحيى بن بكير، عن

ابن لهيعة، عن عمارة بن غزيرة، عن يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد (تحرف

في المطبوع إلى: مجلن مولى الزبير، عن أبي هريرة. قال الهيثمي في

«المجمع» ٢٣٧/١٠: وإسناده حسن!

المطيطاء: مشية فيها تبختر ومد يدين، والتمطي من ذلك، لأنه إذا

تمطى مد يديه، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّى﴾ أي:

يتبخر.

(١) إسناده قوي، عن عنبسة: هو ابن خالد الأيلي، صدوق روى له البخاري مقروناً،

وباقى رجاله ثقات من رجال الشيخين غير أحمد بن صالح فمن رجال

البخاري. وهو مكرر (٦٧١١). يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٥) في الفتن: باب ذكر الفتن ودلائلها، عن

أحمد بن صالح، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري في الفتن بإثر الحديث (٧٠٦١) عن يونس، به.

إبراهيم، قال: أخبرنا عثمان بن عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ، عن سعيد بن سَمْعَانَ

عن أبي هريرة، عن رسول الله قال: «يُوشِكُ أَنْ لَا تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبِضَ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ»، قيل: وما الهَرْجُ؟ قال: «الْقَتْلُ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «حَتَّى يُقْبِضَ الْعِلْمُ»
أَرَادَ بِهِ ذَهَابَ مَنْ يُحَسِّنُ عِلْمَهُ ﷺ لَا أَنْ
عِلْمَهُ يُرْفَعُ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٧١٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا مِنَ النَّاسِ، وَلَنْ يَنْزِعَ الْعِلْمَ مِنْ النَّاسِ إِلَّا بِغَيْرِ عِلْمٍ، إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٢). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن سمعان فقد روى له البخاري في «رفع اليمين» وأصحاب السنن غير ابن ماجه وهوثقة. عثمان بن عامر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه أحمد ٥١٩/٢ عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الربيع الزهراني: هو سليمان بن =

ذِكْرُ خَيْرِ ثَانٍ يُصْرَحُ بِوَصْفِ رَفْعِ الْعِلْمِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ

٦٧٢٠ - أخبرنا حاجب بن أركين الفرغاني بدمشق، قال: حَدَّثَنَا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: سمعتُ الليث بن سعد، يقول: حَدَّثَنِي إبراهيم بن أبي عبلة، عن الوليد بن عبد الرحمن الجَرَشِيِّ، عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قال:

حدثني عوف بن مالك الأشجعي، أن رسول الله ﷺ نظرَ إلى السَّمَاءِ يوماً فقال: «هَذَا أَوْأَن يُرْفَعُ الْعِلْمُ»، فقال له رجلٌ مِنَ الأنصارِ، يقالُ لَهُ: لبيد بن زيادٍ: يا رسولَ الله، يُرْفَعُ الْعِلْمُ وَقَدْ أُثْبِتَ، وَوَعْتَهُ الْقُلُوبُ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «إِنْ كُنْتُ لِأَحْسَبُكَ مِنْ أَفْقِهِ أَهْلَ الْمَدِينَةِ»، ثُمَّ ذَكَرَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ.

قال: فَلَقِيْتُ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ، فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ فقال: صَدَقَ عَوْفٌ، أَلَا أَدُلُّكَ بِأَوَّلِ ذَلِكَ؟ يُرْفَعُ الْخُشُوعُ، حَتَّى لَا تَرَى خَاشِعاً^(١).

[٦٩:٣]

= داود العتكي . وهو في «صحيح مسلم» (٢٦٧٣) (١٣) في العلم: باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، عن أبي الربيع العتكي، بهذا الإسناد. وقد تقدم الحديث عند المؤلف برقم (٤٥٧١) فانظر تمة تخريجه هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الربيع بن سليمان، فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة. وهو مكرر (٤٥٧٢).

ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ الدُّنْيَا يَمْلِكُهَا^(١) مِنْ لَا حَظَّ لَهُ فِي الآخِرَةِ

٦٧٢١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسِرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْقِضِي الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونِ عِنْدَ لُكْعِ بْنِ لُكْعٍ»^(٢). [٦٩:٣]

(١) فِي الْأَصْلِ: مَلِكُهَا، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «التَّقاسيم» ٣/لوحه ٣٧٩.
(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ مِنْهُمْ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَانِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ١٠/٩: سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: صَدُوقٌ، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «ثِقَاتِهِ» ٢٢٧/٩ وَقَالَ: مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ إِذَا رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ، وَمِنْ فَوْقِهِ ثَقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشُّيُخِينِ.
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٦٣٢) عَنْ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيِّ الْأَبَارِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَانِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَفْظُهُ: «لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكْعُ بْنُ لُكْعٍ».
قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٣٢٥/٧: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَسْرُوحٍ وَهُوَ ثَقَّةٌ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ ٣٢٦/٢ وَ٣٥٨، وَعَنْ حَذِيفَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ ٣٨٩/٥، وَالتِّرْمِذِيَّ (٢٢٠٩)، وَعَنْ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ عِنْدَ أَحْمَدَ ٤٦٦/٣، وَالتَّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٢/٥١٢، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ فِي «الْأَوْسَطِ» لِلطَّبْرَانِيِّ، وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٣/٧١١.
وَانظُرْ «الْمَجْمَعِ» ٣٢٥/٧ - ٣٢٦.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «النَّهَائَةِ» ٤/٢٦٨: اللَّكْعُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الْعَبْدُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الْحَمَقِ وَالذَّمِّ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ: لُكْعٌ، وَلِلْمَرْأَةِ لُكَاعٌ، وَقَدْ لُكِعَ =

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ عَنِ خَوْضِ النَّاسِ فِي الْأَغْلُوطَاتِ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي أُغْضِيَ لَهَا عَنْهَا

٦٧٢٢ - أخبرنا ابنُ قتيبة، قال: حدثنا ابنُ أبي السَّري، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَزَالُونَ يَسْتَفْتُونَ حَتَّى يَقُولَ أَحَدُهُمْ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ»^(١).

[٦٩:٣]

الرجلُ يَلْكَعُ لِكَعًا فهو الكع، وأكثر ما يقع في النداء، وهو اللثيم، وقيل: الوسخ، وقد يُطلق على الصغير، فإن أطلق على الكبير أريد به الصغير العلم والعقل.

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد ٣١٧/٢، وابن منده في «الإيمان» (٣٥٦) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وهو في «صحيفة همام» (٩٤).

وأخرجه من طرق وبألفاظ، يزيد بعضهم على بعض، عن أبي هريرة: أحمد ٢٨٢/٢ و ٣٣١ و ٣٨٧ و ٥٣٩، والحميدي (١١٥٣)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٩ و ١٠، والبخاري (٣٢٧٦) في بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، ومسلم (١٣٤) و (١٣٥) في الإيمان: باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، وأبوداود (٤٧٢١) في السنة: باب في الجهمية، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦٦١) و (٦٦٢) و (٦٦٣)، والطبراني في «الصداء» (١٢٦٥) و (١٢٦٦) و (١٢٦٧) و (١٢٦٨)، وابن السني (٦٢٥)، وابن منده في «الإيمان» (٣٥٢) و (٢٥٣) و (٢٥٤) و (٣٥٥) و (٣٥٧) و (٣٥٨) و (٣٥٩) و (٣٦٠) و (٣٦١) و (٣٦٢) و (٣٦٣) و (٣٦٤)، واللالكائي في «السنة» (٩٢٥) و (٩٢٦)، والبغوي (٦١) و (٦٢). وفي بعض =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَا يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنَ الْمُتَحَلِّينَ لِلْعِلْمِ
وَالْمُفْتِينَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ لَهُ
نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنِهِمْ

٦٧٢٣ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَصْعَبٍ بِمَرَوْ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ
الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ أَنْزَاعًا يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ بَعْدَ إِذْ أَعْطَاهُمُوهُ، وَلَكِنْ
يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَالًا
يَسْتَفْتُونَهُمْ فَيَفْتُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْأَمَارَةِ الَّتِي إِذَا ظَهَرَتْ
فِي الْعُلَمَاءِ زَالَ أَمْرُ النَّاسِ عَنْ سَنَتِهِ

٦٧٢٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ صَالِحِ
الْيَشْكُرِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيَّ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا يَزَالُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُوَأْتِمًا - أَوْ مَقَارِبًا - مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا فِي

الطَّرِقِ: «فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ»، وَفِي بَعْضِهَا: «فَإِذَا بَلَغَ
ذَلِكَ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلِيْنَتِهِ».

(١) إسناده حسن، محمد بن عجلان: صدوق روى له البخاري تعليقا، ومسلم
متابعة، وباقي رجاله ثقات. وانظر الحديث (٤٥٧١)، و(٦٧١٩).

الوُلْدَانِ وَالْقَدَرِ»^(١). [٦٩:٣]

قال أبو حاتم: الوُلْدَانُ أراد به أطفال المُشْرِكِينَ^(٢).

- (١) إسناده صحيح، يزيد بن صالح اليشكري ذكره المؤلف في «الثقات» ٢٧٥/٩ وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٧٢/٩ وقال: سمعت أبي يقول: هو مجهول، قلت: جهالته لا تضر هنا، فقد تابعه فيه محمد بن أبان الواسطي الثقة، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين. أبو رجاء العطاردي: هو عمران بن ملحان.
- وأخرجه الحاكم ٣٣/١ عن أبي بكر بن عبد الله، عن الحسن بن سفيان، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا نعلم له علة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٦٤) عن أسلم بن سهل الواسطي، وعلي بن سعيد الرازي، كلاهما عن محمد بن أبان الواسطي، به.
- وأخرجه الحاكم ٣٣/١ من طريق أبي داود السجستاني في «القدر» عن سليم بن حرب، وشيبان بن أبي شيبة، كلاهما عن جرير، به.
- وأخرجه البزار (٢١٨٠) عن محمد بن معمر، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن جرير بن حازم، به، وقال: قدرناه جماعة فوقضوه على ابن عباس. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٠٢/٧: رجال البزار رجال الصحيح، وزاد نسبه إلى الطبراني في «الأوسط».
- قلت: أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٧٠٣) عن أبيه، عن وكيع، واللالكائي في «السنة» أيضاً (١١٢٧) من طريق الحسن بن علي بن المتوكل، عن أبي عاصم (سقط في المطبوع منه لفظ «أبي»)، كلاهما عن جرير بن حازم، عن أبي رجاء، عن ابن عباس، موقوفاً عليه من كلامه.
- (٢) انظر الحديث المتقدم عند المؤلف برقم (١٣١).

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَظْهَرُ فِي النَّاسِ مِنْ حُسْنِ
قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ بِهِ

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءِ بْنِ شُرَيْحٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ
نَقْتَرِيءُ، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، كِتَابُ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَفِيكُمْ الْأَحْمَرُ
وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ، اقْرَؤُوهُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يُقَوِّمُونَهُ كَمَا يُقَوِّمُ
السَّهْمُ» (١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ مَا يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنْ قَلَّةِ النَّظَرِ
فِي جَمْعِ الْمَالِ مِنْ حَيْثُ كَانَ

٦٧٢٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الْيَرْبُوعِي، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ زَمَانٌ لَا يُبَالِي
الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ: بِحَلَالٍ، أَوْ حَرَامٍ» (٢).

[٦٩:٣]

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٧٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ٤٥٢/٢، والبخاري (٢٠٥٩) في البيوع: باب من
لم يبالي من حيث كسب المال، و (٢٠٨٣): باب قول الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾، والنسائي ٢٤٣/٧ في البيوع: باب اجتناب
الشبهات في الكسب، والبيهقي في «السنن» ٢٦٤/٥، وفي «دلائل النبوة»
٥٣٥/٦، والبخاري (٢٠٣٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ مُبَادَرَةِ الْمَرْءِ فِي آخِرِ الزَّمانِ بِالْيَمِينِ وَالشَّهَادَةِ

٦٧٢٧ - أخبرنا أبو عَرُوبَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عن أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عن زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عن عَاصِمٍ، عن خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَسْبِقُ أَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ، وشهادتهم أيمانهم»^(١). [٦٩: ٣]

(١) إسناده حسن، عاصم: هو ابن أبي النجود، وهو صدوق وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وياقي السند من رجال الصحيح غير محمد بن وهب بن أبي كريمة فقد روى له النسائي. محمد بن سلمة: هو الحراني، وأبو عبد الرحيم: هو خالد بن أبي يزيد الحراني.

وأخرجه أحمد ٢٦٧/٤ و٢٧٦ و٢٧٧، والبزار (٢٧٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٧٧/٣، وأبونعيم في «الحلية» ٧٨/٢ و١٢٥/٤ من طرق عن عاصم بن أبي النجود، بهذا الإسناد. وقد زيد في بعض طرق الحديث الشعبي مقروناً مع خيثمة بن عبد الرحمن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧/١٠ وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفي طرقهم عاصم ابن بهدلة وهو حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وانظر التعليق على الحديث المتقدم برقم (٥٠٧٥).

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَمَّا يَظْهَرُ فِي النَّاسِ مِنَ الْمَسَابِقَةِ فِي الشَّهَادَاتِ وَالْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ

٦٧٢٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ بَشْتَرًا، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ الْغَنَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْحَبَابَةِ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامِي فِيكُمْ الْيَوْمَ، فَقَالَ: «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكُذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ عَلَى الْيَمِينِ لَا يُسْأَلُهَا، فَمَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ، فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنْ (٢) الْاِثْنَيْنِ أَبَعْدُ، وَلَا يَخْلُونَ أَحَدَكُمْ بِالْمَرْأَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ» (٢).

[٣: ٦٩]

- (١) فِي الْأَصْلِ: مَعَ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ «التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةَ ٣٩٢.
- (٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْغَنَوِيُّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «الثَّقَاتِ» ٣٦٨/٨ وَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، يَرْوِي عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى وَالْبَصْرِيِّينَ، حَدَّثَنَا عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ وَغَيْرُهُ، قُلْتُ: وَقَدْ تَوْبَعْتُ، وَمَنْ فَوْقَهُ ثَقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ. عَبْدُ الْأَعْلَى: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ عِنْدَ الْمُؤَلِّفِ بِرَقْمِ (٤٥٧٦) وَ(٥٥٨٦).

وَهَذَا الْحَدِيثُ وَمَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ مِمَّا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَإِنْ اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى إِثْبَاتِ حُجِّيَةِ الْإِجْمَاعِ - يَحْتَجُّ بِهَا أَيْضًا مِنْ بَرَى وَجُوبِ الْأَخْذِ بِرَأْيِ الْأَكْثَرِ، لِأَنَّ الْإِجْمَاعَاتِ الْمُنْقُولَةَ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ مَا هِيَ إِلَّا رَأْيِ الْأَغْلِيَّةِ.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِظَهْوَرِ السَّمَنِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ عِنْدَ ظَهْوَرِ الْكُذِبِ وَعَدَمِ الْوَفَاءِ فِيهِمْ

٦٧٢٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزَّارِ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، ثُمَّ اللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثِ أَمْ لَا «ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُخَوِّنُونَ^(١) وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السَّمَنُ»^(٢). [٦٩: ٣]

وممن ذهب إلى انعقاد الإجماع برأي الأكثر إذا قل مخالفوهم، الإمام أبو جعفر الطبري، وأبو بكر الرازي، والإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه. ويرى بعضهم: أن قول الأكثر حجة ملزمة يجب الأخذ بها ولكن لا تُسمى إجماعاً. انظر «إرشاد الفحول» للشوكاني ص ٨٩.

قلت: وكان الإمام مالك رحمه الله يأخذ بما اتفق عليه علماء أهل المدينة ويعده حجة، ولا يعبأ بمن خالفهم، ويلزم الناس به في فتاويه، وربما رد به خبر الواحد معللاً ذلك بأن رواية جمع عن جمع أقوى من رواية واحد عن واحد.

(١) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٣٨٥: «يحدثون»، والمثبت هو رواية عامة من خرجه، وعلّق الحافظ في «الفتح» على قوله: «يخونون» فقال: كذا في جميع الروايات التي اتصلت لنا بالخاء المعجمة والسواو، مشتق من الخيانة، وزعم ابن حزم أنه وقع في نسخة «يخربون» بسكون المهملة وكسر الراء بعدها موحدة، قال: فإن كان محفوظاً، فهو من قولهم حربه يحربه: إذا أخذ ماله وتركه بلا شيء، ورجل محروب: أي مسلوب المال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن =

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ عِنْدَ ظَهْوَرِ مَا وَصَفْنَا لَزُومَ نَفْسِهِ
وَالْإِقْبَالَ عَلَى شَأْنِهِ دُونَ الْخَوْضِ فِيهَا فِيهِ النَّاسُ

٦٧٣٠ — أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ سِطَامٍ، قَالَ:

هشام البزار، فمن رجال مسلم، ومتابعه عبد الواحد بن غياث ثقة روى له
أبو داود. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٥٢٧ عن محمد بن فضال
البصري، عن عبد الواحد بن غياث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/٤٤٠، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٥) في فضائل
الصحابة: باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، وأبو داود (٤٦٥٧) في
السنة: باب في فضل أصحاب رسول الله ﷺ، والترمذي (٢٢٢٢) في الفتن:
باب ما جاء في القرن الثالث، والطبراني ١٨/٥٢٧) من طرق عن
أبي عوانة، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٥٢)، وأحمد ٤/٤٢٦، ومسلم (٢٥٣٥)
(٢١٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/١٧٦، والطبراني ١٨/٥٢٦)
و (٥٢٨) و (٥٢٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٦٠، والبخاري في «شرح
السنة» (٣٨٥٨) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد ٤/٤٢٧ و ٤٣٦، والبخاري (٢٦٥١) في الشهادات:
باب لا يشهد على شهادة جورٍ إذا أشهد، و (٣٦٥٠) في فضائل الصحابة:
باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ومن صحب النبي أوراها من المسلمين فهو
من أصحابه، و (٦٤٢٨) في الرقاق: باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس
فيها، و (٦٦٩٥) في الإيمان والنذور: باب إثم من لا يفي بالنذر، ومسلم
(٢٥٣٥) (٢١٤)، والنسائي ٧/١٧ - ١٨ في الإيمان والنذور: باب الوفاء
بالنذر، والطبراني ١٨/٥٨٠) و (٥٨١) و (٥٨٢)، والبيهقي في «السنن»
١٠/١٢٣، وفي «الدلائل» ٦/٥٥٢، والبخاري (٣٨٥٧) من طريق زهد بن
المضرب، عن عمران بن حصين. وسيأتي عند المؤلف مختصراً برقم
(٧٢٢٩) من طريق هلال بن يساف، عن عمران.

حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا رُوْحُ بنُ القاسم، عن الغلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو لَوْ بَقِيَتْ فِي حُثَالَةِ مِنَ النَّاسِ؟» قَالَ: وَذَلِكَ مَا هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ إِذَا مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ، وَصَارُوا هَكَذَا»، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَكَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَعْمَلُ بِمَا تَعْرِفُ، وَتَدْعُ مَا تُنْكِرُ، وَتَعْمَلُ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَتَدْعُ عَوَامَّ النَّاسِ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ فِرْقِ الْبِدْعِ وَأَهْلِهَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ

٦٧٣١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً - أَوْ اثْنَتَيْنِ^(٢) وَسَبْعِينَ فِرْقَةً - وَالنَّصَارَى عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، وَتَتَفَرَّقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»^(٣). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٥٩٥٠) و (٥٩٥١).

(٢) في الأصل و «التقاسيم» ٣ / لوحة ٣٨٧: اثنين، وهو خطأ.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - فقد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الترمذي (٢٦٤٠) في الإيمان: باب ما جاء في افتراق هذه =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ خُرُوجِ عَائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ إِلَى الْعِرَاقِ

٦٧٣٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ:

لَمَّا أَقْبَلَتْ عَائِشَةُ مَرَّتْ بِبَعْضِ بَنِي عَامِرٍ طَرَقَتْهُمْ لَيْلًا، فَسَمِعَتْ نُبَاحَ الْكِلَابِ، فَقَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هَذَا؟ قَالُوا: مَاءُ الْحَوَابِ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً، قَالُوا: مَهَلًا يَرْحَمُكَ اللَّهُ، تَقْدِمِينَ (١) فِيرَاكِ الْمُسْلِمُونَ، فَيُصَلِّحُ اللَّهُ بِكَ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً (٢)، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنَبُّحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَابِ» (٣).

[٦٩: ٣]

= الأمة، عن الحسين بن حريث، والحاكم ١٢٨/١ من طريق يوسف بن عيسى، كلاهما عن الفضل بن موسى، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح وقد تقدم الحديث عند المؤلف برقم (٦٢٤٧).

(١) في الأصل: تقدمينا، وهو خطأ، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٧٢.
(٢) قوله في الموضعين: «ما أظنني إلا راجعة» وقع في الأصل و«التقاسيم»: ما أظنني رافعة، وهو خطأ، والتصويب من «موارد الظمان» (١٨٣١) ومصادر التخريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أحمد ٥٢/٦ و٩٧، وابن أبي شيبة ٢٥٩/١٥ - ٢٦٠، وأبو يعلى (٤٨٦٨)، والبخاري (٣٢٧٥)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٢٧، والحاكم ٣/١٢٠، والبيهقي في «الدلائل» ٤١٠/٦ من طرق عن =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ خُرُوجِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِلَى الْعِرَاقِ

٦٧٣٣ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَارِ
الرَّمَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ
أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ،
وَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي فِي الْغَرَزِ وَأَنَا أُرِيدُ الْعِرَاقَ: لَا تَأْتِ أَهْلَ
الْعِرَاقِ، فَإِنَّكَ إِنْ أَتَيْتَهُمْ أَصَابَكَ ذُبَابٌ^(١) السَّيْفِ بِهَا، قَالَ عَلِيُّ:
وَإِيْمُ اللَّهِ لَقَدْ قَالَهَا لِي رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ فِي
نَفْسِي: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا مُحَارِبًا يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمِثْلِ هَذَا^(٢).

[٦٩:٣]

= إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣٤/٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البزار (٣٢٧٣) و(٣٢٧٤)، قال
الهيثمي: رجاله ثقات.

وقائل: «مهلاً يرحمك الله...»، هو الزبير بن العوام كما وقع في
بعض طرق الحديث، وفي أخرى: طلحة والزبير.

(١) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٢٧٣: ذنب، والمثبت من مصادر
التخريج.

(٢) إسناده حسن، عبد الملك بن أعين هو الكوفي مولى بني شيبان، قال الحافظ
في «التقريب»: صدوق، شيعي له في «الصحيحين» حديث واحد متابعه
وباقى السند من رجال الصحيح. سفيان: هو ابن عيينة.

=

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ قَضَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَقَعَةَ الْجَمَلِ
بَيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٧٣٤ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزديُّ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَرُ، عن هَمَّامِ بنِ مُنْبِهِ عن أبي هريرةَ قال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِئْتَانِ عَظِيمَتَانِ، بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ» (١).

[٦٩:٣]

= وأخرجه الحميدي (٥٣)، وأبو يعلى (٤٩١)، والبزار (٢٥٧١) من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد. وذباب السيف: حده.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه الحنظلي، وهو في «صحيفة همام» (٢٤).

وأخرجه أحمد ٣١٣/٢، والبخاري (٣٦٠٩) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ومسلم ٢٢١٤/٤ (١٧) في الفتن: باب إذا توجه المسلمان بسيفيهما، والبيهقي ١٧٢/٨، والبخاري (٤٢٤٤)، من طريق عبد الرزَّاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥٣٠/٢ من طريق ورقاء، والبخاري (٧١٢١) في الفتن: باب رقم (٢٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٤١٨/٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٣٩٣٥) في استتابة المرتدين: باب قول النبي ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِئْتَانِ دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ»، من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثهم عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٣٦٠٨) في المناقب، والبيهقي في «الدلائل» ٤١٨/٦ عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

وقوله: «دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ» قال الحافظ في «الفتح» ٧١٣/٦: أي: =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ قَضَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَقَعَةَ صِفِّينَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

٦٧٣٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ أبو عمرو، الجبيريُّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عن عوفٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ، تَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»^(١).

[٦٩:٣]

دينهما واحد، لأن كلا منهما كان يتسمى بالإسلام، أو المراد أن كلا منهما كان يدعي أنه المحق، وذلك أن علياً كان إذ ذاك إمام المسلمين وأفضلهم يومئذ باتفاق أهل السنة، ولأن أهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمان، وتخلف عن بيعته معاوية في أهل الشام، ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة إلى العراق، فدعوا الناس إلى طلب قتلة عثمان، لأن الكثير منهم انضموا إلى عسكر علي، فخرج علي إليهم، فراسلوه في ذلك، فأبى أن يدفعهم إليهم إلا بعد قيام دعوى من ولي الدم، وثبوت ذلك على من باشره بنفسه. فكانت بينهما وقعة الجمل سنة ٣٦هـ، وتم فيها الغلب لأصحاب علي، ونادى مناديه: لا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا جريحاً، ولا تدخلوا دار أحد، ثم جمع الناس وبايعهم، واستعمل ابن عباس على البصرة، ورجع إلى الكوفة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطعة.

وأخرجه أحمد ٢٥/٣ عن يحيى القطان، بهذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً أحمد ٧٩/٣ عن محمد بن جعفر، والبيهقي في «السنن» ١٨٧/٨ من طرق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما عن عوف الأعرابي، به.

ذِكْرُ الْخَبْرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ

كَانَ فِي تِلْكَ الْوَقْعَةِ عَلَى الْحَقِّ

٦٧٣٦ – أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ بِوَسْطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَاوُدَ الطَّرَازِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ

وأخرجه الطيالسي (٢١٦٥)، وأحمد ٣٢/٣ ٤٨، ومسلم (١٠٦٤) (١٥٠) في الزكاة: باب ذكر الخوارج وصفاتهم، وأبوداود (٤٦٦٧) في السنة: باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة، وأبو يعلى (١٢٤٦)، والبيهقي في «السنن» ١٧٠/٨، وفي «الدلائل» ١٨٨/٥ – ١٨٩ – ٤٢٤/٦ من طريق القاسم بن الفضل الحُدَّاني، وأخرجه أحمد ٤٥/٣ ٦٤، ومسلم (١٠٦٤) (١٥١)، وأبو يعلى (١٠٣٦) من طريق قتادة، وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥٢) من طريق داود بن أبي هند، وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٥٨)، وأحمد ٩٥/٣ ٩٥، والبغوي (٢٥٥٥) من طريق علي بن زيد، أربعتهم عن أبي نضرة، به. وفي طريق علي بن زيد زيادة في أول الحديث «لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة».

وأخرجه أحمد ٨٢/٣ ٨٢، ومسلم (١٠٦٤) (١٥٣)، وأبو يعلى (١٢٧٤) والبيهقي في «السنن» ١٧٠/٨، وفي «الدلائل» ٤٢٤/٦ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن الضحاك بن شراحيل المشرقي، عن أبي سعيد. وأخرجه أبو يعلى (١٠٠٨) من طريق مجالد، عن أبي الوُدَّاء، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقتل المارقين أحبُّ الفئتين إلى الله، وأقرب الفئتين من الله».

ومجالد – وهو ابن سعيد – ليس بالقوي، وانظر (٦٧٤٠).

قلت: ثم إن علياً رضي الله عنه رحل بجيشه طالباً الشام، فالتقى بجيش معاوية بصفين بين الشام والعراق، فكانت بينهم مقتلة عظيمة وآل الأمر بمعاوية ومن معه عند ظهور عليّ عليهم إلى طلب التحكيم، فكان ما كان.

عن أم سلمة، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقْتُلُ عَمَّاراً»^(١)
الفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»^(٢). [٦٩: ٣]

(١) في الأصل: عمار، وهو خطأ، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٧٣.
(٢) حديث صحيح، الفضل بن داود الطرازي: ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦٢/٧ وكناه أبا الحسن الواسطي، وقال: روى عن أبي قتيبة مسلم بن قتيبة، روى عنه أبو زرعة، وترجمه أسلم بن سهل المعروف ببخشل في «تاريخ واسط» ص ٢١٧ - ٢١٨، وسماه: فضل بن داود بن سليمان بن داود بن درهم أبوالحسن، وهو من شيوخه وساق له من روايته عن عبد الصمد بن عبد الوراث حديث ثوبان فيمن قاء فأفطر، وروى عنه أيضاً حديثاً آخر في الصفحة ٦٦ من روايته عن مؤمل بن إسماعيل، ولم يقع لي فضل بن داود هذا في ثقات المؤلف، ومن فوقه ثقات من رواة الشيخين غير أم الحسن، واسمها خيرة، مولاة أم سلمة، فقد روى لها مسلم وأصحاب السنن. عبد الصمد: هو ابن عبد الوراث، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٨٥٨ عن أسلم بن سهل ببخشل الواسطي، عن فضل بن داود، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٥١ - ٢٥٢ عن إسحاق بن الأزرق، والطبراني ٢٣/٨٥٣ من طريق عثمان بن الهيثم وهوذة بن خليفة ثلاثتهم عن عوف الأعرابي، به. زاد ابن سعد: قال عوف: ولا أحسبه إلا قال: «وقاتله في النار». وأخرجه الطيالسي (١٥٩٨)، وأحمد ٦/٢٨٩ و٣٠٠ و٣١٥، وابن سعد ٣/٢٥٢، ومسلم (٢٩١٦) (٧٣) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٧٠)، والطبراني ٢٣/٨٥٢ و(٨٥٤) و(٨٥٥) و(٨٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٨٩، وفي «الدلائل» ٦/٤٢٠ من طرق عن الحسن، به، وبعضهم يذكر فيه قصة.

وأخرجه مسلم (٢٩١٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٨٩ من طريق =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ خُرُوجِ الْحَرُورِيَّةِ الَّتِي خَرَجَتْ فِي أَوَّلِ الإِسْلَامِ

٦٧٣٧ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَنَانَ، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ أبي بكرٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيدِ الأنصاريِّ، عن محمدِ بنِ إبراهيمِ بنِ الحارثِ التَّمِي، عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرحمنِ

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ فِيكُمْ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ تَنْظُرُ فِي النَّصْلِ، فَلَا تَرَى شَيْئاً، وَتَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ، فَلَا تَرَى شَيْئاً، وَتَنْظُرُ فِي الرَّيْشِ، فَلَا تَرَى شَيْئاً، وَتَمَارَى فِي الْفُوقِ»^(١). [٦٩:٣]

= خالد الحذاء، عن سعيد والحسن ابني أبي الحسن، عن أمهما، به. وأخرجه أحمد ٣١١/٦، ومسلم (٢٩١٦) (٧٢)، والطبراني ٢٣/٢٣ (٨٧٣) و(٨٧٤)، والبيهقي ١٨٩/٨، والبغوي (٣٩٥٢) من طريق شعبة، عن خالد الحذاء، عن سعيد بن أبي الحسن، عن أمه. وانظر (٧٠٧٧).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، بلغ عددهم قريباً من ثلاثين نفساً، وقد نص على تواتر هذا الحديث ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤٧٤/٢، والحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٥٠٦/٢، وغيرهما. (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢٠٤/١ - ٢٠٥ في القرآن: باب ما جاء في القرآن.

ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٦٠/٣، والبخاري (٥٠٥٨) في فضائل =

القرآن: باب إثم من رأى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فجر به، والنسائي في «فضائل القرآن» (١١٤).

وأخرجه البخاري (٦٩٣١) في استتابة المرتدين: باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٧) في الزكاة: باب ذكر الخوارج وصفاتهم، والبخاري (٢٥٥٣) عن محمد بن المثنى، عن عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وفيه عندهم «عن أبي سلمة وعطاء بن يسار».

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٣٢٢/١٥ من طريق عبد الله بن دينار، عن أبي سلمة وعطاء بن يسار، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن أبي شيبة ٣٢٩/١٥، وعبد الرزاق (١٨٦٤٩)، والبخاري (٣٦١٠) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، و (٦١٦٣) في الأدب: باب ما جاء في قول الرجل «ويلك»، (٦٩٣٣) في استتابة المرتدين: باب من ترك قتال الخوارج للتألف، ولثلاثين نفر الناس عنه، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٨)، والنسائي في التفسير كما في «التحفة» ٤٩٣/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٧/٦، والبخاري (٢٥٥٢) من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، به. وقد قرن بعضهم فيه مع أبي سلمة الضحاك الهمداني، وكلهم ذكر في الحديث قصة ذي الخويصرة. وانظر الحديث رقم (٦٧٤١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٥/١٥ - ٣١٦، وعنه ابن ماجه (١٦٩) في المقدمة: باب ذكر الخوارج، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به.

قال ابن الأثير: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» الرمية: الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه سهمك، وقيل: هي كل دابة مرمية.

والنصل: حديدة السهم.

والقِدْح: خشب السهم.

وتتمارى: أي تشك، والفوق: موضع الوتر من السهم، أي تشكك هل علق به شيء من الدم؟ وفي رواية: «وينظر ويتمارى» أي: الرامي. وقوله: «لا يجاوز حناجرهم»، يعني: أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها، وقيل: لا تفقهه قلوبهم، ويحملونه على غير المراد به، فلا حظ لهم منه إلا مروره على لسانهم لا يصل إلى حلو قلوبهم فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم، فلا يتدبروه بها.

وقال ابن عبد البر: وكانوا لتكفيرهم الناس لا يقبلون خبر أحدٍ عن النبي ﷺ، فلم يعرفوا بذلك شيئاً من سننه وأحكامه المبينة لمجمل القرآن، والمخبرة عن مراد الله تعالى في خطابه، ولا سبيل إلى المراد بها إلا بيان رسوله، ألا ترى إلى قوله: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ والصلاة والزكاة والحج والصوم، وسائر الأحكام إنما ذكرت في القرآن مجملة بيئتها السنة، فمن لم يقبل أخبار العدول، ضل وصار في عمياء.

قلت: ذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة - كما في «الفتح» ٣١٣/١٢ - ٣١٤ - إلى أن الخوارج فساق، وأنه حكم الإسلام بجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على أركان الإسلام، وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلى التأويل الفاسد، وجرهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم، والشهادة عليهم بالكفر والشرك.

وقال الخطابي: أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين، وأجازوا مناكحتهم وأكل ذبائحهم، وأنهم لا يكفرون ما داموا متمسكين بأصل الإسلام.

وقال الإمام الغزالي في «فيصل التفرقة»: والذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة دم المصلين المقرين بالتوحيد خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم لمسلم واحد.

قلت: أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٣٢/١٥ بإسناد صحيح عن طارق بن شهاب، قال: كنت عند علي، فسئل عن أهل النهر (يعني =

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ بِأَنَّ الْحَرُورِيَّةَ هُمْ مِنْ شَرَارِ
الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٦٧٣٨ - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسين، قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ»^(١). [٦٩:٣]

الخوارج) أهم مشركون؟ قال: من الشرك فروا، قيل: فمنافقون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل له: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا. وانظر «شرح مسلم» للنووي ١٦٠/٧.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحه» (١٠٦٧) في الزكاة: باب الخوارج شر الخلق والخليقة، عن شيبان بن أبي شيبة - وهو فروخ - بهذا الإسناد. زاد في آخره: فقال ابن الصامت: فلقيت رافع بن عمرو الغفاري، أبا الحكم الغفاري، ما حديث سمعته من أبي ذر: كذا وكذا؟ فذكرت له هذا الحديث، فقال: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ. وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢١)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٩/٦ عن شيبان بن أبي شيبة، به. وقرن البيهقي في روايته هدبة بن خالد بشيبان.

وأخرجه الطيالسي (٤٤٨) عن شعبة وسليمان بن المغيرة، به. وعنده في أوله: «إن أناساً من أمتي سيماهم التحليق...»، وليس فيه: «ثم لا يعودون فيه».

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْحُرُورِيَّةِ إِذَا خَرَجَتْ

تريد شقَّ عصا المسلمين

٦٧٣٩ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ خَيْثَمَةَ

عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، فَلَأَنْ أُخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّمَا الْحَرْبُ خُدْعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حَدِيثُوا»^(١) الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ تَرَاقِيهِمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنْ قَتَلْتُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلْتُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢). [٦٩: ٣]

وأخرجه أحمد ٣١/٥، وابن أبي شيبة ٣٠٦/١٥، وابن ماجه (١٧٠) في المقدمة: باب في ذكر الخوارج، وابن أبي عاصم (٩٢٢)، والطبراني (٤٤٦١)، والحاكم ٤٤٤/٣ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! وفي بعض طرق الحديث أيضاً أن سيماهم التحليق.

والحلاقم: جمع حلقوم، وهو الحلق.

(١) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٣٧٥: حديث، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة.

وأخرجه البخاري (٣٦١١) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، (٥٠٥٧) في فضائل القرآن: باب إثم من رآى بقراءة القرآن =

أو تأكل به أو فجره، وأبو داود (٤٧٦٧) في السنّة: باب في قتال الخوارج، والبيهقي في «السنن» ١٨٧/٨ - ١٨٨ عن محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/١٣١، ومسلم (١٠٦٦) (١٥٤) في الزكاة: باب التحريض على قتل الخوارج، والنسائي ٧/١١٩ في تحريم الدم: باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، به. ولم يذكر النسائي صدر الحديث.

وأخرجه أحمد ١/٨١ و ١١٣، والبخاري (٦٩٣٠) في استتابة المرتدين: باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، ومسلم (١٠٦٦) (١٥٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجمعديات» (٢٦٨٩)، وأبو يعلى (٢٦١) و (٣٢٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٣٠، وأبو محمد البغوي في «شرح السنّة» (٢٥٥٤) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٨) من طريق شمر بن عطية، وأحمد ١/١٥٦ من طريق أبي إسحاق السبيعي، كلاهما عن سويد بن غفلة، به. ورواية أحمد مختصرة.

حدثنا الأسنان: أي: صغارها، وسفهاء الأحلام: أي: ضعفاء العقول.

وقوله: «يقولون من خير قول البرية» هو من المقلوب، والمراد «من قول خير البرية» وهو القرآن، قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٣٠٠: ويحتمل أن يكون على ظاهره، والمراد القول الحسن في الظاهر، وباطنه على خلاف ذلك كقولهم: «لا حكم إلا لله» في جواب علي.. وقد وقع في رواية طارق بن زياد عند الطبري، قال: خرجنا مع علي... فذكر الحديث، وفيه: «يخرج قوم يتكلمون كلمة الحق لا تجاوز حلوهم»، وفي حديث أنس وأبي سعيد عند أبي داود (٤٧٦٥)، والطبراني: «يحسنون القول ويسئون الفعل»، ونحوه في حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد، وفي حديث مسلم (١٠٦٦) (١٥٧) عن علي: «يقولون الحق لا يجاوز هذا منهم»، وأشار إلى حلقة.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ خُرُوجِ أَهْلِ النَّهْرَوَانَ عَلَى الْإِمَامِ وَشَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ

٦٧٤٠ - أخبرنا أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيِّ، قال: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سُرَيْجِ النَّقَّالِ، قال: حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، قال: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ نَاسًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ، يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، سَيِّمَاهُمْ التَّحْلِيْقُ، هُمْ مِنْ شَرَّارِ النَّاسِ، أَوْ هُمْ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ، تَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ (١).

[٦٩:٣]

(١) حديث صحيح، الحارث بن سريج: هو النقال، مختلف فيه، وذكره المؤلف في «الثقات» ١٨٣/٨، وقال: أصله من خوارزم، سكن بغداد، يروي عن المعتمر بن سليمان وأهل العراق، حدثنا عنه أحمد بن الحسن بن عبد الجبار وغيره من شيوخنا، قلت: ووثقه ابن معين في رواية، وقال أبو الفتح الأزدي: تكلموا فيه حسداً، وضعفه ابن معين في رواية، والنسائي وابن عدي وغيرهم، وقد توبع، ومن فوّه ثقات من رجال الشيخين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة - فمن رجال مسلم.

قلت: وقد وقع تحريف قبيح في حكاية ذكرها الذهبي في ترجمة الحارث بن سريج، عن ابن مهدي أدى إلى ثلب الحارث، ونص الحكاية كما جاءت في «الميزان» ٤٣٦/١: وقال مجاهد بن موسى المخرمي: دخلنا على ابن مهدي، فدفع إليه حارث النقال رقعة فيها حديث مقلوب، فجعل يحدثه حتى كاد أن يفرغ، ثم فطن، فنقده، ورمى به، وقال: كاذب والله، كاذب والله.

قلت: قد أورد هذه الحكاية الحافظ أبو بكر الخطيب في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ٧٠/١ في مبحث امتحان الراوي بقلب الأحاديث وإدخالها عليه، قال: قرأت على محمد بن أبي القاسم =

الأزرق، عن دعلج بن أحمد، أخبرنا أحمد بن علي الأبار، قال: سمعت مجاهدآ - وهو ابن موسى - يقول: دخلنا على عبد الرحمن بن مهدي في بيته، فذفع إليه - يعني حارثاً النقال - رقعة فيها حديث مقلوب، فجعل يحدثه حتى كاد أن يفرغ، ثم فطن، فنقده فرمى به، وقال: كادت والله تمضي، كادت والله تمضي.

قال الحافظ في «اللسان» ١٥٠/٢: فحذف المؤلف (يعني الذهبي) قوله: «تمضي» وصحف «كادت» بـ «كاذب»، وما مراد ابن مهدي إلا: كادت تمضي علي زلة، وهذا يدل على جودة امتحان الحارث وحفظه، وعلى حفظ ابن مهدي وتثبته.

قلت: التحريف لم يقع للإمام الذهبي، وإنما جاء كذلك في «الضعفاء» ٢٢٠/١ للعقيلي، فنقله الذهبي عنه دون أن يتفطن له.

وقد وقع تحريف قبيح مماثل لهذا في «الميزان» ٤٥٩/٣ في ترجمة أبي بشر الدولابي الحافظ صاحب كتاب «الأسماء والكنى» فقد جاء فيه: وقال حمزة السهمي: سألت الدارقطني عن الدولابي، فقال: «تكلّموا فيه لما تبين من أمره الأخير» وصواب العبارة كما في «سؤلات السهمي» ص ١١٥ رقم الترجمة (٨٢): «تكلّموا فيه، وما تبين من أمره إلا خير» ويغلب على ظني أن هذا التحريف من النسخ، فإن الإمام الذهبي ذكر هذه الجملة على الصواب في كتابه «سير أعلام النبلاء» ٣١٠/١٤ في ترجمة الدولابي.

قلت: ولم يتفطن إلى هذا التحريف الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني في كتابه «التنكيل» ٥٠٨/١ فنقله كما هو، ووافق على ذلك الشيخ ناصر الدين الألباني، وما كان يحسن بهما أن يروج عليهما مثل ذلك وهما هما، ولعل ذلك ناجم عن العصبية المفرطة ضدّ المردود عليه.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٤٩) في الزكاة: باب ذكر الخوارج وصفاتهم، عن محمد بن المشنى، عن ابن أبي عدي، عن سليمان - وهو ابن طرخان التيمي - بهذا الإسناد، وزاد في آخره: فضرب النبي ﷺ مثلاً، أو قال قولاً «الرجل يرمي الرمية (أو قال الغرض) فينظر في النصل =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الشَّيْءِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ
عَلَى مُرُوقِ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ^(١) مِنَ الْإِسْلَامِ

٦٧٤١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضَّحَّاكُ الْمِشْرَقِيُّ^(٢)

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا إِذْ جَاءَهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ،
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْدِلْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ
إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟» قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْذِنَ لِي فِيهِ
أَضْرَبُ عُنُقَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ
أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ

= فلا يرى بصيرةً، وينظر في النَّضِيِّ فلا يرى بصيرةً، وينظر في الفوق فلا يرى
بصيرةً» قال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم يا أهل العراق. وقوله «فلا يرى بصيرة»
أي: حجة، يعني شيئاً من الدم يستدل به على إصابة الرمية. وانظر
(٦٧٣٥).

(١) كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي على أربعة فراسخ من
بغداد، وبها كانت وقعة بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وبين
الخوارج سنة ٣٧هـ، وقد انتصر عليهم رضي الله عنه، واستأصل شأفتهم.
(٢) في الأصل و «التقاسيم» ٣ / لوحة ٣٧٦: الفهري، وهو خطأ،
والتصويب من «ثقات» المؤلف ٣٨٨/٤ وغيره، والمِشْرَقِيُّ - بكسر الميم
وسكون الشين وفتح الراء - بطن من همدان من اليمن، ومن ضبطه بفتح
الميم وكسر الراء فقد وهم، كما نبه عليه ابن ناصر الدين في «توضيح
المشبه» ٣ / ورقة ٣٤ - ٣٥.

لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَضِيهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ (وهو القِدْحُ)، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ (١) الْفَرْثُ وَالْدَّمُ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، إِخْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ، وَمِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرَدُرُ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ».

قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعتُ هذا من رسولِ الله ﷺ، وأشهد أن عليَّ بنَ أبي طالبٍ قاتلهم وأنا معه، فأمرَ بذلكَ الرَّجُلَ فَالْتَمَسَ، فُوجِدَ، فَأَتَيْتِ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ، عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي نَعَتَ (٢).

[٣: ٦٩]

- (١) في الأصل و «التقاسيم»: ثم، وهو خطأ، والمثبت من مصادر التخريج.
- (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرمله بن يحيى، فمن رجال مسلم، وهو في «صحيحه» (١٠٦٤) (١٤٨) في الزكاة: باب ذكر الخوارج وصفاتهم، عن حرمله بن يحيى، بهذا الإسناد. وقرن بحرمله أحمد بن عبد الرحمن الفهري.
- وأخرجه البخاري (٦١٦٣) في الأدب: باب ما جاء في قول الرجل «ويلك»، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٧/٦ - ٤٢٨ من طريق الأوزاعي، عن ابن شهاب الزهري، به. وانظر (٦٧٣٨).
- والقُدْذُ: هوريش السهم، واحدتها قُدَّة.
- وقوله: «سبق الفرث والدم»، أي: أن السهم قد جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء، والفرث: اسم ما في الكرش.
- وقوله: «مثل البضعة تدردر»: البضعة القطعة من اللحم، و«تدردر» =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ قَتْلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ

ابن ابنة المصطفى ﷺ

٦٧٤٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا شيبان بن فروخ،

قال: حدثنا عمارة بن زاذان، قال: قال: حدثنا ثابت

عن أنس بن مالك قال: اسْتَأْذَنَ مَلِكُ الْقَطْرِ رَبَّهُ أَنْ يَزُورَ
النَّبِيَّ ﷺ، فَأْذِنَ لَهُ، فَكَانَ فِي يَوْمٍ أُمَّ سَلْمَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«أَحْفَظِي عَلَيْنَا الْبَابَ، لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ» فَبَيْنَا هِيَ عَلَى الْبَابِ إِذْ
جَاءَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَظَفَرَ، فَافْتَحَمَ، فَفَتَحَ الْبَابَ فَدَخَلَ، فَجَعَلَ
يَتَوَثَّبُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ يَتَلَثَّمُهُ وَيُقْبَلُهُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ:
أَتَجِبُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: أَمَا إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ، إِنْ شِئْتَ أَرَيْتَكَ
الْمَكَانَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَقَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي
يُقْتَلُ فِيهِ، فَأَرَاهُ إِيَّاهُ فَجَاءَهُ بِسَهْلَةٍ أَوْ تُرَابٍ أَحْمَرَ، فَأَخَذَتْهُ أُمَّ سَلْمَةَ،
فَجَعَلَتْهُ فِي ثَوْبِهَا.

قال ثابت: كنا نقول: إنها كربلاء^(١). [٦٩: ٣]

= هو على حذف إحدى التاءين، وأصله تتسدردر، ومعناه تتحرك وتذهب وتجيء، وأصله حكاية صوت الماء في بطن الوادي إذا تدافع.
(١) حديث حسن، إسناده ضعيف، عمارة بن زاذان مختلف فيه ضعفه الدارقطني وابن عمار الموصلي والساجي، وقال الأثرم عن أحمد: يروي عن ثابت عن أنس مناكير، وقال البخاري: ربما يضطرب في حديثه، وقال الأجرى عن أبي داود: ليس بذلك، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به ليس بالمتين، ووثقه المؤلف والعجلي ويعقوب بن سفيان ورواية عن أحمد، وقال =

ابن معين: صالح، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال ابن عدي: هو عندي لا بأس به ممن يكتب حديثه، وباقي رجال السند رجال الصحيح. وأخرجه أبو يعلى (٣٤٠٢)، والطبراني (٢٨١٣) من طرق عن شيبان بن فروخ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٤٢/٣ و ٢٦٥، والبخاري (٢٦٤٢)، والطبراني (٢٨١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٦٩/٦، وكذا أبو نعيم (٤٩٢) من طرق عن عمارة بن زاذان، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/٩ ونسبه إلى أحمد وأبي يعلى والبخاري والطبراني وقال: عمارة بن زاذان وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقيّة رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وفي الباب عن علي عند أحمد ٨٥/١، وفي سنده نجى لم يوثقه غير المؤلف.

وعن أم سلمة عند ابن أبي شيبة ٩٧/١٥ - ٩٨، والطبراني (٢٨١٧) و (٢٨١٩) و (٢٨٢٠) و (٢٨٢١)، وقال الهيثمي: ١٨٩/٩: ورجال أحد أسانيد الطبراني ثقات.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٩٦) وحسن إسناده الذهبي في «السير» ٢٨٩/٣، وقال الهيثمي ١٨٩/٩: ورجاله موثقون وفي بعضهم ضعف.

وعن عائشة أو أم سلمة عند أحمد ٢٩٤/٦، ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وعن أم الفضل بنت الحارث، عند الحاكم ١٧٦/٣ - ١٧٧ وفي سنده انقطاع وضعف.

وعن أبي الطفيل عند الطبراني، وحسن إسناده الهيثمي ١٩٠/٩.

قلت: وكربلاء تقع شمال غرب الكوفة تبعد عنها أربعاً وعشرين ميلاً. =

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ الْعَجَمَ مِنْ أَهْلِ خُوَزَ وَكِرْمَانَ

٦٧٤٣ - أخبرنا ابنُ قتيبة، قال: حدثنا ابنُ أبي السَّري، قال: حدثنا
عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوَزًا وَكِرْمَانَ قَوْمًا مِنَ الْأَعَاجِمِ، حُمَرَ الْوُجُوهِ، فُطْسَ
الْأَنْوْفِ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ»^(١). [٦٩: ٣]

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري قد تويع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.
وهو في «صحيفة همام» (١٢٦)، و«المصنف» لعبد الرزاق (٢٠٧٨٢). وفي
«المصنف» في آخر الحديث زيادة «نعالمهم الشعر».

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣١٩/٢، والبخاري (٣٥٩٠) في
المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، والبيهقي في «السنن» ١٧٦/٩،
وفي «الدلائل» ٣٣٦/٦، والبغوي (٤٢٤٤). وذكر البخاري في حديثه
الزيادة التي في «المصنف».

وأخرجه بنحوه أحمد ٥٣٠/٢، وابن أبي شيبة ٩٢/٥، والحميدي
(١١٠١)، والبخاري بعد الحديث (٢٩٢٩) في الجهاد: باب قتال الذين
ينتعلون الشعر، و(٣٥٨٧) في المناقب، ومسلم (٢٩١٢) (٦٤) في الفتن:
باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...، وابن ماجه (٤٠٩٧) في
الفتن: باب الترك، والبيهقي في «السنن» ١٧٥/٩ - ١٧٦ والبغوي (٤٢٤٢)
من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه أيضاً البخاري (٢٩٢٨) في الجهاد: باب قتال الترك، من
طريق صالح بن كيسان، والبغوي (٤٢٤٣) من طريق جعفر بن ربيعة،
كلاهما عن الأعرج، به.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ أَعْدَاءَ اللَّهِ التُّرْكِ

٦٧٤٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن

إبراهيم، قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

تَقْتُلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»^(١). [٣: ٦٩]

وأخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٦) من طريق قيس بن أبي حازم عن

أبي هريرة.

وقوله: «خوزاً وكرمان»، وروي «خوز كرمان» بإضافة خوز إلى كرمان،

أضيف الجليل إلى سكنهم، ويقال لكور الأهواز: بلاد الخوز، ويقال لها:

خوزستان، والنسبة إليها خوزي، قال صاحب النهاية: ويروى بالراء المهملة،

وهو من أرض فارس وصوبه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١/٥٠٠،

وقيل: إذا أضيفت فبالراء وإذا عطفت فبالزاي.

وكرمان بفتح الكاف وكسرهما وإسكان الراء حكاهما السمعاني في

الأنساب، وصحح الفتح مع تصدير كلامه بالكسر لأنه أشهر. وهو اسم

لصقع مشهور يشتمل على عدة بلاد، فإن كانت الرواية بالإضافة فالأمر فيه

واضح، وإن كانت بالعطف فالمراد أهل كرمان فحذف المضاف وأقام

المضاف إليه مقامه. ويدل عليه قوله بعده «قوماً من الأعاجم». طرح التثريب

٢٢٢/٧ - ٢٢٣.

وقوله: «حمر الوجوه» أي: بيض الوجوه مشربة بحمرة، وفتس

الأنوف: قصار الأنوف مع انبطاح.

وقوله «كأن وجوههم المجان المطرقة» المجان جمع المجن:

وهو الترس، والمطرقة: هي التي أطرقت: أي: ألبست بطراق، وهو الجلد

الذي يغشاه، شبه وجوههم في عرضها وبسطها وتدويرها بالترسة وبالمطرقة

لغلظها وكثرة لحمها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ لِبَاسِ الْقَوْمِ
الَّذِينَ وَصَفْنَا نَعْتَهُمْ

٦٧٤٥ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَهِيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ، قَوْمًا وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ»^(١). [٦٩:٣]

الحنظلي، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه أحمد ٢/٢٣٩، وابن أبي شيبة ١٥/٩٢، والحميدي (١١٠٠)، والبخاري (٢٩٢٩) في الجهاد: باب قتال الذين يتعلون الشعر، ومسلم (٢٩١٢) (٦٢) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، وأبو داود (٤٣٠٤) في الملاحم: باب في قتال الترك، والترمذي (٢٢١٥) في الفتن: باب ما جاء في قتال الترك، وابن ماجه (٤٠٩٦) في الفتن: باب الترك، من طرق عن سفيان بن عيينة. بهذا الإسناد.

قلت: والترك قبائل من الرُّحْل كانت تقيم في آسيا الوسطى بين بحيرة آرال وجبال ألتاي، وهم شعب من شعوب الأمة التتارية.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٥) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، وأبو داود (٤٣٠٣) في الملاحم: باب في قتال الترك، والنسائي ٦/٤٤ - ٤٥ في الجهاد: باب غزوة الترك والحبشة، عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «يَمْسُون فِي الشَّعْرِ»

يريد به أنهم يتتعلونه

٦٧٤٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَتَتَعَلُونَ الشَّعْرَ، وَجُوهَهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ» وَهِيَ التَّرْسَةُ^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَكُونُ

ابتداءً قتال المسلمين إياهم فيه

٦٧٤٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ، كَأَنَّ أَعْيُنَهُمْ حَدَقُ الْجَرَادِ، عِرَاضُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٣) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٨١)، وعنه أحمد ٢٧١/٢ عن معمر، عن الزهري، به. والترسة: جمع الترس.

الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، يَجِيئُونَ حَتَّى يَرِبُّطُوا
خِيولَهُمْ بِالنَّخْلِ» (١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ التَّرْكَ بِأَرْضِ النَّخْلِ

٦٧٤٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمْحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ
مُسْرَهْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي
مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَنْزِلُونَ
بِحَائِطٍ (٢) يُسَمُّونَهُ الْبَصْرَةَ، عِنْدَهَا نَهْرٌ يُقَالُ لَهُ: دَجَلَةٌ، يَكُونُ لَهُمْ
عَلَيْهَا جِسْرٌ، وَيَكْثُرُ أَهْلُهَا، وَيَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِذَا كَانَ
فِي آخِرِ الزَّمَانِ جَاءَ بَنُو قَنْطُورَاءَ أَقْوَامٌ عِرَاضُ الْوُجُوهِ حَتَّى يَنْزِلُوا
عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ، فَيَفْتَرِقُ (٣) أَهْلُهَا عَلَى ثَلَاثِ فِرْقٍ، فَأَمَّا فِرْقَةٌ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد ٣/٣١، وابن ماجه (٤٠٩٩) في الفتن: باب الترك،
عن عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري، عن الأعمش، بهذا الإسناد،
وزاد بعد قوله فيه «كأن وجوههم المجان المطرقة»: يتعلون الشعر،
ويتخذون الدرق. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢/٢٥٨: هذا
إسناده حسن، عمار بن محمد مختلف فيه. قلت: هو متابع.

(٢) كذا في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٣٨٧، وفي «سنن أبي داود»: بغائط،
وهو المظمن من الأرض.

(٣) في الأصل و«التقاسيم»: فيغزوا، والمثبت من هامش الأصل ومصادر
التخريج.

فَتَأْخُذُ أذْنَابَ الْإِبِلِ وَالْبَرِّيَّةِ فِيهِلْكُونَ^(١)، وَأَمَّا فِرْقَةٌ فَيَأْخُذُونَ لِأَنْفُسِهِمْ
وَيَكْفُرُونَ^(٢)، وَأَمَّا فِرْقَةٌ فَيَجْعَلُونَ ذَرَارِيَهُمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ،
وَيُقَاتِلُونَهُمْ وَهُمْ الشُّهَدَاءُ^(٣). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ ظُهُورِ أَمَارَاتِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْمُسْلِمِينَ

٦٧٤٩ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا ابن أبي
السري، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن
سعيد بن المسيب

- (١) في الأصل و«التقاسيم»: فيهلكوا، والجادة ما أثبت.
 - (٢) في الأصل و«التقاسيم»: ويكفروا، والجادة ما أثبت.
 - (٣) سعيد بن جهمان، قال البخاري: في حديثه عجائب، وقال أبو حاتم: يكتب
حديثه ولا يحتج به، وقال الساجي: لا يتابع على حديثه، ووثقه
يحيى بن معين وأبو داود. قلت: وقد اختلف عليه فيه.
- وأخرجه أبو داود (٤٣٠٦) في الملاحم: باب في ذكر البصرة، عن
محمد بن يحيى بن فارس، عن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، عن
أبيه، بهذا الإسناد.
- وأخرجه أحمد ٤٤/٥ - ٤٥ عن أبي النصر هاشم بن القاسم، عن
حشرج بن نباة القيسي، عن سعيد بن جهمان، عن عبد الله بن أبي بكر،
عن أبيه.
- وأخرجه أيضاً ٤٥/٥ عن سريج، عن حشرج، عن سعيد بن جهمان،
عن عبد الله أو عبید الله بن أبي بكر، عن أبيه.
- وقال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص ٢١٤: فالذي يظهر أن سعيد بن
جهمان كان يضطرب فيه.
- وانظر شرح الحديث في «مرواة المفاتيح» ١٦٦/٥ - ١٦٧.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة» وكانت صنماً تعبدوها دوس في الجاهلية بتبالة.

قال معمر: إن عليه الآن بيتاً مبنياً مُغلَقاً^(١). [٦٩:٣]

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٠٧٩٥)، ولفظ قول معمر عنده: وسمعت غير الزهري يقول: على ذلك الحجر بيت بُني اليوم.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٢٧١/٢، ومسلم (٢٩٠٦) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٧٧)، والبغوي (٤٢٨٥).

وأخرجه البخاري (٧١١٦) في الفتن: باب تغير الزمان حتى تُعبد الأوثان، من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن أبي عاصم (٧٨) من طريق محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد.

وقوله: «تضطرب»، أي: يضرب بعضها بعضاً، وأليات بفتح الهمزة واللام جمع ألية بالفتح أيضاً مثل جفنة وجفئات، والألية: العجيزة، وتبالة: قرية بين الطائف واليمن بينهما ستة أيام، وهي يضرب بها المثل، فيقال: أهون من تبالة على الحجّاج، وذلك أنها أول شيء وليه، فلما قرب منها سأل من معه عنها، فقال: هي وراء تلك الأكمة، فرجع فقال: لا خير في بلد يسترها أكمة، قال الحافظ: وكلام صاحب «المطالع» يقتضي أنها موضعان، وأن المراد في الحديث غير تبالة الحجّاج، وكلام ياقوت يقتضي أنها هي، ولذلك لم يذكرها في «المشترك».

وقال ابن التين: فيه الإخبار بأن نساء دوس يركبن الدواب من البلدان إلى الصنم المذكور، فهو المراد باضطراب ألياتهن. قال الحافظ: ويحتمل أن يكون المراد أنهن يتزاحمن بحيث تضرب عجيزة بعضهن الأخرى عند الطواف حول الصنم المذكور.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ انْقِطَاعِ الْحَجِّ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٥٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي عَتَبَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحَجَّ الْبَيْتُ» (١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْكَعْبَةَ تَخْرُبُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٥١ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ بِطَرَسُوسَ، وَعُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ
بِمَنْبِجَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ:
حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. وهو في
«مسند أبي يعلى» (٩٩١).

وأخرجه الحاكم ٤/٤٥٣ من طريق آدم بن أبي إياس وعبد الرحمن بن
مهدي، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري (١٥٩٣) في الحج: باب قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ
الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ...﴾، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٤/٤٥٣ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ مَوْقُوفًا.

قلت: وقد صح من طرق عن قتادة عن عبد الله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد
الخدري، عن رسول الله ﷺ أن البيت يحج ويعتمر بعد خروج يأجوج ومأجوج،
وسياتي عند المؤلف برقم (٦٨٣٢).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُحَرَّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الحَبَشَةِ»^(١).

السُّوَيْقَتَيْنِ: الكسائين^(٢).

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَن وَصْفِ تَخْرِيبِ الحَبَشَةِ الكَعْبَةَ

٦٧٥٢ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المُثَنَّى، قال: حَدَّثَنَا عُبيدُ الله بنُ عمر القَوَارِيرِيُّ، قال: حَدَّثَنَا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حَدَّثَنَا عُبيدُ الله بنُ الأَخْنَسِ، قال: حَدَّثَنِي ابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حامد بن يحيى البلخي وهو ثقة حافظ روى له أبو داود. سفيان هو: ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (١١٤٦)، وابن أبي شيبة ٤٧/١٥، والبخاري (١٥٩١) في الحج: باب قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللهُ الكَعْبَةَ البيتَ الحرامَ قياماً للناس...﴾، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٧) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...، والنسائي ٢١٦/٥ في المناسك: باب بناء الكعبة، وفي التفسير كما في «التحفة» ٩/١٠، والبيهقي في «السنن» ٣٤٠/٤ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣١٠/٢ من طريق معمر، والبخاري (١٥٩٦) في الحج: باب هدم الكعبة، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٨) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد ٤١٧/٢، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٩) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد العزيز الدراوردي، عن ثور بن يزيد، عن سالم أبي الغيث، عن أبي هريرة.

(٢) هذا تفسير غريب من المصنف انفرد به ولم يتابعه عليه أحد، وقد اتفق أهل الغريب والشراح جميعاً على السويقتين ثنية سويقة، وهي تصغير ساق، أي: له ساقان دقيقان.

عن ابن عباسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ
أَسْوَدَ أَفْحَجٍ، يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا - يَعْنِي الْكَعْبَةَ -» (١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ وَصْفِ الْعَدَدِ الَّذِي
تَخَرَّبُ الْكَعْبَةُ بِهِ

٦٧٥٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَرْعَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَمِعُوا مِنِّي
هَذَا الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ» (٢). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن
عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة. وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٥٣٧)
و(٢٧٥٣).

وأخرجه البخاري (١٥٩٥) في الحج: باب هدم الكعبة، عن
عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

قوله «كأنني أنظر إليه أسود...» قال الحافظ: كذا في جميع الروايات
عن ابن عباس في هذا الحديث، والذي يظهر أن في الحديث شيئاً حذف،
ويحتمل أن يكون هو ما وقع في حديث علي عند أبي عبيد في «غريب
الحديث» من طريق أبي العالية، عن علي قال: «استكثروا من الطواف بهذا
البيت قبل أن يحال بينكم وبينه، فكأنني برجل أصلع، أو قال: أصم
حمش الساقين قاعد عليها وهي تهدم» ورواه الفاكهي من هذا الوجه ولفظ
«أصعل» بدل «أصلع» وقال: «قائماً عليها يهدمها. بمسحاته» ورواه يحيى
الحماني في «مسنده» من وجه آخر عن علي مرفوعاً.

وأفحج بوزن أفعل، والفحج: تباعد ما بين الساقين.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٥٠٦)، والبزار (١٠٧٢)، =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ اسْتِحْلَالِ الْمُسْلِمِينَ الْخَمْرَ وَالْمَعَارِزَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٥٤ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القَطَّان، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا ابن (١) جابر، قال: حدثنا عطية بن قيس، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عَنَمٍ، قال:

حدثنا أبو عامر وأبو مالك الأشعريَّان سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لَيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَجِلُّونَ الْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِزَ» (٢).

[٦٩:٣]

= وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٠٢/١ - ٢٠ عن الحسن بن قزعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤٤١/١ من طريق عمرو بن عون، عن سفيان بن حبيب، به، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن سفيان بن حبيب لم يخرج له شيئاً، وإنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/٣ وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات.

وقال ابن خزيمة: قوله «ويرفع في الثالثة» يريد بعد الثالثة، إذ رفع ما قد هدم محال، لأن البيت إذا هدم لا يقع عليه اسم بيت إذا لم يكن هناك بناء.

(١) تحرفت في الأصل إلى: «أبو» والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٩٦، وابن جابر: هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة.

(٢) حديث صحيح، هشام بن عمار مع كونه ثقة، فقد كبر، فصار يتلقن، لكنه لم ينفرد به، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ١٧/٥ - ١٨ بإسناده =

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمُدْحِضَ قَوْلَ مَنْ نَفَى كُونَ

الْخَسْفِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ

٦٧٥٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، يَقُولُ:

حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، خُسِفَ بِأَوْلِيهِمْ

= إلى المؤلف.

وأخرجه الطبراني (٣٤١٧)، والبيهقي ٢٧٢/٣ و ٢٢١/١٠، والحافظ في «التغليق» ١٨/٥ و ١٩ من طرق عن هشام بن عمار، به.

وفيه «أبو عامر أو أبو مالك» على الشك، وزادوا في آخره «ولينزلن أقوام إلى جنب علم، يروح عليهم بسارحة لهم، فيأتيهم رجل لحاجته، فيقولون: ارجع إلينا غداً، فيبيتهم الله عز وجل فيضع العلم، ويمسح آخرين قرده وخنازير إلى يوم القيامة».

وعلقه البخاري بطوله في «صحيحه» (٥٥٩٠) في الأشربة: باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، فقال: وقال هشام بن عمار، فساقه بهذا الإسناد.

وأخرجه بطوله أيضاً البيهقي ٢٧٢/٣، وابن حجر في «التغليق» ١٩/٥ من طريق الإسماعيلي، عن الحسن بن سفيان، عن عبد الرحمن بن إبراهيم، هودحيم، عن بشر بن بكر التنيسي، عن ابن جابر، به.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٠٣٩) في اللباس: باب ما جاء في الخنز، ومن طريقه ابن حجر في «التغليق» ٢٠/٥ عن عبد الوهَّاب بن نجدة، عن بشر بن بكر، به، ولفظه «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخنز والحريز» وذكر كلاماً، قال: «يُمسحُ منهم آخرون قردهً وخنازير إلى يوم القيامة»، وانظر الحديث رقم (٦٧٦١) الآتي عند المؤلف.

وَأَخْرَجَهُمْ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيهِمْ سِوَاهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَأَخْرَجَهُمْ، ثُمَّ يَبْعَثُونَ عَلَيَّ نِيَّاتِهِمْ» (١).

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الْخَبْرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ

٦٧٥٦ – أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن بكار بن الريان، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١١/٥ عن أحمد محمد بن أحمد الجرجاني، عن الحسن بن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم أيضاً ١١/٥ من طريق أبي بكر بن الجعد، عن محمد بن بكار، به.

وأخرجه البخاري (٢١١٨) في البيوع: باب ما ذكر في الأسواق، عن محمد بن الصباح، عن إسماعيل بن زكريا، به.

وأخرجه بنحوه أحمد ١٠٥/٦، ومسلم (٢٨٨٤) في الفتن: باب

الخشف بالجيش الذي يؤم البيت، من طريقين عن القاسم بن الفضل الحداني عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: عَیْثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتَ شَيْئاً فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: «الْعَجَبُ إِنَّ نَاساً مِنْ أُمَّتِي يُؤْمُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قَرِيشٍ، قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خَسِيفَ بِهِمْ» فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ. قَالَ: «نَعَمْ فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلِكاً وَاحِداً، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ». واللفظ لمسلم.

وأخرجه بنحوه أحمد ٢٥٩/٦ من طريق أبي عمران الجوني، عن

يوسف بن سعد، عن عائشة.

حدثنا زهير بن معاوية، عن عبد العزيز بن رُفيع

عن ابن القِبْطِيَّة قال: انطلقتُ أنا وعبدُ الله بنُ صَفْوَان، والحرثُ بن ربيعة حتى دخلنا على أمِّ سَلَمَة، فقالوا: يا أمَّ سلمة، ألا تُحدِّثينا عن الخَسْفِ الذي يخسف بالقوم؟ قالت: بلى، قال رسولُ الله ﷺ: «يَعُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيِّدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ» قالت: قُلْتُ: يا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قال: «يُخَسَفُ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ».

قال عبدُ العزيز: فقلت لأبي جعفر: إنها قالت: «بَيِّدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ»، قال أبو جعفر: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَبَيِّدَاءُ الْمَدِينَةِ^(١). [٦٩:٣]

وقوله: «عَبَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ» هو بكسر الباء قيل: معناه اضطرب بجسمه، وقيل: حرك أطرافه كمن يأخذ شيئاً ويدفعه.

وقوله: «والمجبور»: هو المكروه، يقال: أجبرته فهو مجبر، هذه اللغة المشهورة، ويقال أيضاً: جبرته فهو مجبر، حكاها الفراء وغيره، وجاء هذا الحديث على هذه اللغة: «شرح مسلم» ٧/١٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن القبطية: واسمه عبيد الله، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني ٢٣/٧٣٤ عن أبي خليفة، بهذا الإسناد. وقال فيه: «عن المهاجر بن القبطية».

قلت: قال الدارقطني في «العلل»: أن عبيد الله بن القبطية كان يلقب بالمهاجر، وقد جعلهما ابن أبي حاتم اثنين ونقل عن أبي زرعة ٨/٢٦٠ أنه سئل عن مهاجر المكي - وهو ابن القبطية - فقال: ثقة، وكذلك ابن حبان =

ذَكَرَ الخَبْرَ المَصْرَحَ بِأَنَّ القَوْمَ الَّذِينَ يُخَسَّفُ بِهِمُ إِنَّمَا هُمُ
القَاصِدُونَ إِلَى المَهْدِيِّ فِي زَوَالِ الأَمْرِ عَنْهُ

٦٧٥٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ^(١)

عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ،

جَعَلَهُمَا اثْنَيْنِ، فَقَالَ فِي تَرْجُمَةِ المَهَاجِرِ مِنَ «الثَّقَاتِ» ٤٢٨/٥: أَحْسَبُهُ أَخَا عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ القَبْطِيَّةِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٨٢) (٥) فِي الفْتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ: بَابُ الخُسْفِ بِالجَيْشِ الَّذِي يَوْمُ البَيْتِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ زَهْرَبْنَ مَعَاوِيَةَ، بِهِ. وَسَمَاهُ «عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ القَبْطِيَّةِ».

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٠/٦، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٣/١٥ - ٤٤، وَمُسْلِمٌ (٢٨٨٢) (٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٨٩) فِي المَهْدِيِّ، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٩٨٤، وَالحَاكِمُ ٤/٤٢٩ مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، بِهِ. وَسَمَوْهُ «عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ القَبْطِيَّةِ».

وَأَخْرَجَهُ بِنَحْوِهِ أَحْمَدُ ٣١٨/٦، وَ٣٢٣، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٧٣٥) وَ(٧٣٦) وَ(٩٨٥) مِنْ طَرِيقِ عَنِ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ المَهَاجِرِ بْنِ القَبْطِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَأَخْرَجَهُ بِنَحْوِهِ مُخْتَصِرًا التِّرْمِذِيُّ (٢١٧١) فِي الفْتَنِ: بَابُ رَقْمِ (١٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٦٥) فِي الفْتَنِ: بَابُ جَيْشِ البِيدَاءِ، مِنْ طَرِيقِ عَنِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

(١) فِي «مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى»: (عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ صَاحِبِ لَهُ، وَرَبَّمَا قَالَ صَالِحٌ: عَنْ مُجَاهِدٍ).

فِيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارِهُ، فَيُبَايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ
وَالْمَقَامِ، فَيُبْعَثُونَ إِلَيْهِ جَيْشًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَإِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ،
خَسِفَ بِهِمْ، فَإِذَا بَلَغَ النَّاسَ ذَلِكَ أَتَاهُ [أَبْدَالُ] أَهْلِ الشَّامِ
وَعِصَابَةُ^(١) أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَيُبَايِعُونَهُ، وَيُنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَخْوَالَهُ
مِنْ كَلْبٍ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشًا، فَيَهْزُمُونَهُمْ، وَيُظَهَرُونَ عَلَيْهِمْ،
فَيَقْسِمُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَأْتَهُمْ، وَيَعْمَلُ فِيهِمْ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيُلْقِي
الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ، يَمُكْتُ سَبْعَ سِنِينَ^(٢). [٦٩: ٣]

(١) في «مسند أبي يعلى» وغيره: وعصائب.

(٢) محمد بن يزيد بن رفاعة وإن كان ضعيفاً قد توبع، وباقي رجاله
ثقات رجال الشيخين. صالح أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضبعي.
وهو في «مسند أبي يعلى» ورقة ٣٢٢.

وأخرجه أحمد ٣١٦/٦ عن عبد الصمد وحرمي، وأبو داود (٤٢٨٦)
في كتاب المهدي، من طريق معاذ بن هشام، ثلاثتهم عن هشام بن
أبي عبد الله، بهذا الإسناد. وفي إسنادهما «عن صاحب له عن أم سلمة»،
وقال عبد الصمد في حديثه: «تسع سنين».

وأخرجه أبو داود (٤٢٨٧) من طريق عبد الصمد، عن همام، عن
قتادة، به. وقال: «تسع سنين».

وقال الطبراني في «الكبير» ٢٣/٩٣١، وفي «الأوسط» (١١٧٥) من
طريقين عن عبيد الله بن عمرو، عن معمر، عن قتادة، عن مجاهد، به.
ولم يذكر فيه صالحاً أبا الخليل، وقال فيه: «سبع سنين أو تسع سنين،
ووقع في المطبوع من «الكبير»: «أوست سنين»، وفي آخره: قال
عبد الله بن عمرو: فحدثت به ليثاً، فقال: حدثني به مجاهد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٦٩) عن معمر، عن قتادة، يرفعه، إلى
النبي ﷺ، فذكره مرسلًا.

ذِكْرُ

الخبر المدحض قَوْلَ مَنْ نَفَى كَوْنَ

المسخ في هذه الأمة

٦٧٥٨ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: أخبرني معاوية بن صالح، قال: حدثني حاتم بن حُرَيْث

عن مالك بن أبي مريم قال: تَذَاكَرْنَا الطُّلَاءَ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ، فَتَذَاكَرْنَا فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَشْرَبُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُضْرَبُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَارِزِ وَالْقَيْنَاتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ،

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٤٥/١٥ - ٤٦، وأبو داود (٤٢٨٨)، والطبراني ٢٣/٩٣٠، والحاكم ٤٣١/٤ من طريقين عن أبي العوام عمران بن داؤد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أم سلمة.

قال الذهبي: أبو العوام عمران ضعفه غير واحد، قلت: هو ممن يكتب حديثه للمتابعة، وانظر «المنار المنيف» ص ١٤٤ - ١٤٥ (٣٣١).

قال الخطابي: الجِرَانُ مقدم العنق، وأصله في البعير: إذا مد عنقه على وجه الأرض، فيقال: ألقى البعير جرائه، وإنما يفعل ذلك إذا طال مقامه في مناخه، فضرب الجران مثلاً للإسلام إذا استقر قراره، فلم يكن فتنة ولا هييج، وجرت أحكامه على العدل والاستقامة.

وَيَجْعَلُ مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ»^(١). [٦٩:٣]

قال أبو حاتم: اسم أبي مالك الأشعري: الحارث بن مالك^(٢)، وقد قيل: إن أبا مالك الأشعري اسمه كعب بن عاصم.

(١) إسناده ضعيف، مالك بن أبي مريم لم يرو عنه غير حاتم بن حريث، ولم يوثقه غير المؤلف، وقال ابن حزم: لا يُدري من هو، وقال الذهبي: لا يُعرف.

وأخرجه أحمد ٤٣٢/٥، وعنه أبو داود (٣٦٨٨) في الأشربة: باب في الداذي، عن زيد بن الحباب بهذا الإسناد، مختصراً بقصة الخمر.

وأخرجه بتمامه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٥/١، والطبراني (٣٤١٩)، والبيهقي ٢٢١/١٠ من طريق عبد الله بن صالح، وابن ماجه (٤٢٠) في الفتن: باب العقوبات، من طريق معن بن عباس، والبيهقي ٢٩٥/٨ من طريق ابن وهب، ثلاثهم عن معاوية بن صالح، به.

وعلقه البخاري في «تاريخه» ٢٢٢/٧ فقال: وقال لي أبو صالح - وهو عبد الله بن صالح - عن معاوية بن صالح، به مختصراً بقصة الخمر.

قلت: ولقوله «يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها» شواهد عن غير واحد من الصحابة يصح بها.

فمنها عن عائشة عند الحاكم ١٤٧/٤، والبيهقي ٢٩٤/٨ - ٢٩٥.

وعن عبادة بن الصامت عند أحمد ٣١٨/٥، وابن ماجه (٣٣٨٥).

وعن أبي أمامة الباهلي عند ابن ماجه (٣٣٨٤).

(٢) في الأصل و«التقاسيم» ٣/ لوحه ٤٠٢: بن أبي مالك، والمثبت من هامش الأصل و«الثقات» ٣/ ٧٥ - ٧٦.

ذَكَرُ الْخَبْرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ نَفَى كَوْنَ الْقَذْفِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ

٦٧٥٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى
يَكُونَ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ مِنْ أَمَارَةِ آخِرِ الزَّمَانِ مِبَاهَاةَ النَّاسِ بِزُخْرَفَةِ الْمَسَاجِدِ

٦٧٦٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مِعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ»^(٢). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ مِنْ أَمَارَةِ آخِرِ الزَّمَانِ اشْتِغَالَ النَّاسِ

بِحَدِيثِ الدُّنْيَا فِي مَسَاجِدِهِمْ

٦٧٦١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ

(١) إسناده حسن. وهذا الحديث مما تفرد المؤلف بإخراجه من حديث
أبي هريرة.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وسهل بن سعد وعبد الله بن عمرو
عند ابن ماجه (٤٠٥٩) و(٤٠٦٠) و(٤٠٦٢)، وعن عبد الله بن عمر عند
الترمذي (٢١٥٢) و(٢١٥٣)، وابن ماجه (٤٠٦١)، وقال الترمذي: حسن
صحيح غريب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن معاوية فقد
روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة. وهو مكرر الحديث رقم
(١٦١٥).

عبد الوهَّاب النَّصْرِي، قال: حدثنا أبو التَّقِيِّ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس،
عن الأعمش، عن شقيق

عن عبدِ الله قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ
الزَّمانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ»^(١).
[٦٩:٣]

(١) إسناده ضعيف، أبو التقي - واسمه عبد الحميد بن إبراهيم - وثقه المؤلف
هنا وذكره في «الثقات» وروى عنه جمع، وقال النسائي: ليس بشيء، وقال
في موقع آخر ليس بثقة، وقال الذهبي في «الكاشف»: ضَعْفٌ، وقال
ابن أبي حاتم ٨/٦: سألت محمد بن عوف الحمصي عنه، فقال: كان شيخاً
ضريباً لا يحفظ، وكنا نكتب من نسخه الذي كان عند إسحاق بن زبريق لابن
سالم فنحمله إليه ونقلناه فكان لا يحفظ الإسناد، ويحفظ بعض المتن،
فيحدثنا، وإنما حملنا على الكتاب عنه شهوة الحديث، وكان إذا حدث عنه
محمد بن عوف، قال: وجدت في كتاب ابن سالم حدثنا به أبو تقي. وقال
أبو حاتم: كان في بعض قرى حمص، فلم أخرج إليه، وكان ذكر أنه سمع
كتب عبد الله بن سالم من الزبيدي إلا أنه ذهب كتبه، فقال: لا أحفظها،
فأرادوا أن يعرضوا عليه، فقال: لا أحفظها، فلم يزالوا به حتى لان، ثم
قدمت حمص بعد ذلك بأكثر من ثلاثين سنة، فإذا قوم يروون عنه هذا
الكتاب، وقالوا: عرض عليه كتاب ابن زبريق ولقنوه فحدثهم به، وليس هذا
عندي بشيء - رجل لا يحفظ وليس عنده كتب.

وأخرجه الطبراني (١٠٤٥٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤٩٣/٢ من
طريق محمد بن صدران، عن بزيع أبي الخليل الخصاف، عن الأعمش،
بهذا الإسناد، بلفظ «سيكون في آخر الزمان قوم يجلسون في المساجد حلقاً
حلقاً، أمامهم الدنيا، فلا تجالسوهم فإنه ليس لله فيهم حاجة»، قال
ابن عدي: وحديث الأعمش لا أعلم يرويه غير بزيع أبي الخليل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤/٢ ونسبه إلى الطبراني وقال: وفيه
بزيع أبو الخليل ونسب إلى الوضع.

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أبو التَّقِيِّ هَذَا: هو أَبُو التَّقِيِّ الْكَبِيرِ اسْمُهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ أَهْلِ حِمَصَ . وَأَبُو التَّقِيِّ الصَّغِيرِ: هُوَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَزْنِي، وَهُمَا جَمِيعاً حِمَصِيَانِ ثِقَاتَانِ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُنْقِصُ الْخَيْرَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٦٢ — أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ

عَنْ حَازِمِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، فَرَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ» ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا، قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ نَوْمَةً، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ الرَّجُلُ نَوْمَةً، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجَلِ كَجَمْرٍ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَرَاهُ مُتَبَيَّراً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيَضْبَحُ النَّاسُ يَتَّبِيعُونَ وَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَحَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدُهُ وَأَطْرَفُهُ وَأَعْقَلُهُ، وَلَيْسَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ» وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانًا وَمَا أُبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتَهُ، لَشُنْ كَانَ مُؤْمِنًا لِيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ، وَلَشُنْ

وأورده ابن حبان في «المجروحين» ١/١٩٩ في ترجمة بزيع هذا،

وقال: يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة، كأنه المتعمد لها.

كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا لَيُرَدَّنَهُ عَلَيَّ^(١) سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبِيعُ
إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا^(٢). [٦٩:٣]

(١) جملة «ليردنه عليّ» سقطت من الأصل و«التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٩٤،
واستدركت من «صحيح مسلم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٣) في الإيمان: باب الأمانة والإيمان من بعض
القلوب وعرض الفتن على القلوب، والبيهقي ١٠/١٢٢ عن إسحاق بن
إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٢٤)، وأحمد ٥/٣٨٣، والبخاري (٦٤٩٧) في
الرفاق: باب رفع الأمانة، و(٧٠٧٦) في الفتن: باب إذا بقي في حثالة من
الناس، و(٧٢٧٦) في الاعتصام: باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ومسلم
(١٤٣)، والترمذي (٢١٧٩) في الفتن: باب ما جاء في رفع الأمانة،
وابن ماجه (٤٠٥٣) في الفتن: باب ذهاب الأمانة، والبيهقي ١٠/١٢ من
طرق عن الأعمش، به.

الجزر: الأصل من كل شيء.

والوَكْتُ: النقطة في الشيء من غير لونه.

والمَجْلُ: أثر العمل في الكف إذا غُلِظَ.

مُتَّبِرًا: المتتبع وليس فيه شيء، وكل شيء رفع شيئاً، فقد نبره.
ساعيه: الساعي: واحد السعاة، وهم الولاة على القوم.

قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٣٩ تعليقاً على قوله: «ولقد أتى عليّ

زمان...»: يشير إلى أن حال الأمانة أخذ في النقص من ذلك الزمان، وكانت
وفاة حذيفة سنة ستة وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل، فأدرك بعض الزمن الذي
وقع فيه التغيير، فأشار إليه. قال ابن التين: الأمانة كل ما يخفى ولا يعلمه
إلا الله من المكلف، وعن ابن عباس: هي الفرائض التي أمروا بها ونهوا
عنها، وقيل: هي الطاعة، وقيل: التكليف، وقيل: العهد الذي أخذه الله =

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ اعْتِدَاءِ النَّاسِ فِي الدُّعَاءِ
وَالطَّهْوَرِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٦٣ - أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي،
عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء، قال:

سَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغَفَّلِ ابْنَ أُمَّ لَهْ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، إِذَا سَأَلْتَ، فَاسْأَلِ اللَّهَ
الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ
فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطَّهْوَرِ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ خَيْرٌ قَدْ يُؤْهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ
أَنْ إِحْدَى الرَّوَابِتِينَ اللَّتَيْنِ تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهَا^(٢) وَهَمَّ

٦٧٦٤ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا كامل بن طلحة، قال: حدثنا
حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي نعامة

أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ سَمِعَ ابْنَ أُمَّ لَهْ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ

= على العباد، وهذا الاختلاف وقع في تفسير الأمانة المذكور في الآية ﴿إِنَّا
عرضنا الأمانة...﴾.

وقال صاحب «التحرير»: الأمانة المذكورة في الحديث هي الأمانة
المذكورة في الآية، وهي عين الإيمان، فإذا استمكنت في القلب، قام بأداء
ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه.

- (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقالة رجال الشيخين غير حماد بن
سلمة فمن رجال مسلم، وقد سمع من الجريري - واسمه سعيد بن إياس -
قبل الاختلاط. أبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير. وانظر ما بعده.
(٢) في الأصل: له، وهو خطأ.

إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، قال: أي بُني، سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور»^(١).

[٦٩:٣]

قال أبو حاتم رضي الله عنه: سمع هذا الخبر الجريئي عن يزيد بن عبد الله بن الشخير وأبي نعمة، فالطريقان جميعاً محفوظان.

(١) كامل بن طلحة روى له أبو داود في «المسائل»، وهو ثقة وثقه أحمد والدارقطني، وذكره المؤلف في الثقات، وأبو نعمة - وهو قيس بن عباية - ثقة حديثه عند أصحاب السنن، ومن فوقهما ثقات من رجال الصحيح. وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٥٩) عن أحمد بن بشير الطيالسي، عن كامل بن طلحة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨٧/٤ و ٥٥/٥، وابن أبي شيبة ٢٨٨/١٠، وأبو داود (٩٦) في الطهارة: باب الإسراف في الماء وابن ماجه (٣٨٦٤) في الدعاء: باب كراهية الاعتداء في الدعاء، والطبراني (٥٩)، والحاكم ١٦٢/١ و ٥٤٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

قال الذهبي في الموضوع الأول: فيه إرسال، بينما وافق الحاكم على تصحيحه في الموضوع الثاني!

وأخرجه أحمد ٨٦/٤، والطبراني (٥٨) من طرق عن حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعمة، به. ويزيد الرقاشي وإن كان ضعيفاً متابع. وانظر ما قبله.

وفي البسبب عن سعد بن أبي وقاص عند أحمد ١٧٢/١ و ١٨٣، وابن أبي شيبة ٢٨٨/١٠، وأبي داود (١٤٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٥) و (٥٦)، وفيه راو مبهم لم يسم.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ تَمَنِّيِ الْمُسْلِمِينَ رُؤْيَا

المصطفى ﷺ في آخر الزمان

٦٧٦٥ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ يَوْمَ لَا يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ» (١).

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

من الكذب في الروايات والأخبار

٦٧٦٦ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا أبو الطاهر، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي هانئ الخولاني، عن مسلم بن يسار

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «صحيفة همام» (٢٩). ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣١٣/٢، ومسلم (٢٣٦٤) في الفضائل: باب فضل النظر إليه ﷺ وتمنيه، والبيهقي في «الدلائل» ٥٣٦/٦، والبخاري (٣٨٤٢).

وأخرجه أحمد ٤٤٩/٢ و ٥٠٤، و البخاري (٣٥٨٩) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، من طريقين عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٢) في الجنة: باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله، ومن طريقه البخاري (٣٨٤٣) عن قتبية بن سعيد، عن يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أشد أمتي لي حبا ناس يكونون بعدي، يودُّ أحدهم لوراني بأهله وماله».

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سَيَكُونُ فِي
آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ،
فَإِيَّاكُمْ وَأَيَّاهُمْ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ ظُهُورِ الزُّنَى وَكَثْرَةِ

الْجَهْرِ بِهِ^(٢) فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٦٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير مسلم بن يسار - وهو المصري، أبو عثمان الطُّنْبُذِي - وهو تابعي، روى عنه جمع وثقه المؤلف ٣٩٠/٥، والذهبي في «الكاشف»، وقال الدارقطني: يُعْتَبَرُ بِهِ، وخرج حديثه البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في مقدمة «صحيحه» وأصحاب السنن غير النسائي، وقول الحافظ في «التقريب» فيه: مقبول، غير مقبول. أبو الطاهر: هو أحمد بن عمرو بن السرح، وأبو هانئ الخولاني: هو حميد بن هانئ.

وأخرجه مسلم (٦) في المقدمة: باب النهي عن الرواية عن الضعفاء، والاحتياط في تحملها، والبيهقي في «الدلائل» ٥٥٠/٦، والبغوي (١٠٧) من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، والحاكم ١٠٣/١ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن سعيد بن أبي أيوب، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه مسلم (٧) عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن أبي شريح - وهو عبد الرحمن بن شريح - عن شراحيل بن يزيد، عن مسلم بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَيَاكُمْ وَإِيَاهُمْ، لَا يَضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتَنُونَكُمْ.

(٢) في الأصل: بها، وهو خطأ.

الحجاج السَّامِي، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، قال: حدثنا أبو أمامة بنُ سهل بنِ حُنَيْفٍ

عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَسَافِدُوا»^(١) فِي الطَّرِيقِ تَسَافِدَ الحَمِيرِ» قُلْتُ: إِنَّ ذَاكَ لَكَاثِنٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ لَيَكُونَنَّ»^(٢). [٦٩:٣]

- (١) في الأصل والبخاري: تتسافدون، بإثبات النون، وحذفها هو الجادة.
- (٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن الحجاج السامي ثقة روى له النسائي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم - وهو ابن عباد بن حنيف - فمن رجال مسلم.
- وأخرجه: البزار (٣٤٠٨) عن محمد بن عبد الرحيم، عن عفان، عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد.
- وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٤/١٥ عن عبدة بن سليمان، عن عثمان بن حكيم، به. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٧/٧، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح. قلت: وقد تحرف لفظ الحديث في المطبوع من «المجمع» إلى «حتى ينشأ تمد في الطروب مد الحمير» وهو تحريف جد قبيح.
- وأخرج الحاكم ٤/٤٥٥ - ٤٥٦ من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن عبد الرحمن بن آدم، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً عليه. قال: لا تقوم الساعة حتى يبعث الله ريحاً لا تدع أحداً في قلبه مثقال ذرة من تقى أو نهى إلا قبضته، ويلحق كل قوم بما كان يعبد آباؤهم في الجاهلية، ويبقى عجاج من الناس لا يأمرؤن بمعروف ولا ينهون عن منكر، يتناكحون في الطرق كما تتناكح البهائم، فإذا كان، اشتد غضب الله على أهل الأرض، فأقام الساعة.
- وأخرجه بنحوه الحاكم أيضاً ٤/٤٥٧ من طريق أبي مجلز، عن =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٦٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ
لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، أَوْ مِنْ شَرَايِطِ السَّاعَةِ، أَنْ يُرْفَعَ
الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخُمْرُ، وَيَظْهَرَ الزُّنَى، وَيَقْلَّ

قيس بن عباد، عن عبد الله بن عمرو، موقوفاً عليه، وصححه على شرط
الشيخين، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن النّوأس بن سمعان عند أحمد ٤/١٨١ - ١٨٢، ومسلم
(٢٩٣٧) (١١٠)، والترمذي (٢٢٤٠)، وابن ماجه (٢٢٤٠)، وهو حديث
طويل في الدجال، وفي آخره «ويبقى شرار الناس، يتهارجون فيها تهارج
الخمر، فعليهم تقوم الساعة».

قال النووي في شرح مسلم ١٨/٧٠: أي: يجامع الرجال النساء
بحضرة الناس كما يفعل الحمير، ولا يكثرثون لذلك، والهرج بإسكان الراء:
الجماع، يقال: هرج زوجته: أي: جامعها، يهرجها، بفتح الراء وضمها
وكسرها.

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي
بيده لا تنفى هذه الأمة حتى يقوم الرجل إلى المرأة، فيفترشها في الطريق،
فيكون خيارهم يومئذ من يقول: «لو واريته وراء هذا الحائط». قال الهيثمي
في «المجمع» ٣٣١/٧: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

الرِّجَالُ، وَتَكَثَّرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يُكَوْنَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٢ عن أبي أحمد محمد بن أحمد، عن الحسن بن سفيان، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (٢٨٩٢) عن هدية بن خالد، به.
وأخرجه أحمد ٢٨٩/٣ عن بهز، والبخاري (٦٨٠٨) في الحدود: باب إثم الزنى، عن داود بن شبيب، وأبو يعلى (٢٨٩٢) كلاهما من طرق عن همام بن يحيى، به.
وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٠١)، والطيالسي (١٩٨٤)، وأحمد ١٧٦/٣ و ٢٠٢ و ٢٧٣، والبخاري (٨١) في العلم: باب رفع العلم وظهور الجهل، و (٥٢٣١) في النكاح: باب يقل الرجال ويكثر النساء، و (٥٥٧٧) في الأشربة: باب قول الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾، ومسلم (٢٦٧١) (٩) في العلم: باب رفع العلم وقبضه، والترمذي (٢٢٠٥) في الفتن: باب ما جاء في أشراط الساعة، وابن ماجه (٤٠٤٥) في الفتن: باب أشراط الساعة، وأبو يعلى (٢٩٠١) و (٢٩٣١) و (٢٩٦١) و (٣٠٤٠) و (٣٠٦٢) و (٣٠٧٠) و (٣٠٨٥) و (٣١٧٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٢ من طرق عن قتادة، به.
وأخرجه أحمد ١٥١/٣، والبخاري (٨٠) في العلم: باب رفع العلم وظهور الجهل، ومسلم (٢٦٧١) (٨)، والنسائي في العلم كما في «التحفة» ٤٣٨/١، والبيهقي في «الدلائل» ٥٤٣/٦ من طرق عن عبد الوارث، عن أبي التياح، عن أنس. ولم يذكروا فيه في آخره «ويقل الرجال، ويكثر النساء حتى يكون للخمسين امرأة القيم الواحد».
قلت: والقيم، قال القرطبي في «التذكرة» ص ٦٣٩: يحتمل أن يراد بالقيم من يقوم عليهن سواء كن موطوءات أم لا، ويحتمل أن يكون ذلك يقع في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقول الله الله، فيتزوج الواحد بغير عدد جهلاً بالحكم الشرعي.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ كَثْرَةِ مَا يَتَّبِعُ الرِّجَالَ مِنَ النِّسَاءِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٦٩ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا محمد بن العلاء بن كُريب،
قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا بُريد، عن (١) أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ زَمَانٌ يَطُوفُ
الرَّجُلُ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى
الرَّجُلُ تَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» (٢).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْمَطَرِ الشَّدِيدِ الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الَّذِي يُتَعَذَّرُ الْكَنُّ مِنْهُ فِي الْبُيُوتِ

٦٧٧٠ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا بسام بن يزيد النُّقَّال، قال:

وقال الحافظ في «الفتح» ٢١٦/١: وكان هذه الأمور الخمسة خصت
بالذكر لكونها مشعرة باختلال الأمور التي يحصل بحفظها صلاح المعاش
والمعاد، وهي: الدين، لأن رفع العلم يخل به، والعقل، لأن شرب الخمر
يخل به، والنسب، لأن الزنى يخل به، والنفس والمال، لأن كثرة الفتن
تخل بهما.

(١) تحرفت في الأصل إلى: بن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مسند أبي يعلى» ٢/ ورقة

٣٤١.

وأخرجه البخاري (١٤١٤) في الزكاة: باب الصدقة قبل الرد، ومسلم
(١٠١٢) في الزكاة: باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها،
عن أبي كريب محمد بن العلاء، بهذا الإسناد، وقرن مسلم بأبي كريب
عبد الله بن بُرَّاد الأشعري.

حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى
تُمْطِرَ السَّمَاءُ مَطْرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بُيُوتُ الْمَدْرِ، وَلَا يَكُنُّ مِنْهُ إِلَّا
بُيُوتُ الشَّعْرِ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمَدِينَةَ تُحَاصِرُ فِي آخِرِ
الزَّمانِ عَلَى أَهْلِهَا وَقَاطِنِيهَا

٦٧٧١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ
الْحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ
يُحْصَرُوا بِالْمَدِينَةِ، حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَالِحِهِمْ سَلَاخٌ»^(٢). [٦٩:٣]

(١) حديث صحيح، بسام بن يزيد النقال روى عنه جمع، ووثقه المؤلف في
«الثقات» ١٥٥/٨ - ١٥٦، وقال الذهبي في «الميزان» ٣٠٨/١: هو وسط في
الرواية، وقال الأزدي: يتكلم فيه أهل العراق، وله ترجمة عند الخطيب في
«تاريخه» ١٢٧/٧ - ١٢٨، وقد توبع ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.
وأخرجه أحمد ٢٦٢/٢ عن أبي كامل وعفان، كلاهما عن حماد بن
سلمة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣١/٧، ونسبه إلى أحمد وقال:
رجاله رجال الصحيح.

«قوله لا يَكُنُّ»، أي: لا يمنع من نزول الماء.

والمدر: هو الطين الصلب المتماسك.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنِ أَنْجِلَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْهَا عِنْدَ وَقُوعِ الْفِتَنِ
٦٧٧٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَدِينَةِ:
«لَيْتَرَكْنَهَا أَهْلُهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، مُذَلَّلَةً لِلْعَوَافِي:
السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ»^(١). [٦٩:٣]

إبراهيم بن المنذر الحزامي فمن رجال البخاري.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» - كما في «النكت الطراف» ١٢٤/٦
لابن حجر - عن محمد بن الربيع، حدثنا حرملة وأبو مصعب، كلاهما عن
ابن وهب، بهذا الإسناد.
وهو في «فوائد يحيى بن معين» رواية أبي بكر المروزي، عن
يحيى، عن عثمان بن صالح، عن ابن وهب، به.
وهو في «سنن أبي داود» (٤٢٥٠) في الفتن: باب ذكر الفتن ودلائلها،
و (٤٢٩٩) في الملاحم: باب في المعقل من الملاحم، قال أبو داود: حَدَّثَتْ
عن ابن وهب، به.
وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٤٠٢/٢، وفي سننه عبد الله بن
عمر العمري، وقد ضَعُفَ.
والمسالح: جمع مسلحة، وهو في الأصل موضع السلاح، ثم
أطلقت على الثغر من الثغور، وهو موضع المخافة من العدو، وهو المراد في هذا
الحديث، وسلاح بفتح السين: قال الزهري: موضع قريب من خيبر.
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن
يحيى، فمن رجال مسلم.
وأخرجه مسلم (١٣٨٩) (٤٩٨) في الحج: باب في المدينة حين
يتركها أهلها، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ خَيْرِ ثَانٍ يَصْرَحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٧٧٣ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن يوسف بن يونس بن جِمَاس، عن عمِّه عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَتُتْرَكَنَّ الْمَدِينَةُ عَلَى أَحْسَنِ مَا كَانَتْ، حَتَّى يَدْخُلَ الْكَلْبُ فَيَغْذِي عَلَيَّ

وأخرجه أحمد ٣٨٥/٢، ومسلم (١٣٨٩) (٤٩٨) من طريقين عن أبي صفوان عبد الله بن عبد الملك يتيماً ابن جريح، عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه مسلم (١٣٨٩) (٤٩٩) من طريق عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عن ابن شهاب، به. وفي آخره عنده «ثم يخرج راعيان من مزينة، يريدان المدينة، يتعانق بغنمهما، فيجدانها وحشاً، حتى إذا بلغا ثنية الوداع، خرّاً على وجوههما».

وبهذه الزيادة أخرجه أحمد ٢٣٤/٢ من طريق معمر، والبخاري (١٨٧٤) في فضائل المدينة: باب من رغب عن المدينة، من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، به. إلا أنهما قالاً في أول الزيادة «وآخر من يُحشر راعيان...».

العوافي جمع عافية: وهي تطلب أقواتها، ويقال للذكر: عافٍ، قال ابن الجوزي: اجتمع في العوافي شيثان: أحدهما: أنها طالبة لأقواتها من قولك: عفوت فلاناً أعفوه، فأنا عافٍ، والجمع عفاة، أي: أتيت أطلب معروفه، والثاني من العفاء: وهو الموضع الخالي الذي لا أنيس به، فإن الطير والوحش تقصده لأنها على نفسها فيه.

وقال الإمام النووي: المختار أن هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة، ويؤيده قصة الراعيين، فقد وقع عند مسلم بلفظ «ثم يحشر راعيان»، وفي البخاري «أنهما آخر من يحشر».

بَعْضِ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، أَوْ عَلَى الْمِنْبَرِ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلِمَنْ تَكُونُ الثَّمَارُ ذَلِكَ الزَّمَانِ؟ قال: «لِلْعَوَافِي: الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ»^(١).

[٦٩: ٣]

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ مَدِينَةَ الْمَصْطَفَى ﷺ

يَتَخَلَّى عَنْهَا النَّاسُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

حَتَّى تَبْقَى لِلْعَوَافِي

٦٧٧٤ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا عمرو بن أبي عاصم النبيل،

(١) يوسف بن يونس بن جِمَاس، قال في «تعجيل المنفعة» ص ٤٥٨: روى عن عمه، عن أبي هريرة، وعن عطاء بن يسار، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، روى عنه مالك وابن جريج، واختلف على مالك في سند حديثه، فقال القعنبي عن مالك: أنه بلغه عن أبي هريرة فذكره معضلاً، وقال يحيى بن يحيى الليثي عن مالك: عن جِمَاس، ولم يسمه، وقال معن بن عيسى عن مالك: عن يونس بن يوسف، فقلبه، وقال عبد الله بن يوسف التميمي عن مالك: عن يوسف بن سنان، أبدل يونس فسماه سناناً، وكذا قال أبو مصعب عن مالك، قال البخاري: والأول أصح.

قلت: وذكره المؤلف في «الثقات» ٦٣٣/٧ - ٦٣٤، وقال: كان من عباد أهل المدينة... ثقة، وذكر مخالفة عبد الله بن يوسف لأصحاب مالك في تسمية والده، ووقع فيه سفيان، والمعروف سنان، وعمه لم أجد له ترجمة، وذكر المؤلف في ترجمة يوسف أنه روى عن أبيه، عن أبي هريرة، وترجم لأبيه أيضاً في «الثقات» ٥٥٥/٥ فقال: يونس بن جِمَاس، يروي عن أبي هريرة، روى عنه ابنه يوسف بن يونس.

وهو في «الموطأ» برواية يحيى الليثي ٨٨٨/٢ في الجامع: باب ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها.

قوله: «فيغذِّي» أي: يبول دفعة بعد دفعة. وانظر ما قبله وما بعده.

قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثنا صالح بن أبي عَرِيب، عن كثير بن مرة

عن عوف بن مالك الأشجعي قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ عَصَا، وَأَقْنَاءٌ مُعَلَّقَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، قِنُوتٌ مِنْهَا حَشْفٌ، فَطَعَنَ بِذَلِكَ الْعَصَا فِي ذَلِكَ الْقِنُوتِ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ، فَتَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْهَا، إِنَّ صَاحِبَ هَذِهِ الصَّدَقَةِ لَيَأْكُلُ الْحَشْفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَتَذَرُنَّهَا لِلْعَوَافِي، هَلْ تَذَرُونَ مَا الْعَوَافِي؟» قلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الطَّيْرُ وَالسَّبَّاعُ»^(١). [١٠٩: ١]

(١) إسناده حسن، صالح بن أبي عريب روى جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ٤٥٧/٦، وروى له أصحاب السنن غير الترمذي، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عمرو بن أبي عاصم فقد روى له ابن ماجه وهو ثقة. وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٢٨١/١، والطبراني ٩٩/١٨ عن أبي عاصم النبيل، بهذا الإسناد، وفيه «لتدعنها للعوافي أربعين عاماً»، وقد نسبه الحافظ في «الفتح» ١٠٨/٤ إلى عمر بن شبة وقال: إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ٢٣/٦ و ٢٨، وأبوداود (١٦٠٨) في الزكاة: باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة، والنسائي ٤٣/٥ - ٤٤ في الزكاة: باب قوله عز وجل ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾، وابن ماجه (٨١٢١) في الزكاة: باب النهي أن يخرج في الصدقة شراً ماله، من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبد الحميد بن جعفر، به. ولم يذكر أحد فيه قصة المدينة، غير أحمد في الموضع الأول، وسقط من إسناده عنده فيه «يحيى بن سعيد». وفي الباب في قصة تعليق القنوت في المسجد، عن البراء بن عازب عند =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ سِتْكَونَ الْمَدِينَةِ خَيْرٌ لِأَهْلِهَا مِنَ الْإِنْجِلَاءِ عَنْهَا لَوْ عَلِمُوهُ

٦٧٧٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا أمية بن بسطام، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ» قَالَ: «وَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ قَرِيْبَهُ وَحَمِيْمَهُ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْخَيْرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمَدِينَةَ تَعْمُرُ ثَانِيًا بَعْدَ مَا وَصَفْنَاهُ

٦٧٧٦ - أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا، قال: حدثنا سلم بن جنادة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «آخِرُ قَرْيَةٍ فِي الْإِسْلَامِ خَرَابًا الْمَدِينَةُ»^(٢). [٦٩:٣]

= الترمذي (٢٩٨٧)، وابن ماجة (١٨٢٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

والأقناء جمع قنو: وهو العذق بما فيه من الرطب.

والحشف: اليابس الفاسد من التمر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر الحديث رقم (٣٧٣٤).

(٢) إسناده ضعيف، جنادة بن سلم والد سلم، ضعفه أبوحاتم وأبوزرعة

الرازيان، وأشار الذهبي في «الكاشف» إلى ضعفه، وقال الساجي: حدث =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وُجُودِ كَثْرَةِ الزَّلَازِلِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٧٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمِيرِ بْنِ يَوْسَفَ بَدْمَشَقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَرْطَاةُ بْنُ الْمَنْذَرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ نُفَيْلِ السَّكُونِيِّ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي غَيْرُ لَابِثٍ فِيكُمْ، وَلَسْتُمْ لَابِثِينَ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا، وَسَتَأْتُونِي أَفْنَادًا، يُفْنِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَيَبِينُ يَدِي السَّاعَةَ مُوتَانٌ شَدِيدٌ، وَبَعْدَهُ سَنَوَاتُ الزَّلَازِلِ»^(١). [٦٩:٣]

عن هشام بن عروة حديثاً منكرآ، ووثقه المؤلف وكذا شيخه ابن خزيمة. وأخرجه الترمذي في «سننه» (٣٩١٩) في المناقب: باب فضل المدينة، وفي «العلل الكبير» ٩٤٥/٢ عن سلم بن جنادة، بهذا الإسناد. قال الترمذي في «السنن»: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جنادة عن هشام بن عروة، وتعجب محمد بن إسماعيل من حديث أبي هريرة هذا.

وقال في «العلل»: سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه، وجعل يتعجب من هذا، وقال: كنت أرى أن جنادة بن سلم مقارب الحديث.

(١) إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه أحمد ١٠٤/٤ عن أبي المغيرة، بهذا الإسناد. وقال في أوله: «كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ، إذ قال له قائل: يا رسول الله، هل أتيت بطعام من السماء؟ قال: «نعم»، قال: وبماذا؟ قال: بِمَسْخَنَةٍ فِي «الْمَسْنَدِ» «بسخنة»، والمسحنة: قدر يسخن فيها الطعام، قال: فهل كان فيها فضل عنك؟ قال: «نعم»، قال: فما فُعل به؟ قال: رُفِعَ، وهو يُوحى إليّ أني مكفوت غير لابث...»، فذكره.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ نَفْيِ تَغْيِيرِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عِنْدَ خُرُوجِ الدَّجَالِ

٦٧٧٨ - أخبرنا عبدُ الله بنُ مُحَمَّدٍ الأزدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بنُ مسلمٍ، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن خَالِدِ الحَدَّاءِ، عن عبدِ الله بنِ شَقِيقٍ، عن عبدِ الله بنِ سُرَّاقَةَ
عن أَبِي عُبيدة بنِ الجَرَّاحِ، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ الدَّجَالَ، وَإِنِّي أَنْذَرُكُمْوَهُ»، قَالَ: فَوَصَّفَهُ لَنَا، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُدْرِكَهُ بَعْضُ مَنْ رَأَى، أَوْ سَمِعَ كَلَامِي»، قالوا: يا رسولَ الله، قُلُوبُنَا يَوْمئِذٍ مِثْلُهَا اليومَ؟ فقال: «أَوْ خَيْرٌ»^(١).

[٦٩: ٣]

وأخرجه بهذه الزيادة أبو يعلى ٢/ورقة ٣١٧، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٣٥ من طريق مبشر، والطبراني (٦٣٥٦) من طريق الحكم بن نافع، كلاهما عن أرطاة بن المنذر، به. وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/٣٠٦: رجاله ثقات.

وأخرج هذه الزيادة وحدها البزار (٢٤٢٢) عن سلمة بن شبيب وإبراهيم بن هانيء، كلاهما عن أبي المغيرة، به.

وأخرجه مختصراً إلى قوله «يفني بعضكم بعضاً» في حديث مطول: أحمد ٤/١٠٤، والنسائي ٦/٢١٤ - ٢١٥ في أول كتاب الخيل، والطبراني (٦٣٥٧) من طريق الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير، عن سلمة بن نفيل السكوني... وانظر حديث واثلة بن الأسقع المتقدم عند المؤلف برقم (٦٦٤٦).

والأفناد: الفرق المختلفين، الواحد فند.

والموتان بوزن البطلان: الموت الكثير الوقوع.

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن سراقَةَ لم يرو عنه غيرُ عبدِ الله بنِ شَقِيقٍ، =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ عِزَّةِ الدِّينِ وَإِظْهَارِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٧٧٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ^(١) بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

= ولم يوثقه غير المؤلف والعجلي، وقال البخاري: لا يُعرف له سماع من أبي عبيدة.

وذكره ابن كثير في «النهاية» ١٥٣/١، ونسبه لأحمد وأبي داود والترمذي، وقال: ولكن في إسناده غرابة، ولعل هذا كان قبل أن يبين له ﷺ من أمر الدجال ما بين في ثاني الحال.

وأخرجه أحمد ١٩٥/١ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد، وقرن بعفان عبد الصمد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٥٦) في السنة: باب في الدجال، والحاكم ٥٤٢/٤ - ٥٤٣ عن موسى بن إسماعيل، والترمذي (٢٢٣٤) في الفتن: باب ما جاء في الدجال، عن عبد الله بن معاوية الجمحي، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي عبيدة بن الجراح.

وعلقه البخاري في «تاريخه» ٩٧/٥ فقال بعد أن ساقه مختصراً: قاله موسى، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه مختصراً أحمد ١٩٥/١، والحاكم ٥٤٢/٤ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، به، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

(١) في الأصل: عن أبي صالح، وهو خطأ، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٢٤.

عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ إِذْكَارِ الْأَنْبِيَاءِ أُمَّمَهُمُ الدَّجَالُ
نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ فَتْنَتِهِ

٦٧٨٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوْفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَإِنِّي سَابِقٌ لَكُمْ شَيْئًا تَعْلَمُونَ أَنَّهُ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد الله بن سعد فمن رجال البخاري. عم عبيد الله بن سعد: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري المدني.

وأخرجه بأطول مما هنا: البخاري (٣٤٤٨) في أحاديث الأنبياء: باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام، ومسلم (١٥٥) (٢٤٢) في الإيمان: باب: نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة محمد ﷺ، من طرق عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد، ولفظه «والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم عدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الحرب، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها». وسيأتي هذا الحديث عند المؤلف برقم (٦٨١٨)، وليس فيه قوله «حتى تكون السجدة...».

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٦٨/٦ تعليقا على قوله «حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها»: أي: أنهم حينئذ لا يتقربون إلى الله إلا بالعبادة، لا بالتصدق بالمال، وقيل معناه: أن الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة أحب إليهم من الدنيا وما فيها.

كَذَلِكَ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ:
كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ» (١).

[٥:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَحْذِيرِ الْأَنْبِيَاءِ أُمَّمَهُمْ
فِتْنَةَ الْمَسِيحِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ

٦٧٨١ – أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِسْطَامٍ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَهْوَازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ الْعُقَيْلِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ
يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا أَحْذَرُ أُمَّتِهِ الدَّجَالَ، وَإِنِّي أَنْذِرُكُمْوَهُ، وَإِنَّهُ
كَائِنٌ فِيكُمْ» (٢).

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الدَّجَالَ
إِذَا خَرَجَ يَكُونُ مَعَهُ الْمِيَاهُ وَالطَّعَامُ

٦٧٨٢ – أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ
يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ:
حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محاضر – وهو ابن مورع
الهمداني – فقد روى له البخاري تعليقا، ومسلم حديثا واحدا متابعه،
وهو صدوق. وانظر الحديث (٦٧٨٥)، القطعة الأخيرة منه.

(٢) إسناده قابل للتحسين لوسلم من عننة الحسن، فإن محمد بن مروان العقيلي
صدوق له أوهام، وباقي رجاله ثقات. وهذا الحديث لم أجده عند غير
المؤلف.

الدَّجَالِ أَكْثَرَ مَا سَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ الْأَنْهَارَ وَالطَّعَامَ، قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»^(١). [٦٥:٣]

ذَكَرُ رُؤْيَا المصطفى ﷺ ابن صَيَّادٍ بالمدينة

٦٧٨٣ - أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبَأً» فَقَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أحمد ٤/٢٤٦ و ٢٤٨ و ٢٥٢، والبخاري (٧١٢٢) في الفتن: باب ذكر الدجال، ومسلم (٢١٥٢) في الآداب: باب جواز قوله لغير ابنه «يا بني»، و (٢٩٣٩) في الفتن: باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل، وابن ماجه (٤٠٧٣) في الفتن: باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج بأجوج ومأجوج، والطبراني ٢٠/٩٥٠ و (٩٥١) و (٩٥٢) و (٩٥٤) و (٩٥٥) و (٩٥٦) و (٩٥٧) و (٩٥٨)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٠) و (١٠٣١)، والبغوي (٤٢٦٠) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد. وانظر الحديث رقم (٦٨٠٠).

قال ابن كثير في «نهاية البداية» ١/١٤٧: وقد تمسك بهذا الحديث طائفة من العلماء كابن حزم والطحاوي وغيرهما في أن الدجال ممخوق مموه لا حقيقة لما يُبدي للناس من الأمور التي تشاهد في زمانه، بل كلها خيالات عند هؤلاء.

هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعُدُّوْ قَدْرَكَ» قَالَ: فَقَالَ عَمْرُ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: «لَا، إِنْ يَكُنِ الَّذِي
تَخَافُ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه،
وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٤) (٨٦) في الفتن: باب ذكر ابن صياد، عن
إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد، وقرن بإسحاق بن إبراهيم محمد بن
عبد الله بن نمير وأبا كريب.

وأخرجه أحمد ١/٣٨٠ عن أبي معاوية، به.

وأخرجه بنحوه مسلم أيضاً (٢٩٢٤) (٨٥). والطحاوي في «مشكل

الأثار» ٤/٩٩ من طرق عن جرير، عن الأعمش، عن أبي وائل، به.

وقوله: «هو الدُّخُّ» قال النووي في شرح مسلم ١٨/٤٩: الجمهور
على أن المراد بالدُّخُّ هنا: الدخان، وأنها لغة فيه، وخالفهم الخطابي،
فقال: لا معنى للدخان هنا، لأنه ليس مما يخبأ في كف أو كم كما قال، بل
الدُّخُّ بيت موجود بين النخيل والبساتين، قال: إلا أن يكون معنى «خبأت»:
أضمرت لك اسم الدخان فيجوز، والصحيح المشهور أنه ﷺ أضمر له آية
الدخان وهي قوله تعالى ﴿فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين﴾ قال
القاضي: قال الداودي: وقيل: كانت سورة الدخان مكتوبة في يده ﷺ،
وقيل: كتب الآية في يده.

قال القاضي: وأصح الأقوال أنه لم يهتد من الآية التي أضمر
النبي ﷺ إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهان إذا ألقى الشيطان إليهم
بقدر ما يخطف قبل إن يدركه الشهاب، ويدل عليه قوله ﷺ: «أخسأ فلن
تعدو قدرك»، أي: القدر الذي يدرك الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء
وما لا يبين من تحقيقه ولا يصل به إلى بيان وتحقيق أمور الغيب، ومعنى أخسأ:
اقعد فلن تعدو قدرك، والله أعلم.

ذَكَرُ وَصِفَ الْعَرْشَ الَّذِي كَانَ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ

٦٧٨٤ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي نصرَةَ عن جابر بن عبد الله قال: لقي نبيُّ الله ﷺ ابنَ صائدٍ، ومعه أبو بكرٍ وعمر، قال: وابنُ صائدٍ مع الغلمانِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قال: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فقال نبيُّ الله: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ»، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «مَا تَرَى؟» قال: أَرَى عَرْشاً عَلَى الْمَاءِ، فقال ﷺ: «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ» قال: «أَنْظُرْ مَا تَرَى» قال: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبِينَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى نَفْسِهِ» فدَعَاهُ^(١).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ الدَّجَالُ

٦٧٨٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبد الله أخبره

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نصرَةَ: هو المنذر بن مالك بن قُطعة. وأخرجه مسلم (٢٩٢٦) في الفتن: باب ذكر ابن صياد، عن محمد بن عبد الأعلى، بهذا الإسناد. وقرن بمحمد يحيى بن حبيب. وأخرجه في حديث مطول أحمد ٣/٣٦٨، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٩٦/٤ - ٩٧، والبيهقي (٤٢٧٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله. وقوله «دعاه»، أي: أتركاه، وفي مسلم: فدعوه.

أن ابن عمر أخبره أن عمر انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط قبيل ابن صياد، حتى وجدوه يلعب مع الصبيان عند أطم بني مغالة، وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده، ثم قال رسول الله لابن صياد: «أتشهد أنني رسول الله؟» فقال ابن صياد: أتشهد أنني رسول الله، فرفصه رسول الله، وقال: «آمنت بالله ورسوله» ثم قال له رسول الله: «ماذا ترى؟» قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب، قال له رسول الله ﷺ: «خبط عليك الأمر» ثم قال له رسول الله ﷺ: «خبأت لك خبأ» فقال ابن صياد: هو الدخ، فقال له رسول الله: «أخسأ فلن تعدو قدرك» فقال له عمر بن الخطاب: دعني يا رسول الله أضرب عنقه، فقال له رسول الله: «إن أدركته فلن تسلط عليه، وإن لم تدركه فلا خير لك في قتله».

قال ابن شهاب: قال سالم: وسمعت ابن عمر يقول: انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأبي بن كعب إلى النخل التي فيها ابن صياد، حتى إذا دخل رسول الله النخل، طفق يتقي بجذوع النخل، وهو يجهب أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه ابن صياد، فرأه رسول الله وهو مضطجع على فراش في قטיפه له فيها زمزمة، فرأت أم ابن صياد رسول الله وهو يتقي بجذوع النخل، فقالت لابن صياد، فقال رسول الله: «لو تركته»^(١).

(١) كذا في الأصل و«التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٠٦، وفي «مسلم» وغيره:

لو تركته بين.

قال ابن عمر: فقام رسول الله في الناس، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال، فقال: «إني أنذركموه، ما من نبي إلا قد أنذر قومه، لقد أنذر نوح قومه، ولكني أقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه: تعلموا أنه أعور، وأن الله ليس بأعور»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فمن رجال مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٩٣٠) (٢٩٣١) في الفتن: باب ذكر ابن صياد، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٥٤) و(١٣٥٥) في الجنائز: باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام؟ و(٣٣٣٧) في أحاديث الأنبياء: باب قول الله عز وجل ﴿ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه﴾، عن عبدان، عن عبد الله بن المبارك. عن يونس، به. وهو في الموضع الأول عنده إلى قوله ﷺ: «لو تركته بين»، وفي الموضع الثاني القسم الأخير منه.

وأخرجه بتمامه ومقطعاً عبد الرزاق (٢٠٨١٧) و(٢٠٨١٩) و(٢٠٨٢٠)، وأحمد ١٤٨/٢ و١٤٩، والبخاري (٣٠٥٥) و(٣٠٥٦) و(٣٠٥٧)، في الجهاد: باب كيف يعرض الإسلام على الصبي، و(٦٦١٨) في القدر: باب يحول بين المرء وقلبه، ومسلم (٢٩٣٠) (٩٧)، وأبو داود (٤٣٢٩) في الملاحم: باب في خبر ابن صائد، والترمذي (٢٢٣٥) في الفتن: باب ما جاء في علامة الدجال، و(٢٢٤٩): باب ما جاء في ذكر ابن صائد، والبعوي (٤٢٥٥) من طريق معمر.

وأخرجه البخاري (٢٦٣٨) في الشهادات: باب شهادة المختبىء، و(٦١٧٣) و(٦١٧٤) و(٦١٧٥) في الأدب: باب قول الرجل للرجل: اخساً، وفي «الأدب المفرد» (٩٥٨)، والبعوي (٤٢٧٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وعلقه أيضاً البخاري (٣٠٣٣) في الجهاد: باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرفته، ووصله الإسماعيلي في «مستخرجه» - كما في «التعليق» ٤٥٦/٣ - من طريق عقيل بن خالد، وأخرجه أحمد =

١٤٨/٢ - ١٤٩ والبخاري (٧١٢٧) في الفتن: باب ذكر الدجال، ومسلم (٢٩٣٠) (٩٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤٠) و(١٠٤١) من طريق صالح بن كيسان، أربعتهم (معمر وشعيب وعقيل وصالح) عن الزهري، به. قلت: قال الإمام أبو سليمان الخطابي فيما نقله عنه البغوي في «شرح السنة» ٧٤/١٥ - ٧٥: وقد اختلف الناس في أمر ابن صياد اختلافاً شديداً، وأشكل أمره حتى قيل فيه كل قول، وقد يسأل عن هذا، فيقال: كيف يقار رسول الله ﷺ رجلاً يدعي النبوة كاذباً، ويتركه بالمدينة يسكنه في داره، ويجاوره فيها، وما وجه امتحانه إياه بما خبأه له من آية الدخان، وقوله بعد ذلك «أخسأ فلن تعدو قدرك»!؟

قال أبو سليمان: والذي عندي أن هذه القصة إنما جرت معه أيام مهادنة رسول الله ﷺ اليهود وحلفاءهم، وذلك أنه بعد مقدمه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتاباً صالحهم فيه على أن لا يهاجوا، وأن يتركوا على أمرهم، وكان ابن الصياد منهم، أو دخيلاً في جملتهم، وكان يبلغ رسول الله ﷺ خبره وما يدعيه من الكهانة، ويتعاطاه من الغيب، فامتحنه ﷺ بذلك ليروز به أمره، ويخبر به شأنه، فلما كلمه، علم أنه مبطل، وأنه من جملة السحرة أو الكهنة، أو ممن يأتيه رثي من الجن، أو يتعاهده شيطان، فيلقي على لسانه بعض ما يتكلم به، فلما سمع منه قوله الدُّخ، زبره، فقال: «أخسأ فلن تعدو قدرك» يريد أن ذلك شيء اطلع عليه الشيطان فألقاه إليه، وأجراه على لسانه، وليس ذلك من قبل الوحي السماوي، إذ لم يكن له قدر الأنبياء الذين أوحى الله إليهم من علم الغيب، ولا درجة الأولياء الذين يُلهمون العلم، فيصيبون بنور قلوبهم الحق، وإنما كانت له تارات يُصيب في بعضها، ويخطيء في بعض، وذلك معنى قوله: يأتيني صادق وكاذب فقال له عند ذلك: «خُطَّ عليك».

فالجملته من أمره أنه كان فتنة قد امتحن الله به عباده المؤمنين، ﴿ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة﴾، وقد امتحن قوم موسى عليه السلام في زمانه بالعجل، فافتتن به قوم وهلكوا، ونجا من هداه الله وعصمه منهم.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ الْمَلْحَمَةِ الَّتِي تَكُونُ
لِلْمُسْلِمِينَ مَعَ بَنِي الْأَصْفَرِ قَبْلَ
خُرُوجِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ

٦٧٨٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي (١) قَتَادَةَ

وقال الإمام النووي ٤٦/١٨ - ٤٧: قال العلماء: قصة ابن صياد مشكلة وأمره مشتبه في أنه هل هو المسيح الدجال المشهور أم غيره، ولا شك في أنه دجال، والظاهر أن النبي ﷺ لم يوح إليه في أمره بشيء، وإنما أوحى إليه بصفات الدجال، وكان في ابن صياد قرائن محتملة، فلذلك كان ﷺ لا يقطع في أمره بشيء، بل قال لعمر: «لا خير لك في قتله».

وقال الحافظ ابن كثير في «النهاية» ١٠٤/١: والأحاديث الواردة في ابن صياد كثيرة، وفي بعضها التوقف في أمره هل هو الدجال أم لا؟ فالله أعلم، ويحتمل أن يكون هذا قبل أن يوحى إلى رسول الله ﷺ في شأن الدجال وتعيينه، وقد تقدم حديث تميم الداري في ذلك، وهو فاصل في هذا المقام، وسنورد من الأحاديث ما يدل على أنه ليس بابن صياد، والله تعالى أعلم وأحكم.

وقال أيضاً ١٥٧/١: وقد قدمنا أن الصحيح أن الدجال غير ابن صياد، وأن ابن صياد كان دجالاً من الدجاجلة، ثم تاب بعد ذلك، فأظهر الإسلام، والله أعلم بضميره وسيرته.

قلت: حديث تميم الداري سيأتي عند المصنف برقم (٦٧٨٧)

و(٦٧٨٨) و(٦٧٨٩). وانظر «فتح الباري» ٣٣٧/١٣ - ٣٤١.

(١) سقط لفظ «أبي» من الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٤٠٦، واستدرك من «مسند أبي يعلى».

عن أسير بن جابر، قال: هاجت ریح ونحن عند عبد الله^(١)، فغضب ابن مسعود حتى عرفنا الغضب في وجهه، فقال: ويحك، إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث، ولا يفرح بغنيمة، ثم ضرب بيده إلى الشام وقال: عدو، يجتمع للمسلمين^(٢) من هاهنا فيلتقون، فتشترط شرطة الموت: لا ترجع إلا وهي غالبية، فيقتلون حتى تغيب الشمس فيفيء^(٣) هؤلاء وهؤلاء، وكل غير غالب، [وتفنى الشرطة] ثم تشترط الغد شرطة الموت: لا ترجع إلا وهي غالبية فيقتلون حتى تغيب الشمس، فيفيء هؤلاء وهؤلاء، وكل غير غالب [وتفنى الشرطة] ثم تشترط الغد شرطة الموت في اليوم الثالث: لا ترجع إلا وهي غالبية، فيقتلون حتى تغيب الشمس فيفيء هؤلاء وهؤلاء، وكل غير غالب [وتفنى الشرطة] ثم يلتقون في اليوم الرابع، فيقاتلونهم ويهزمونهم حتى تبلغ الدماء نحر الخيل [ويقتلون حتى إن بني الأب، كانوا يتعادون على مئة] فيقتلون حتى لا يبقى منهم رجل واحد، فأئى ميراث يقسم بعد هذا وأئى غنيمة يفرح بها، ثم يستفتحون القسطنطينية، فبينما هم يقسمون الدنانير بالترسة، إذ أتاهم فرع أكبر من ذلك: إن الدجال قد خرج في ذرايكم،

(١) كذا الأصل و«التقاسيم» وهو في «مسند أبي يعلى» كذلك، وعند أحمد ومسلم: هاجت ریح حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هجيرى إلا: يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة... والهجيرى: العادة والدأب والديدن.

(٢) في الأصل: «المسلمون» والمثبت من «مسند أبي يعلى».

(٣) في الأصل: «فيفيء» والمثبت من «مسند أبي يعلى» وغيره.

فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ، وَيَبْعَثُونَ طَلِيعَةَ فُؤَارِسَ، قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ هُمْ يَوْمٌ خَيْرُ فُؤَارِسِ الْأَرْضِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ
آبَائِهِمْ وَقِبَائِلِهِمْ وَالْوَانَ خِيُولَهُمْ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْعَلَامَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظْهَرَانِ عِنْدَ خُرُوجِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ مِنْ وَثَاقِهِ

٦٧٨٧ - أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَيْسَى بْنِ السُّكَيْنِ بَيْلِدَ الْمَوْصِلِ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
أبي قتادة: وهو العدوي، قيل اسمه تميم بن نذير، وقيل: ابن زبير، وقيل:
اسمه نذير بن قنفذ، فمن رجال مسلم. وهو في «مسند أبي يعلى»
(٥٢٥٣)، وما بين حاصرتين منه.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٢) عن عثمان بن المغيرة، ومهران بن ميمون،
وابن فضالة، وابن أبي شيبة ١٣٨/١٥ - ١٣٩، وأحمد ٣٨٤/١ - ٣٨٥ -
٤٣٥، ومسلم (٢٨٩٩) في الفتن: باب إقبال الروم في كثرة القتل عند
خروج الدجال، وأبو يعلى (٥٣٨١)، والحاكم ٤٧٦/٤ - ٤٧٧ من طريق
أيوب، ومسلم (٢٨٩٩) من طريق سليمان بن المغيرة، خمستهم عن
حميد بن هلال، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه
الذهبي!

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨١٢)، ومن طريقه البغوي (٤٢٤٧) عن
معمر، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن رجل سماه، عن ابن مسعود.
وقوله: «فتشترط شرطة الموت» لفظ مسلم وأحمد: «فیشترط المسلمون
شرطة للموت» والشرطة: أول طائفة من الجيش تشهد القتال، وقوله:
«فیشترط»، قال النووي: ضبطه بوجهين، أحدهما: «فیشترط» بمشاة تحت،
ثم شين ساكنة ثم مشاة فوق، والثاني: فیشترط بمشاة تحت ثم مشاة فوق ثم
شين مفتوحة وتشديد الراء.
والترسة جمع ترس: وهو ما يترس به.

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ كَهْمَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: حَدَّثَنِي بِشِيءٍ سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَحْدِثَنِي بِشِيءٍ لَمْ تَسْمِعِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: نَعَمْ، نُودِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ وَفَزِعُوا، قَالَتْ: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمِنْبَرَ، فَحَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَجْمَعُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ حَدِيثُ حَدَّثَنِيهِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ، زَعَمَ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ فِي ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُذَامٍ، قَالَ: فَلَعِبَ بِنَا الْبَحْرَ - وَرَبَّمَا قَالَ: لَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ - شَهْرًا، ثُمَّ قَذَفَ بِنَا السَّفِينَةَ إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ، قَالَ: فَحَرَجْنَا إِلَيْهَا، فَلَقِينَا حَارِيَةً تَجْرُ شَعْرَهَا، لَا نَدْرِي مُقْبِلَةً هِيَ أَمْ مُدْبِرَةٌ، قُلْنَا: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قُلْنَا: أَخْبِرِينَا. قَالَتْ: عَلَيْكُمْ بِصَاحِبِ الدَّيْرِ، وَهُوَ يُخْبِرُكُمْ وَيَسْتَخْبِرُكُمْ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ، ذَكَرَ مِنْ عِظْمِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَهُوَ مُوثِقٌ إِلَى حَبْلِ الْحَدِيدِ، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَمَّا أَسْأَلُكُمْ عَنْهُ، قَالُوا: سَلْنَا، قَالَ: مَا فَعَلْنَا نَحْلُ بَيْسَانَ، يُطْعِمُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: يُوشِكُ أَنْ لَا يُطْعِمَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ، بِهَا مَاءٌ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: يُوشِكُ أَنْ لَا يَكُونَ بِهَا مَاءٌ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، هَلْ خَرَجَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّهُ صَادِقٌ فَاتَّبِعُوهُ، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ».

قال كهمس: فذكر ابنُ بُرَيْدَةَ شيئاً لم أحفظه. إلا أنه قال:

«تَطْوَى لَهُ الْأَرْضُ، وَيَأْتِي عَلَى جَمِيعِهِنَّ فِي أَرْبَعِينَ صَبَاحاً»^(١).

[٦٩:٣]

ذَكَرَ الْعَلَامَةُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي تَظْهَرُ فِي الْعَرَبِ عِنْدَ خُرُوجِ
الدَّجَالِ مِنْ وَثَاقِهِ كَفَانَا اللَّهُ وَكُلَّ مُسْلِمٍ شَرَّهُ وَفْتَنَتْهُ

٦٧٨٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
سَلِيمَانَ الْقَرْقَسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ
سَلِيمَانَ الْقُمِّيُّ^(٢)، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ،

(١) الفضل بن موسى روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «ثقافته» ٧/٩، وقال
الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣٦٧/٢: ما علمت من حاله إلا خيراً،
وعون بن كهمس روى عنه أيضاً جمع، وقال حرب عن أحمد بن حنبل:
لا أعرفه، وقال الأجري عن أبي داود - وقد روى له الأخير - لم يبلغني
إلا الخير، وذكره المؤلف في «الثقات»، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين.
كهمس والد عون: هو ابن الحسن.

قلت: وقد انفرد المؤلف بإخراجه من هذا الطريق، ولعبدالله بن بريدة
فيه شيخ آخر، فقد أخرجه بأطول مما هنا مسلم (٢٩٤٢) (١١٩) في
الفتن: باب قصة الجساسة، وأبو داود (٤٣٢٦) في الملاحم: باب في خبر
الجساسة، والطبراني ٢٤/٩٥٨، وفي الأحاديث الطوال (٤٧)، وابن منده
في «الإيمان» (١٠٥٨) من طريق الحسين بن ذكوان المعلم، عن عبد الله بن
بريدة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس. وانظر ما بعده.

(٢) كذا في الأصل و«التقاسيم» ٤٠٨/٣، و«الثقات»: القمي، ووقع عند
الطبراني: القيسي، ويغلب على ظني أنه الصواب.

فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْذِرْكُمْ الدَّجَالَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ، وَهُوَ كَائِنٌ فِيكُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ، إِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا أُمَّةَ بَعْدَكُمْ، أَلَا إِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنَ عَمِّ لَهُ وَأَصْحَابَهُ رَكِبُوا بَحْرَ الشَّامِ، فَأَنْتَهُوا إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِهِ، فَإِذَا هُمْ بِدَهْمَاءَ تَجَرُّ شَعْرَهَا، قَالُوا: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: الْجَسَّاسَةُ أَوْ الْجَاسِيسَةُ - قَالُوا: أَخْبِرِينَا، قَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ عَنْ شَيْءٍ وَلَا سَأَلْتِكُمْ عَنْهُ، وَلَكِنْ أَتَوْتُ الدَّيْرَ، فَإِنَّ فِيهِ رَجُلًا بِالْأَشْوَاقِ إِلَى لِقَائِكُمْ، فَأَتَوْتُ الدَّيْرَ، فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ مَمْسُوحِ الْعَيْنِ، مُوثِقٍ فِي الْحَدِيدِ إِلَى سَارِيَةٍ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ، وَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ الْعَرَبُ^(١)، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ الْعَرَبُ؟ قَالُوا: خَرَجَ فِيهِمْ نَبِيٌّ بِأَرْضِ تَيْمَاءَ^(٢)، قَالَ: فَمَا فَعَلَ النَّاسُ؟ قَالُوا: فِيهِمْ مَنْ صَدَّقَهُ، وَفِيهِمْ مَنْ كَذَّبَهُ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ إِنْ يُصَدِّقُوهُ وَيَتَّبِعُوهُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَيُّوتُكُمْ^(٣)؟ قَالُوا: مِنْ شَعْرٍ وَصُوفٍ تَغْزُلُهُ نِسَاؤُنَا، قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَيْهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ بُحِيرَةَ طَبْرِيَّةَ؟ قَالُوا: تَدْفُقُ جَوَانِبَهَا يَصْدُرُ مِنْ أَتَاهَا، فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَيْهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ عَيْنَ زُغَرٍ؟ قَالُوا: تَدْفُقُ

(١) في الأصل: «ممن أنتم؟ قالوا من العرب» والمثبت من «التقاسيم».

(٢) كذا الأصل و«التقاسيم»، وفي «شرح السنة»: (ظهر فيهم نبي تيمم)، وفي

الطبراني: «بعث إليهم نبي أمني».

(٣) في «شرح السنة» والطبراني: أي شيء لباسهم.

جوانبها يَصْدُرُ مَنْ أتاها، قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هِيَهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ نَخْلُ بَيْسَانَ؟ قالوا: يُؤْتِي جَنَاهُ فِي كُلِّ عَامٍ، قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هِيَهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ قَدْ حُلْتُ مِنْ وَثَاقِي هَذَا لَمْ يَبْقَ مِنْهُلٌ إِلَّا وَطِئْتُهُ إِلَّا مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِي عَلَيْهِمَا سَبِيلٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ طَيْبَةٌ، حَرَّمْتُهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا فِيهَا نَقَبٌ»^(١) فِي سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ إِلَّا وَعَلَيْهِ مَلَكَانِ شَاهِرَا السِّيفِ يَمْنَعَانِ الدَّجَالَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢). [٦٩:٣]

(١) فِي الْأَصْلِ: «بِقَعَةٍ»، وَالْمَثَبُ مِنَ «التَّقَاسِيمِ»، وَالنَّقَبُ: هُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ سَلِيمَانَ الْقُرْقَسَانِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «الثَّقَاتِ» ٣٩/٨، وَقَالَ: مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ فِي «الضَّعْفَاءِ» ٢٤/٣: حَدِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَعَمْرَانُ بْنُ سَلِيمَانَ الْقَمِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «الثَّقَاتِ» ٢٤١/٧، وَكَذَا الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» ٤٢٦/٦، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ٢٩٩/٦، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/٩٥٩، وَالْبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٤٢٦٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٣ - ٣٧٤، وَالْحَمِيدِيُّ (٣٦٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٥٤/١٥٦، وَمُسْلِمٌ (٢٩٤٢) فِي الْفِتَنِ: بِأَبِ قِصَّةِ الْجَسَّاسَةِ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٣٢٧) فِي الْمَلَا حِمِّ: بِأَبِ فِي خَبَرِ الْجَسَّاسَةِ، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٧٤) فِي الْفِتَنِ: بِأَبِ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٤/٩٥٦) وَ(٩٥٧) وَ(٩٦٠) وَ(٩٦١)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» ص ٣٧٦ - ٣٧٨ - ٣٧٨ =

٦٧٨٩ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا أحمد بن يحيى بن حميد الطويل، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي

عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم مسرعاً، فصعد المنبر، فنودي في الناس: الصلاة جامعة، فاجتمع الناس، فقال: «أيها الناس، إني لم أدعكم لرغبة ولا لرهبة نزلت، ولكن تميماً الداربي أخبرني^(١) أن ناساً من أهل فلسطين ركبوا البحر، فقد فتهم الرياح إلى جزيرة من جزائر البحر، فإذا هم بدابة لا يدرى أذكر هو أم أنثى من كثرة^(٢) الشعر، فقالوا: من أنت؟ قالت: أنا الجساسة، قالوا: أخبرينا، قالت: ما أنا بمخبرتكم ولا مستخبرتكم، ولكن هاهنا من هو فقير إلى أن يخبركم وإلى أن يستخبركم، فأتوا الدير، فإذا برجل مريّر مصفد بالحديد، فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن العرب، قال: هل بعث النبي؟ قالوا: نعم، قال: فهل تبعته

— ٣٧٩، وابن منده في «الإيمان» (١٠٥٧) و(١٠٥٩) و(١٠٦٠)، والبغوي (٤٢٦٩) من طرق عن الشعبي، به. وبعضهم يزيد في الحديث على بعض.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٣٢٥)، والطبراني ٤٢/ (٩٢٢) و(٩٢٣) من طريقين عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس.

وقوله: «يصدر من أتاها»، أي: ينصرف عن السقي، وقد روي في الحديث: كانت له ركة تسمى الصادر سميت به، لأنه يصدر عنها بالري، ومنه فأصدرنا ركابنا، أي: صرفنا رواء، فلم نحتج إلى المقام بها للماء.

(١) لفظة «أخبرني» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٧٥.

(٢) في الأصل: كثير، والتصويب من «التقاسيم».

العَرَبُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ، قَالَ: مَا فَعَلْتَ فَارِسُ؟ قَالُوا: لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهَا، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُغَرٍ؟ قَالُوا: تَدْفُقُ مَلَأَى، قَالَ: فَمَا فَعَلَ نَخْلُ بَيْسَانَ؟ قَالُوا: قَدْ أَطْعَمَ أَوَائِلُهُ، فَوَثَبَ عَلَيْهِ وَثَبَةً حَتَّى خَشِينَا أَنْ سَيَغْلِبَ، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَّالُ، أَمَا إِنِّي سَأَطَأُ الْأَرْضَ كُلَّهَا إِلَّا مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ هَذِهِ طَيْبَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا»^(١). [٢١:٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْمَبَادِرَةِ بِالْأَعْمَالِ
الصَّالِحَةِ قَبْلَ خُرُوجِ الْمَسِيحِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ

٦٧٩٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بِنْتُ بِسْطَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْعَمَلِ سِتًّا: الدَّجَّالَ، والدُّخَانَ، ودَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا،

(١) حديث صحيح، أحمد بن يحيى بن حميد الطويل ذكره المؤلف في الثقات ١٠/٨، وأرخ وفاته سنة خمس وعشرين ومئتين أو قبلها أو بعدها بقليل. وقد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد ٣٧٤/٦ و٤١٨ عن يونس بن محمد، و٤١٢/٦ - ٤١٣ عن عفسان بن مسلم، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٦٣/١٢، والطبراني ٢٤/٩٦٤ من طريق حجاج بن منهال، والطبراني أيضاً ٢٤/٩٦٤ من طريق أبي عمر الضرير وأبي عمر الحوضي، خمستهم عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأمر العامة، وخويصة أحدكم» (١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ لِلْأَشْيَاءِ
الْمَتَوَقَّعَةِ قَبْلَ خُرُوجِ الْمَسِيحِ لَيْسَ بَعْدُ
لَمْ يُرَدِّ بِهِ النَّفْيَ عَمَّا وَرَاءَهُ

٦٧٩١ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن رباح، فمن رجال مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٩٤٧) (١٢٩) في الفتن: باب في بقية من أحاديث الدجال، عن أمية بن بسطام، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٢/٣٢٤ و ٤٠٧، ومسلم (٢٩٤٧) من طريق همام، عن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٩)، ومن طريقه أحمد ٢/٥١١، والحاكم ٤/٥١٦ عن عمران القطان، عن قتادة، عن عبد الله بن رباح، عن أبي هريرة. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! قلت: عمران القطان حديثه حسن لا يرقى إلى الصحة.

وأخرجه أحمد ٢/٣٣٧ و ٣٧٢، ومسلم (٢٩٤٧) (١٢٨)، والبخاري (٤٢٤٩) من طريقين عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفي الباب عن أنس عند ابن ماجه (٤٠٥٦)، وإسناده حسن. وقوله: «بادروا بالأعمال...» أي: أسرعوا بالأعمال الصالحة النافعة قبل وقوع هذه الآيات، قال القاضي فيما نقله عنه القاري في «شرح المشكاة» ٥/١٨٨: أمرهم أن يبادروا بالأعمال قبل نزول هذه الآيات، فإنها إذا نزلت أدهشتهم، وشغلتهن عن الأعمال، أو سد عليهم باب التوبة وقبول الأعمال.

وأمر العامة: هو القيامة لأنها تعم الناس جميعاً، أو الفتنة التي تعمي وتصم، أو الأمر الذي يستبد به العوام، ويكون من قبلهم دون الخواص. وخويصة أحدكم، تصغير خاصة، أي: الأمر الذي يخص أحدكم، قيل: يريد الموت، وقيل: هو ما يخص الإنسان من الشواغل المتعلقة في نفسه وماله =

إبراهيم، قال: أخبرنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قال: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا الْفَرَاتُ الْقَزَّازُ، قال: سمعت أبا الطفيل يُحَدِّثُ

عن حذيفة بن أسيد، قال: بينا رسولُ اللهِ ﷺ في غُرفةٍ ونحنُ تحتها، إذ أَشْرَفَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «مَاذَا تَتَذَكَّرُونَ؟» قلنا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قال: «فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ حَتَّى يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْهَا عَشْرُ آيَاتٍ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذَّجَالُ، وَالذُّخَانُ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَالذَّابَّةُ، وَخُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَخَسْفُ الْمَشْرِقِ، وَخَسْفُ الْمَغْرِبِ، وَخَسْفُ بَجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعٍ كَذَا؟» قال: أحسبه قال: «تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتَنْزِلُ مَعَهُمْ حَيْثُ يَنْزِلُونَ»^(١).

= وما يهتم به وصغرت لاستصغارها في جنب سائر الحوادث من البعث والحساب وغير ذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه وهو حذيفة بن أسيد من رجال مسلم. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه الحنظلي.

وأخرجه أحمد ٧/٤، ومسلم (٢٩٠١) (٤٠) و(٤١) في الفتن: باب في الآيات التي تكون قبل الساعة، والترمذي ٤٧٨/٤ في الفتن: باب ما جاء في الخسف، والطبراني (٣٠٢٨) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وفي رواية الطبراني أبدل الدخان بريح تلقى في البحر.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٧)، وأحمد ٧/٤ و٦/٧، والحميدي (٨٢٧)، وابن أبي شيبة ١٦٣/١٥، ومسلم (٢٩٠١) (٣٩)، وأبو داود (٤٣١١) في الملاحم: باب أمارات الساعة، والترمذي (٢١٨٣)، والنسائي في «الكبرى»، وابن ماجه (٤٠٤١) في الفتن: باب أشراف الساعة، والطبراني =

قال شعبة: وحدثني عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي الطفيل،
عن حذيفة بن أسيد، مثله ولم يرفعه^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَخْرُجُ
مِنْ نَاحِيَةِ الدَّجَالِ

٦٧٩٢ - أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم، قال: حدثنا محمد بن
مسلم بن وارة، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، قال: حدثنا عمرو بن
أبي قيس، عن مطرف، عن الشعبي، عن بلال بن أبي هريرة

عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ مِنْ هَاهُنَا»
وَأَشَارَ نَحْوَ الْمَشْرِقِ^(٢). [٦٩:٣]

(٣٠٢٩) و(٣٠٣٠) و(٣٠٣١) و(٣٠٣٢) و(٣٠٣٣)، والبغوي (٤٢٥٠)
من طرق عن فرات القزاز، به وبعضهم رواه مختصراً. وانظر الحديث رقم
(٦٧٩٠).

وأخرجه الطبراني (٣٠٣٤) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن
أبي الطفيل، به.

وأخرجه أيضاً الطبراني (٣٠٦٠) من طريق ابن أبي ليلى، عن
الحكم، عن الربيع بن عميلة، عن حذيفة بن أسيد. وأبدل فيه «النار التي
تطرد الناس إلى المحشر» «بريح تسفيهم فتطرحهم بالبحر».

(١) وانظر «صحيح مسلم» (٢٩٠١) (٤٠) و(٤١).

(٢) بلال بن أبي هريرة لم يرو عنه غير الشعبي، ولم يوثقه غير المؤلف ٦٥/٤،
وعمر بن أبي قيس روى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً، وقال الحافظ
في «التقريب»: صدوق له أوهام، وباقي رجال السند ثقات. مطرف:
هو ابن عبد الله بن الشخير.

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قولُ أبي هريرة «وأشار نحوَ المشرق» أراد به البَحْرَيْنِ^(١)، لأنَّ البحرينَ مشرقَ المدينة، وخروج الدجال يكون من جزيرة من جزائرها لا من خراسان، والدليلُ على صحَّة هذا أنه مُوثَّقُ في جزيرة من جزائر البحر، على ما أخبر تميم الدَّارِي، وليس بخراسان بحرًا ولا جزيرة^(١).

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي يَكُونُ خُرُوجُ الْمَسِيحِ بِهِ

٦٧٩٣ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ أسلم، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلمة، عن أيوب، وعُبيد الله بنِ عمر، عن نافع

وأخرجه بنحوه البزار (٣٣٨٣) عن محمد بن المثنى، عن يحيى - هو القطان - عن مجالد، عن الشعبي، عن المحرَّر بن أبي هريرة، عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الدجال فقال: - أحسبه قال - : «يخرج من نحو المشرق».

قال الهيثمي في «المجمع» ٣٤٨/٧: فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف، وقد وثق.

(١) فيه نظر، فقد جاء في رواية أنه يخرج من خراسان أخرج ذلك أحمد ٤/١ و٧، والترمذي (٢٢٣٧)، وابن ماجه (٤٠٧٢)، والحاكم ٥٢٧/٤ من حديث أبي بكر رفته «إن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان» وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن غريب. وسيورده المصنف برقم (٦٧٩٨) وفي أخرى أنه يخرج من أصبهان، أخرجها مسلم.

أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَأَى ابْنَ صَائِدٍ فِي سِكَّةٍ مِنْ سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَسَبَّهُ ابْنَ عَمَرَ، وَوَقَعَ فِيهِ، فَانْتَفَخَ حَتَّى سَدَّ الطَّرِيقَ، فَضْرَبَهُ ابْنُ عَمَرَ بِعَصَا، فَسَكَنَ حَتَّى عَادَ، فَانْتَفَخَ حَتَّى سَدَّ الطَّرِيقَ، فَضْرَبَهُ ابْنُ عَمَرَ بَعْصَا مَعَهُ حَتَّى كَسَرَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَتْ لَهُ حَفْصَةُ، مَا شَأْنُكَ وَشَأْنُهُ، مَا يُؤَلِّعُكَ بِهِ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ مِنْ غَضَبَةٍ يَغْضِبُهَا» (١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: رؤية حفصة ابن عمر وضربه

(١) حديث صحيح، روح بن أسلم وإن كان ضعيفاً قد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الصحيح. وهو في «مسند أبي يعلى» ورقة ٣٢٧.

وأخرجه أحمد ٢٨٣/٦ عن سريج وعفان ويونس، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٢) في الفتن: باب ذكر ابن صياد، من طريق هشام بن حسان، عن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/٣٣٦ و (٣٧٣) من طريق حفص بن غياث، عن عبد الله - وهو ابن عمر - به، ولم يذكر فيه قصة، وقال فيه: «إنما خروج ابن صياد...»، وهو وهم.

وأخرجه مطولاً أحمد ٢٨٤/٦، ومسلم (٢٩٣٢) (٩٩) من طريق ابن عون. عن نافع، به.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى ورقة ٣٢٦ من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الدجال لا يخرج إلا غضبة يغضبها».

وأخرجه الطبراني ٢٣/٣٧٠ من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، بهذا الإسناد إلى حفصة قالت: إننا كنا نتحدث أن الدجال يخرج من غضبة يغضبها.

حيثُ كان يَضْرِبُ المَسيحَ بالعِصا، كان ذلك في حياةِ رسولِ
اللَّهِ ﷺ (١).

ذَكَرُ الإِخْبَارِ عَنِ العَلَامَةِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا الدَّجَالُ عِنْدَ خُرُوجِهِ

٦٧٩٤ - أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ سَفيانَ، قال: حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ الوَليدِ
النَّرسِيّ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ:
ك ف ر، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ مِنْ أُمَّيٍّ وَكَاتِبٍ - يَعْنِي الدَّجَالَ -» (٢).
[٦٩:٣]

(١) جَزَمَ المَوْلفُ بأنَ فَعَلَ ابنَ عَمَرٍ هَذَا كانَ في حَياةِ النَبِيِّ ﷺ، لا أَدْرِي مِنْ أينَ
أَتى بِهِ، فليسَ في هَذَا الخَبَرِ ما يَدلُّ عَليهِ أو يَشيرُ إليه، بَلْ ظاهِرُهُ يَفيِدُ أنَ
ذَلِكَ كانَ بَعْدَ وِفاتِهِ ﷺ.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسماع يزيد بن زريع من سعيد
- وهو ابن أبي عروبة - قبل اختلاطه.
وأخرجه أحمد ٢٠٦/٣ عن عبد الوهّاب، و ٢٠٧/٣ عن روح،
كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً أحمد ١٧٣/٣ و ٢٢٩ و ٢٧٦ و ٢٩٠،
والبخاري (٧١٣١) في الفتن: باب ذكر الدجال، و (٧٤٠٨) في التوحيد: باب
قول الله تعالى ﴿ولتصنع على عيني﴾، ومسلم (٢٩٣٣) (١٠١) (١٠٢) في
الفتن: باب ذكر الدجال وصفه ما معه، وأبو داود (٤٣١٦) و (٤٣١٧) في
الملاحم: باب خروج الدجال، والترمذي (٢٢٤٥) في الفتن: باب ما جاء
في قتل عيسى ابن مريم الدجال، وأبو يعلى (٣٠١٦) و (٣٠١٧) و (٣٠٩٢)
و (٣٢٦٥) من طرق عن قتادة، به.

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ وَصْفِ عَيْنِ الدَّجَالِ الَّتِي هِيَ الْعَوْرَاءُ مِنْ عَيْنِهِ

٦٧٩٥ - أخبرنا عمرانُ بنُ موسى بنِ مجاشع، قال: حدثنا عبيدُ الله بنُ معاذ بن معاذ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قال: حدثنا شعبةُ، عن حبيب بن الزبير، عن عبدِ الله بن أبي الهذيل، عن عبد الرحمن بن أبزي، عن عبد الله بن خباب

عن أبيِّ بنِ كعب، عن النبي ﷺ أنه قال: «الدَّجَالُ عَيْنُهُ خَضْرَاءُ كَزَجَاجَةٍ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» (١). [٦٩:٣]

وأخرجه أيضاً أحمد ١١٥/٣ و ٢٠١ و ٢٢٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠، ومسلم (٢٩٣٣) (١٠٣)، وأبو داود (٣٤١٨) من طريقين عن أنس.

وقوله: «إن بين عينيه مكتوب» كذا الأصل و«التقاسيم» والجملة «مكتوباً» كما وقع في بعض الروايات، ويخرج ما هنا على أن اسم «إن» محذوف تقديره «الدجال» وجملة «بين عينيه مكتوب كفر» مبتدأ وخبر في موضع رفع خبر «إن».

(١) إسناده صحيح، عبد الله بن خباب - هو ابن الأرت المدني حليف بني زهرة - ذكره الطبراني وغيره في الصحابة، وقال عبد الرحمن بن خراش: أدرك النبي ﷺ.

وروى ابن منده من طريق خالد بن يزيد، عن زكريا بن العلاء، قال: أول مولود ولد في الإسلام عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن خباب، وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين، قتلته الحرورية، أرسله عليّ إليهم، فقتلوه، فأرسل إليهم: أقيدونا بعبد الله بن خباب، فقالوا: كيف نقيدك به، وكلنا قتله، فنفذ إليهم فقاتلهم، وذكره المؤلف في ثقات التابعين ١١/٥.

وأخرجه الطيالسي (٥٤٤)، وأحمد ١٢٣/٥ - ١٢٤ من طريق شعبة،

بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ خَلْقَةِ الدَّجَالِ

وَمَنْ كَانَ يَشْبَهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ

٦٧٩٦ - أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مِعَاذِ بْنِ مِعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: «أَعْوَرُ
هَجَانُ أَزْهَرُ، كَأَنَّ رَأْسَهُ أَصْلَةٌ»^(١)، أَشَبَّهُ النَّاسَ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنِ،
فَإِنْ هَلَكَ الْهَلَكُ، فَإِنَّ رَبُّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»^(٢). [٦٩: ٣]

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٧/٧، ونسبه إلى أحمد وقال: رجاله

ثقات.

(١) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٤١٠: أصلع، وهو خطأ. والأصله، بفتح
الهمزة والصاد: الأفعى، وقيل: هي الحية العظيمة الضخمة القصيرة،
والعرب تشبه الرأس الصغير الكثير الحركة برأس الحية.

(٢) حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، وسماك وإن كانت روايته عن
عكرمة فيها اضطراب، قد توبع.

وأخرجه أحمد ١/٢٤٠ و٣١٢ - ٣١٣، والطبراني (١١٧١١) من

طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٢ - ١٣٣، والطبراني

(١١٧١٢) من طريقين عن زائدة، عن سماك، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٨٤٣) من طريق هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن

مسلم، حدثنا شيبان، عن قتادة، عن عكرمة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٧/٧ - ٣٣٨ ونسبه إلى أحمد

والطبراني وقال: ورجال الجميع رجال الصحيح، ورواه الطبراني في

«الأوسط» وإسناده ضعيف.

الهجان: الأبيض، ويقع على الواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ

واحد، وعبد العزى بن قطن، بفتح القاف والطاء: رجل من بني المصطلق =

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ فِرَارِ النَّاسِ مِنَ الْمَسِيحِ عِنْدَ ظُهُورِهِ

٦٧٩٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى الْمُخَرَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ شَرِيكِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ» قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمئِذٍ؟ قَالَ: «هُمْ قَلِيلٌ»^(١).

[٦٩:٣]

= من خزاعة، قال الزهري: هلك في الجاهلية. انظر «الفتح» ١٠٥/١٣ - ١٠٦.

وَالهُلُوكُ جَمْعُ هَالِكٍ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَيُّ: فَإِنْ هَلَكَ بِهِ نَاسٌ جَاهِلُونَ وَضَلُّوا، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ.

(١) إسناده صحيح علي شرط مسلم، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند مسلم وغيره، فانتفت شبهة تدليسه.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٦٢/٦، وَمُسْلِمٌ (٢٩٤٥) فِي الْفِتَنِ: بَابُ فِي بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٣٠) فِي الْمَنَاقِبِ: بَابُ مَنَاقِبِ فِي فَضْلِ الْعَرَبِ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٢٥)/٢٤٩ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَنبِهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ.

وَأُمُّ شَرِيكِ: هِيَ أُمُّ شَرِيكِ الْقُرَشِيَّةِ الْعَامِرِيَّةِ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، اسْمُهَا غَزِيَّةٌ، وَقِيلَ غَزِيلَةٌ، قِيلَ: إِنَّهَا الَّتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَهَا بَعْضُهُمْ فِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، لِكَثْرَةِ الْاضْطِرَابِ فِيهِ، وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي الْعَكْرِ بْنِ سَمِيِّ بْنِ الْحَارِثِ الْأَزْدِيِّ، فَوَلَدَتْ شَرِيكًا. وَقِيلَ: أُمُّ شَرِيكِ الْأَنْصَارِيَّةُ تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، لِأَنَّهُ كَرِهَ غَيْرَةَ الْأَنْصَارِ.

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنْ تَبَعِ الدَّجَالِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِمْ

٦٧٩٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْخَلِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَنْ بَعْضِ الْفِتَنِ الَّتِي يَتَّبِلِي اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْبَشَرَ بِكَوْنِهِ مَعَ الْمَسِيحِ

٦٧٩٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، قَالَ:

اجْتَمَعَ حَذِيفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حَذِيفَةُ: أَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ نَارٍ، وَنَهْرًا مِنْ مَاءٍ، فَالَّذِي^(٢) يَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ: مَاءٌ، وَالَّذِي يَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ: نَارٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ نَارٌ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمن بن إبراهيم فمن رجال البخاري.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٤) في الفتن: باب في بقية من أحاديث الدجال، عن منصور بن أبي مزاحم، عن يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

(٢) في الأصل: فالذين، وهو خطأ، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٤١٢.

قال أبو مسعود: هكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ (١).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نعيم بن أبي هند، فمن رجال مسلم. أبو خيثمة: هو الزبير بن حرب، وجريير: هو ابن عبد الحميد الضبي، ومغيرة: هو ابن مقسم الضبي. وأخرجه مسلم (٢٩٣٥) (١٠٨) في الفتن وأشراف الساعة، عن علي بن حجر وإسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن جريير، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه البخاري (٣٤٥٠) في أحاديث الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، و(٧١٣٠) في الفتن: باب ذكر الدجال، ومسلم (٢٩٣٤) (١٠٦) و(١٠٧)، والطبراني ١٧/١٧ (٦٤٢) و(٦٤٣) و(٦٤٤)، والبخاري (٤٢٥٩) من طريق عبد الملك بن عمير، وابن أبي شيبة ١٥/١٣٣، ومسلم (٢٩٣٤) (١٠٥) من طريق أبي مالك الأشجعي، وابن أبي شيبة ١٥/١٣٤، وأبو داود (٤٣١٥) في الملاحم: باب خروج الدجال، من طريق منصور، ثلاثتهم عن ربعي بن حراش، به. وكلهم قرن في حديثه بين حذيفة وأبي مسعود سوى أبي مالك الأشجعي ومنصور عند ابن أبي شيبة، وعند بعضهم عن حذيفة مرفوعاً.

وأبو مسعود: هو الأنصاري البدري، واسمه عقبه بن عمرو. وقال الحافظ تعليقاً على قوله: «فالذي يرون أنه نار ماء، والذي يرون أنه ماء نار»: وهذا يرجع إلى اختلاف المرثي بالنسبة إلى الرائي، فلما أن يكون الدجال ساحراً، فيخيل الشيء بصورة عكسه، وإما أن يجعل الله باطن الجنة التي يسخرها الدجال ناراً، وباطن النار جنة وهذا الراجح، وإما أن يكون ذلك كناية عن النعمة والرحمة بالجنة، وعن المحن والنقمة بالنار، فمن أطاعه فأنعم عليه بجنته يؤول أمره إلى دخول نار الآخرة وبالعكس. ويحتمل أن يكون ذلك من جملة المحنة والفتنة، فيرى الناظر إلى ذلك من دهشة النار فيظنها جنة وبالعكس.

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يُؤْهِمُ غَيْرَ الْمَتَّبِحِّ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ

أَنَّهُ مَضَادٌّ لَخَيْرِ أَبِي مَسْعُودٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٨٠٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ

قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ

عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَّغْنِي أَنْ

مَعَ الدَّجَالِ جِبَالُ الخُبْرِ، وَأَنْهَارُ الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ». قَالَ الْمَغِيرَةُ: فَكُنْتُ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ

سُؤَالَ عَنْهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ بِالَّذِي يُضْرُكُ»^(١). [٣: ٦٩]

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إنكارُ المصطفى ﷺ على المغيرة

بأنَّ مَعَ الدَّجَالِ أَنْهَارَ الْمَاءِ لَيْسَ يُضَادُّ خَبَرَ أَبِي مَسْعُودٍ وَالَّذِي

ذَكَرْنَاهُ، لِأَنَّهُ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ نَهْرُ الْمَاءِ يَجْرِي،

وَالَّذِي مَعَهُ يُرَى أَنَّهُ مَاءٌ وَلَا مَاءٌ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَضَادٌّ.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْبَعْضِ الْآخِرِ مِنَ الْفِتَنِ

الَّتِي تَكُونُ مَعَ الدَّجَالِ

٦٨٠١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد الضبي.

وأخرجه مسلم (٢١٥٢) في الآداب: باب جواز قوله لغير ابنه

«يا بني»، واستحبابه للملاطفة، و(٢٩٣٩) في الفتن: باب في الدجال

وهو أهون على الله عز وجل، عن إسحاق بن إبراهيم. بهذا الإسناد. وقد

تقدم الحديث عند المؤلف برقم (٦٧٨٢).

عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله

أن أبا سعيد الخدري حدثه قال: حدثنا رسول الله ﷺ عن
الدَّجَّالِ، فقال فيما حدثنا: «يَأْتِي الدَّجَّالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ
يَدْخُلَ أَنْقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ رَجُلٌ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ
— أَوْ مِنْ خَيْرِهِمْ — فيقول: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فيقول الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ،
أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فيقولون: لَا، فيسلط عليه، فيقتله، ثم يحييه،
فيقول حين يحيى: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ بِأَشَدَّ بَصِيرَةً فَيْكَ مِنِّي الْآنَ، فَيُرِيدُ
قَتْلَهُ الثَّانِيَةَ، فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ» (١).

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال
الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٢٤)، وعنه أخرجه أحمد في
«المسند» ٣/٣٦.

وأخرجه البخاري (١٨٨٢) في فضائل المدينة: باب لا يدخل الدجال
المدينة، من طريق عقيل بن خالد، و(٧١٣٢) في الفتن: باب لا يدخل
الدجال المدينة، ومسلم (٢٩٣٨) في الفتن: باب صفة الدجال، والبيهقي في
«شرح السنة» (٤٢٥٨) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم أيضاً
(٢٩٣٨)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣/٢٩٣ من طريق
صالح بن كيسان، ثلاثهم عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٩٣٨) (١١٣)، والبيهقي (٤٢٦٢) من طريق
قيس بن وهب، عن أبي الوذاك جبر بن نوف، عن أبي سعيد الخدري.
وأخرجه بنحوه مطولاً أبو يعلى (١٠٧٤) و(١٣٦٦)، والبخاري (٣٣٩٤)
من طريقين عن عطية العوفي، عن أبي سعيد. وفيه: أنه يذبحه ثلاثاً ويمنع
منه في الرابعة، وعطية العوفي ضعيف.

قال مَعْمَرٌ: يَرَوْنَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي يَقْتُلُهُ الدَّجَالُ ثُمَّ يُحْيِيهِ: الْخَضِرُ^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْخَبْرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الدَّجَالَ لَا يَفْتِنُ بِهِ كُلَّ
النَّاسِ وَلَا يُزِيلُ الْإِمَامَةَ عَمَّنْ كَانَتْ لَهُ
إِلَى نَزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ

٦٨٠٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ
ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ أَبِي نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَخْبَرَهُ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ
مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ»^(٢). [٦٩:٣]

(١) لا يثبت هذا عن المعصوم ﷺ الذي يجب الأخذ بقوله، وجمهور أهل العلم
على أن الخضر ميت، كما سبق بيانه في التعليق على الحديث رقم
(٦٢٢٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عبد الرحمن بن إبراهيم فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤١٣)، والبيهقي في «البعث»،
وابن الأعرابي في «معجمه»، والحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٤٠/٤
من طرق عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٥) (٢٤٦) في الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم
حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، عن زهير بن حرب، عن الوليد بن مسلم،
حدثنا ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، به. إلا أنه قال فيه «فأممكم منكم» قال
الوليد بن مسلم: فقلت لابن أبي ذئب: إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري، =

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ نَفْيِ دُخُولِ الدَّجَالِ حَرَمَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٦٨٠٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال:

حدثني أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيْطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا، فَيَنْزِلُ السَّبْحَةُ، فَتَرَجُّفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» (١). [٦٩: ٣]

عن نافع، عن أبي هريرة «وإمامكم منكم» قال ابن أبي ذئب: تدري «ما أممكم منكم»؟ قلت: تخبرني، قال فأممكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى وسنة نبيكم ﷺ.

وأخرجه أحمد ٣٣٦/٢ عن عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، به بلفظ «وإمامكم منكم»!

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤١)، ومن طريقه ابن منده (٤١٥) عن معمر، والبخاري (٣٤٤٩) في أحاديث الأنبياء: باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام، ومسلم (١٥٥) (٢٤٤)، وابن منده (٤١٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٢٤، والبعوي (٤٢٧٧) من طريق يونس بن يزيد، ومسلم (١٥٥) (٢٤٥) من طريق ابن أخي الزهري، وابن منده (٤١٦) من طريق عقيل بن خالد، أربعتهم عن الزهري، به. قال ابن أخي الزهري في حديثه: «فأممكم منكم»، وفي حديث معمر: «فأممكم - أو قال: إمامكم - منكم» على الشك.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إبراهيم.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ نَفْيِ دُخُولِ الدَّجَالِ

مَدِينَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٨٠٤ - أخبرنا عبدُ الكبير بنُ عُمَرَ الخَطَّابِيُّ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ سنان، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادة

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «المَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ

وأخرجه البخاري (١٨٨١) في فضائل المدينة: باب لا يدخل الدجال المدينة، ومن طريقه البغوي (٢٠٢٢) عن إبراهيم بن المنذر، ومسلم (٢٩٤٣) في الفتن: باب قصة الجساسة، عن علي بن حُجر السعدي، كلاهما عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨٣/١ عن إسحاق بن إبراهيم، عن عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه أحمد ١٩١/٣، وابن أبي شيبة ١٨١/١٢ و ١٤٣/١٥، ومسلم (٢٩٤٣) من طرق عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به. غير أنه قال: فيأتي سبخة الجُرف، فيضرب رواقه، وقال: فيخرج إليه كل منافق ومنافقة.

وأخرجه مختصراً أحمد ٢٣٨/٣، والبخاري (٧١٢٤) في الفتن: باب ذكر الدجال، من طريقين عن شيبان النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به. ولفظه: «يجيء الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة، ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات، فيخرج إليه كل كافر ومنافق».

قلت: والأنقاب: قال ابن وهب: المراد بها المداخل، وقيل الأبواب، وأصل النقب: الطريق بين الجبلين، وقيل: الأنقاب: الطرق التي يسلكها الناس، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَقِبُوا فِي الْبِلَادِ﴾. والسبخة: الأرض المالحة. والجُرف: بضم الجيم والراء: مكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل، وقيل: على ثلاثة أميال.

الْمَلَائِكَةُ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ، إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى» (١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ عَدَدِ الْمَلَائِكَةِ الَّتِي تَحْرُسُ حَرَمَ
المصطفى ﷺ عن دُخُولِ الدَّجَالِ إِيَّاهَا

٦٨٠٥ - أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبراً، قال: حدثنا
مسروق بن المرزبان، قال: حدثنا أبي، عن مسعر بن كدام، عن سعد بن
إبراهيم، عن أبيه

عن أبي بكر أن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ
الْمَسِيحِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ» (٢).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ١٢٣/٣ و ٢٠٢ و ٢٧٧، والبخاري (٧١٣٤) في
الفتن: باب لا يدخل الدجال المدينة، و (٧٤٧٣) في التوحيد: باب في
المشيئة والإرادة، والترمذي (٢٢٤٢) في الفتن: باب ما جاء في الدجال
لا يدخل المدينة، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٢٠٦/٣ من طريق سعيد بن أبي عروبة،
و ٢٢٩/٣ من طريق شيبان، كلاهما عن قتادة، عن أنس أن قائلاً من الناس
قال: يا نبي الله، أما يرد الدجال المدينة؟ قال: «أما إنه ليعمد إليها، ولكنه
يجد الملائكة صافرة بنقابها وأبوابها، يحرسونها من الدجال».

(٢) حديث صحيح، المزربان والد مسروق روى عنه اثنان، ووثقه المؤلف ٢٠٠/٩،
وأورده ابن أبي حاتم ٤٤٢/٨، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وابنه مسروق
روى له ابن ماجه، وهو صدوق، وقد توبعا، ومن فوقهما ثقات من رجال
الشيخين، وقد تقدم عند المؤلف من غير هذا الطريق برقم (٣٧٣١).

ذُكِرَ الإِخْبَارُ عَنْ ظُهُورِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى مَنْ يَكُونُ مَعَ الدَّجَالِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ

٦٨٠٦ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ، فَتَظْهَرُونَ
عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ،
وَرَأَيْتِي، فَأَقْتُلُهُ» (١). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن
يحيى، فمن رجال مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٩٢١) (٨١) في الفتن:
باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان
الميت من البلاء، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢٢/٢، والبخاري (٣٥٩٣) في المناقب: باب في
علامات النبوة في الإسلام، من طريق شعيب بن أبي حمزة، وعبد الرزاق
(٢٠٨٣٧)، ومن طريقه الترمذي (٢٢٣٦) في الفتن: باب ما جاء في علامة
الدجال، والبيهقي (٤٢٤٦) عن معمر، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٢١) (٨٠) من طريق عمر بن حمزة، عن
سالم، به.

وأخرجه البخاري (٢٩٢٥) في الجهاد: باب قتال اليهود، من طريق
مالك، ومسلم (٢٩٢١) (٧٩) من طريق عبيد الله بن عمر، كلاهما عن
نافع، عن ابن عمر.

قال الحافظ في «الفتح» ٧٠٦/٦: وفي الحديث ظهور الآيات قرب
قيام الساعة من كلام الجماد من شجرة وحجر، وظاهره أن ذلك ينطق حقيقة،
ويحتمل المجاز بأن يكون المراد أنهم لا يفيدهم الاختباء، والأول أولى. =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْعَلَامَةِ الَّتِي بِهَا يُعْرَفُ نَجَاةُ الْمَرْءِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ

٦٨٠٧ - أخبر أبو يعلى، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قال: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عن الْأَعْمَشِ، عن سَلِيمَانَ بْنِ
مَيْسَرَةَ، عن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ

عن حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ:
«لَفِتْنَةُ بَعْضِكُمْ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ فِتْنَةِ
صَغِيرَةٍ وَلَا كَبِيرَةٍ إِلَّا تَتَضَعُ لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَمَنْ نَجَا مِنْ فِتْنَةِ مَا قَبْلَهَا
نَجَا مِنْهَا، وَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ مُسْلِمًا، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ،
مُهْجَاةٌ كَ، ف، ر»^(١). [٦٩: ٣]

= وفي قوله ﷺ: «تقاتلكم اليهود» جواز مخاطبة الشخص والمراد من
هو منه بسبيل، لأن الخطاب كان للصحابة والمراد من يأتي بعدهم بدهر
طويل، لكن لما كانوا مشتركين معهم في أصل الإيمان ناسب أن يخاطبوا
بذلك.

(١) إسناده صحيح، سليمان بن ميسرة روى عنه الأعمش وحبيب بن أبي ثابت،
ذكره المؤلف في «الثقات» ٣٨٢/٦، ووثقه ابن معين، والعجلي، والنسائي
كما في «تعجيل المنفعة» ص ١٦٨ نقلاً عن ابن خلفون، وباقي السند
ثقات من رجال الشيخين، أبو كريب: هو محمد بن العلاء بن كريب.
وأخرجه البزار (٣٣٩١) عن أبي كريب، بهذا الإسناد.
وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٣٥/٧: رجاله رجال الصحيح!
وأخرجه أيضاً (٣٣٩٢) مختصراً من طريق منصور بن أبي الأسود، عن
الأعمش، به.

وأخرجه كذلك أحمد ٣٨٩/٥ عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن =

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ تَمِيمَ هُمْ أَشَدُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى الدَّجَالِ
نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الدَّجَالِ

٦٨٠٨ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزدِيُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أخبرنا جريرٌ، عن عُمارة بن القعقاع، عن أبي زُرْعَةَ

عن أبي هريرة، قال: لا أزالُ أُحِبُّ بني تميم بعدَ ثلاثٍ سَمِعْتُهُنَّ من رسولِ الله ﷺ: قَدِمَ مِنْهُم سَبِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ عَلَى بَعْضِهِمْ رَقَبَةٌ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَقْتُهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»، وَجَاءَتْهُ صَدَقَاتُ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ»^(١). [٩: ٣]

= الأعمش، به عن أبي وائل، عن حذيفة.

وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ص ٦٤٤، وزاد نسبه إلى الروياني في «مسنده»، والضياء المقدسي في «الجنان».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه الحنظلي، وجرير: هو ابن عبد الحميد الضبي.

وأخرجه البخاري (٢٥٤٣) في العتق: باب من ملك العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية، و(٤٣٦٦) في المغازي: باب رقم (٦٨)، ومسلم (٢٥٢٥) في فضائل الصحابة: باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء، عن زهير بن حرب، وأخرجه البخاري أيضاً في الحديث (٢٥٤٣) عن محمد بن سلام، كلاهما عن جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٤٣) عن محمد بن سلام، ومسلم (٢٥٢٥) عن =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ فَتْحِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ قِتَالِهِمُ الدَّجَالَ

٦٨٠٩ - أخبرنا علي بن حمدون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا عثمان بن عمرو، قال: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة

عن نافع بن عتبة، أن رسول الله ﷺ قال: «تُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، وَتُقَاتِلُونَ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» (١). [٣: ٦٩]

= قتيبة بن سعيد، كلاهما عن جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة بن مقسم، عن الحارث بن يزيد العكلي، عن أبي زرعة، به. وأخرجه مسلم (٢٥٢٥) عن حامد بن عمر البكرائي، عن مسلمة بن علقمة المازني، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة، قال: ثلاث خصال سمعتهن من رسول الله ﷺ في بني تميم، لا أزال أحبهم بعد، وساق الحديث بهذا المعنى، غير أنه قال: «هم أشد الناس قتالاً في الملاحم»، ولم يذكر الدجال.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣٩٠/٢ عن أسود بن عامر، عن سفيان، عن رجل، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «هذه صدقة قومي، وهم أشد الناس على الدجال» يعني بني تميم، قال أبو هريرة: ما كان قوم من الأحياء أبغض إليّ منهم، فأحببتهم منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا.

قلت: وفي سننه جهالة، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: وكان ذلك لما كان يقع بينهم وبين قومه في الجاهلية من العداوة.

(١) إسناده حسن على شرط مسلم، سماك بن حرب حسن الحديث وقد تابعه عبيد الله بن عمرو الرقي، وقد تقدم برقم (٦٦٧٢).

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَنِ البَلَدِ الَّذِي يُهْلِكُ اللّٰهُ

جَلَّ وَعَلَا الدِّجَالَ بِهِ (١)

٦٨١٠ - أخبرنا الفضل بن الحُباب، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل،

قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يَأْتِي المَسِيحُ مِنْ قِبَلِ
المَشْرِقِ، وَهَمَّتُهُ المَدِينَةُ، حَتَّى يَنْزِلَ عِنْدَ أَحَدٍ، ثُمَّ يَغْدُو قِبَلَ
الشَّامِ، وَهُنَاكَ يَهْلِكُ» (٢).

[٦٩:٣]

ذَكَرَ الإِخْبَارَ عَنِ قَاتِلِ المَسِيحِ وَوَصْفِ

المَوْضِعِ الَّذِي يَقْتُلُهُ فِيهِ

٦٨١١ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا يزيد بن

مؤهب، قال: حدثني الليث بن سعد، عن ابن شهاب، أنه سمع عبد الله بن

(١) لفظة «به» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤١٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد ٢/٣٩٧، ومسلم (١٣٨٠) في الحج: باب صيانة
المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها، والبعوي (٢٠٢٣) من طرق عن
إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد، غير أنهم قالوا فيه: «ثم تصرف الملائكة
وجهه قبل الشام».

وأخرجه أحمد ٢/٤٠٧ - ٤٠٨ من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم
القااص المدني، و ٤٥٧ من طريق شعبة، كلاهما عن العلاء، به. وزاد في
أوله: «الإيمان يمان، والكفر من قبل المشرق، وإن السكينة في أهل الغنم،
وإن الرياء والفخر في أهل الفدّادين أهل الوبر وأهل الخيل، ويأتي المسيح
من قبل المشرق...»، والمسيح: هو الدجال.

ثُعَلْبَةُ الْأَنْصَارِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ قَالَ:

سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمِّعَ بْنِ جَارِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ» (١). [٦٩:٣]

(١) حديث صحيح لغيره، عبد الله بن ثعلبة، ويقال له: عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، ويقال: عبد الله بن عبد الله بن ثعلبة الأنصاري المدني، قال الحافظ في «التقريب»: شيخ للزهري لا يعرف، واختلف عليه في إسناد حديثه، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ٤٢٠/٣ عن هاشم بن القاسم، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٢٠/٣ من طريق الأوزاعي، والطبراني ١٩/١٠٨٠ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه الترمذي (٢٢٤٤) في الفتن: باب ما جاء في قتل عيسى ابن مريم الدجال، عن قتيبة بن سعيد، والطبراني ١٩/١٠٧٥ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث، به. عند الترمذي «عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة»، وعند الطبراني «عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة». وقال الترمذي: حسن صحيح!

وأخرجه أحمد ٤٢٠/٣، والحميدي (٨٢٨)، والطبراني ١٩/١٠٧٧ عن سفيان بن عيينة، والطيب السبي (١٢٢٧)، والطبراني ١٩/١٠٧٩ عن زمعة بن صالح، والطبراني ١٩/١٠٨١ من طريق عقيل بن خالد، ثلاثتهم عن الزهري، به. وسماه في رواية أحمد: «عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة»، وقال آخرون: عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٣٥)، ومن طريقه أحمد ٤٢٠/٣ و ٢٢٦/٤

و ٣٩٠، والطبراني ١٩/١٠٧٦ عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة، عن =

ذَكَرُ قَدْرُ مُكْتِ الدَّجَالِ فِي الْأَرْضِ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنْ وَثَاقِهِ

٦٨١٢ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا صالح بن عمر، قال: حدثنا عاصم بن كليب، عن أبيه قال:

سمعت أبا هريرة يقول: أهدتكم ما سمعت من رسول الله ﷺ الصادق المصدوق؟ حدثنا رسول الله أبو القاسم الصادق المصدوق: «إِنَّ الْأَعْوَرَ الدَّجَالَ مَسِيحَ الضَّلَالَةِ يَخْرُجُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ، فِي زَمَانٍ اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَفُرْقَةٍ، فَيَبْلُغُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْأَرْضِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، اللَّهُ أَعْلَمُ مَا مَقْدَارُهَا، اللَّهُ أَعْلَمُ مَا مَقْدَارُهَا - مَرَّتَيْنِ - وَيُنزِلُ اللَّهُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَيُؤْمِتُهُمْ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَتَلَ اللَّهُ الدَّجَالَ، وَأَظْهَرَ الْمُؤْمِنِينَ» (١).

[٦٩:٣]

= عبد الله بن زيد الأنصاري، عن مجمع بن جارية، به.

ويشهد له حديث النّوأس بن سمعان عند مسلم (٢٩٣٧)، والترمذي

(٢٢٤٠)، فيتقوى به.

ولقد: مدينة تقع شمال غرب القدس تبعد عنها ٢٦ ميلاً تقريباً.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير كليب بن شهاب، والد عاصم، فقد

روى له أصحاب السنن والبخاري في «رفع الديدن»، وهو صدوق.

وأخرجه البزار (٣٣٩٦) عن علي بن المنذر، عن محمد بن فضيل،

عن عاصم بن كليب، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٤٩/٧، ونسبه إلى البزار، وقال:

رجالهم رجال الصحيح! غير علي بن المنذر، وهو ثقة.

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: في هذا الخبر: «فيؤمهم» أراد به: فيأمرهم بالإمامة، إذ العَرَبُ تَسْبُبُ الفِعْلَ إلى الأمر، كما تَسْبِبُهُ إلى الفاعل، كما ذَكَرْنَا في غيرِ موضعٍ من كتبنا.

ذَكَرَ ذُو بَانَ الدَّجَالَ عِنْدَ رُؤَيْتِهِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
قَبْلَ قَتْلِهِ إِسَاءَةَ

٦٨١٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُؤُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَائِقِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، هُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا، قَالَتِ الرُّومُ: خَلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا مِنَّا نَقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللَّهِ، لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزُكُمْ ثَلَاثَ لَيَالٍ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، ثُمَّ يُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، وَهُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَتِحُ^(١) ثَلَاثَ فَيَفْتَتِحُونَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَيَبْنِي مَا هُمْ يَقْسِمُونَ الْغَنَائِمَ، قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهَالِكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ

(١) في الأصل: ويفتتحون، والمثبت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٤١٤، وما في الأصل يحمل على لغة بني الحارث الذين يجعلون الواو علامة الجمع، وفي «مسلم» بعد هذا زيادة جملة وهي: «لا يفتنون أبداً».

خَرَجَ - يَعْنِي الدَّجَالَ - فَيَيْنَمَا هُم يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ ، وَيُسَوُّونَ الصُّفُوفَ ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ (١) ، فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ يَذُوبُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ ، وَلَوْ تَرَكَوهُ لَذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ ، وَلَكِنَّهُ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ بِحَرِّبَتِهِ (٢) .

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْأَمْنِ (٣) الَّذِي يَكُونُ فِي

النَّاسِ بَعْدَ قَتْلِ ابْنِ مَرْيَمَ الدَّجَالَ

٦٨١٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى (٤) ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ فَأَعْرِفُوهُ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَنْزِعُ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، كَأَنَّ رَأْسَهُ

(١) فِي «مُسْلِمٍ» بَعْدَ هَذَا : فَأَمَّهُمْ .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ أَبِي ثَوْرٍ - وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ الْفَقِيهِ صَاحِبِ الشَّافِعِيِّ - فَقَدْ رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ ، وَهُوَ ثِقَةٌ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩٧) فِي الْفِتَنِ : بَابُ فِي فَتْحِ قَسْطَنْطِينِيَّةِ ، وَخُرُوجِ الدَّجَالِ ، وَنَزُولِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، عَنْ زَهِيرِ بْنِ حَرْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَالْأَعْمَاقُ وَدَابِقُ مَوْضِعَانِ بَيْنَ حَلَبٍ وَأَنْطَاكِيَّةِ ، وَمَرْجُ دَابِقُ اتَّخَذَهُ الْخَلِيفَةُ الْأُمَوِيُّ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ مَعْسَكراً وَفِيهِ مَاتَ ، وَفِيهِ أَيْضاً أَقَامَ الْخَلِيفَةُ الْعَبَّاسِيُّ هَارُونَ الرَّشِيدُ ، وَفِيهِ تَغَلَّبَ السُّلْطَانُ سَلِيمُ الْأَوَّلُ الْعُثْمَانِيُّ عَلَى الْمَمَالِكِ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : الْأَمْرُ ، وَالْمُثَبِّتُ مِنَ «التَّقَاسِيمِ» ٣ / لَوْحَةُ ٤١٦ .

(٤) فِي مَوَاصِرِ الْحَدِيثِ : دِينُهُمْ وَاحِدٌ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى .

يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَةٌ، وَإِنَّهُ يَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ،
وَيُفِيضُ الْمَالَ، وَيَضَعُ الْجَزِيَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ يُهْلِكُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا
غَيْرَ الْإِسْلَامِ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ الْمَسِيحَ الضَّالَّ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، وَيُلْقِي
اللَّهُ الْأُمَّنَةَ حَتَّى يَرَعَى الْأَسَدُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالنَّمْرُ مَعَ الْبَقْرِ، وَالذَّنَابُ
مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَانُ مَعَ الْحَيَّاتِ، لَا يَضُرُّ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا» (١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَفْعَلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ
بِمَنْ نَجَّاهُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ

٦٨١٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ بْنِ فَيَاضَ بَدْمَشَقَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ عِيسَى
ابْنَ مَرْيَمَ يَأْتِي قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنَ الدَّجَالِ، فَيَمْسَحُ وُجُوهَهُمْ
بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ» (٢).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير
عبد الرحمن بن آدم فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٤٣٧/٢ عن عبد الوهَّاب، والأجري في «الشرعية»
ص ٣٨٠ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهذا
الإسناد. وانظر الحديث (٦٨٢١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير الوليد بن عتبة، فقد روى
له أبو داود، وهو ثقة. ابن جابر: هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي. =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ رَفْعِ التَّبَاغُضِ وَالتَّحَاسُدِ
وَالشَّحْنَاءِ عِنْدَ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ

٦٨١٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ،
عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيُنزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ
حَكَمًا عَادِلًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَلَيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ،
وَلَيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ فَلَإِ يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ
وَالتَّحَاسُدُ، وَلَيَدْعُونَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ» (١). [٦٩:٣]

= وهو قطعة من حديث مُطَوَّلٍ فِي نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَقَتْلِهِ الدَّجَّالِ.
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٣٧) فِي الْفِتَنِ: بَابُ ذِكْرِ الدَّجَّالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ،
مِنْ طَرِقٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَرَنَ مُسْلِمٌ فِي إِحْدَى طَرِيقِهِ
بِالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ.
وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٧٥) فِي الْفِتَنِ: بَابُ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَخُرُوجِ
عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، بِهِ.
وَقَوْلُهُ: «فَيَمْسَحُ وَجُوهَهُمْ» قَالَ: الْقَاضِي عِيَّاضُ، فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ
النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» ٦٨/١٨: يَحْتَمَلُ أَنْ هَذَا الْمَسْحُ حَقِيقَةٌ عَلَى
ظَاهِرِهِ، فَيَمْسَحُ عَلَى وَجُوهِهِمْ تَبْرَكًا وَبِرَاءً، وَيَحْتَمَلُ أَنْهُ إِشَارَةٌ إِلَى كَشْفِ
مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الشَّدَةِ وَالْخَوْفِ.
(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ عَمْرُو بْنِ
مُحَمَّدٍ الْعَنْقَرِيِّ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَّةَ، =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ نَزُولَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ مِنْ أَعْلَامِ السَّاعَةِ

٦٨١٧ - أخبرنا محمد بن الحسن بن الخليل، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن عاصم، عن أبي رزين، عن أبي يحيى مولى ابن عفراء

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمُ لِلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١] قال: «نُزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ مِنْ قَبْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (١). [٦٩:٣]

والمقبيري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه أحمد ٤٩٣/٢ - ٤٩٤، ومسلم (١٥٥) (٢٤٣) في الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة محمد ﷺ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥) بتحقيقنا، والأجري في «الشريعة» ص ٣٨٠، وابن منده في «الإيمان» (٤١٢)، والبغوي (٤٢٧٦) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (٦٨١٨).

وقوله: «حكماً»، أي: ينزل حاكماً بهذه الشريعة لا ينزل نبياً برسالة مستقلة وشريعة ناسخة، بل هو حاكم من حكام هذه الأمة.

وقوله: «وليضعن الجزية» معناه: أنه لا يقبل من الكفار إلا الإسلام، ومن بذل منهم الجزية لم يكف عنه بها.

وقوله: «ولتركن القلاص فلا يسعى عليها» القلاص جمع قلوص: وهي من الإبل كالفتاة من النساء والحدث من الرجال، ومعناه: أن يزهد فيها، ولا يرغب في اقتنائها لكثرة الأموال، وقلة الأموال، وعدم الحاجة، والعلم بقرب القيامة. وقيل: لا يخرج ساع إلى زكاة، لقلة حاجة الناس إلى المال واستغنائهم عنه.

(١) عاصم: هو ابن بهدلة صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله من رجال =

الصحيح، لكن رواه سفيان وشعبة وغيرهما، موقوفاً على ابن عباس.
وأخرجه مطولاً الطبراني (١٢٧٤٠) عن إسحاق بن إبراهيم بن
أبي حسان الأنماطي، عن هشام بن عمار، بهذا الإسناد.
وأخرجه كذلك أحمد ٣١٧/١ - ٣١٨، عن هاشم بن القاسم، عن
شيبان بن عبد الرحمن، به.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٤/٧ ونسبه إلى أحمد والطبراني،
وقال: وفيه عاصم ابن بهدلة، وثقه أحمد وغيره وهوسىء الحفظ، وبقيه رجاله
رجال الصحيح.
وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٩٠/٢٥ من طريق سفيان، عن عاصم بن
أبي النجود، به، موقوفاً على ابن عباس.
وأخرجه أيضاً موقوفاً عليه ٩٠/٢٥ من طريق شعبة وقيس، عن
عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس.
وأخرجه ٩٠/٢٥ من طريق ابن عطية، عن فضيل بن مرزوق، عن
جابر، عن ابن عباس قوله.
قلت: في هاء الكفاية في قوله تعالى ﴿وَإِنَّهُ لَعَلْمٌ لِلسَّاعَةِ﴾ قولان:
أحدهما: أنها ترجع إلى عيسى عليه السلام. والثاني: أنها ترجع إلى
القرآن.
ويقول ابن كثير: والصحيح أن الضمير عائد على عيسى عليه السلام،
فإن السياق في ذكره، واستبعد القول الثاني، وقال: ثم المراد بذلك نزوله
قبل يوم القيامة كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ
قَبْلَ مَوْتِهِ﴾، أي: قبل موت عيسى عليه السلام ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ
شَهِيداً﴾ ثم قال: ويؤيد هذا المعنى القراءة الأخرى ﴿وَإِنَّهُ لَعَلْمٌ لِلسَّاعَةِ﴾، أي:
آية للساعة خروج عيسى ابن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة، قال: وهكذا
روي عن أبي هريرة وابن عباس وأبي العالية وأبي مالك، وعكرمة،
والحسن، وقتادة، والضحاك وغيرهم، قال: وقد تواترت الأحاديث عن =

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدِيوَهُمْ مِنْ لَمْ يُحَكِّمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ
أَنَّ خَيْرَ عَمْرُو بْنِ مُحَمَّدٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَهُمْ

٦٨١٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي
الْلَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ
الصَّلِيْبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى
لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ» (١). [٦٩:٣]

رسول الله ﷺ أنه أخبر بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام قبل يوم إماماً
عادلاً، وحكماً مقسطاً.

قلت: والقراءة الأخرى التي ذكرها ابن كثير: هي بفتح العين واللام،
وهي قراءة ابن عباس، وأبي رزين، وأبي عبد الرحمن، وقناة، وحميد،
وابن محيصن كما في «زاد المسير» ٣٢٥/٧، وقرأ الجمهور ﴿لَعَلَّمُ﴾ بفتح
اللام وكسر العين.

قال ابن قتيبة: من قرأ بكسر العين. فالمعنى أنه يُعلم به قرب الساعة،
ومن فتح العين واللام فإنه بمعنى العلامة والدليل.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يزيد ابن مَوْهَبٍ وهو ثقة
روى له أصحاب السنن غير الترمذي.

وأخرجه أحمد ٥٣٧/٢، والبخاري (٢٢٢٢) في البيوع: باب قتل
الخنزير، ومسلم (١٥٥) (٢٤٢) في الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم
حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، والترمذي (٢٢٣٣) في الفتن: باب ما جاء في
نزول عيسى ابن مريم عليه السلام، وابن منده في «الإيمان» (٤٠٧) من طرق
عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ لِيثُ بْنُ سَعْدٍ،
عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَمِعَهُ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَالطَّرِيقَانِ
جَمِيعاً مَحْفُوظَانِ.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ إِمَامَ هَذِهِ الْأُمَّةِ عِنْدَ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
يَكُونُ مِنْهُمْ دُونَ أَنْ يَكُونَ عِيسَى إِمَامَهُمْ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ

٦٨١٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ
سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَى صَلِّ لَنَا،
فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءٌ لِتَكْرِمَةِ اللَّهِ هَذِهِ

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤٠)، وأحمد ٢/٢٤٠، والحميدي (١٠٩٧)،
وابن أبي شيبة ١٥/١٤٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٧٣)،
والبخاري (٢٤٧٦) في المظالم: باب كسر الصليب وقتل الخنزير، و(٣٤٤٨)
في أحاديث الأنبياء: باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام، ومسلم
(١٥٥) (٢٤٢)، وابن ماجه (٤٠٧٨) في الفتن: باب فتنة الدجال، وخروج
عيسى ابن مريم، وخروج يأجوج ومأجوج، والطحاوي في «شرح مشكل
الآثار» (١٠٣) و(١٠٤)، والأجري في «الشريعة» ص ٣٨٠ - ٣٨١،
وابن منسده (٤٠٨) و(٤٠٩) و(٤١٠) و(٤١١)، وأبو محمد البغوي في
«شرح السنة» (٤٢٧٥) من طرق عن الزهري، به. وانظر الحديث (٦٨١٦).

[٦٩:٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارُ بِأَنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ يَحُجُّ
الْبَيْتَ الْعَتِيقَ بَعْدَ قَتْلِهِ الدَّجَّالَ

٦٨٢٠ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الوهَّاب، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن حنظلة بن علي الأسلمي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لِيُهَلَّنَ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ حَاجاً أَوْ مُعْتَمِراً، أَوْ لِيُثْنِيَهُمَا» (٢).

[٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الصحيح، غير يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي وهو ثقة حافظ روى له النسائي. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعمور.

وأخرجه أحمد ٣/٣٨٤، ومسلم (١٥٦) في الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، وابن منده في «الإيمان» (٤١٨) من طرق عن حجاج بن محمد الأعمور، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣/٣٤٥ عن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٢٠٧٨) عن حفص الحلواني، عن يهلول بن مورك الشامي، عن موسى بن عبيدة، عن أخيه، عن جابر. وموسى بن عبيدة ضعيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حنظلة بن علي الأسلمي فمن رجال مسلم. عبد الوهَّاب: هو ابن عبد المجيد بن الصلت الثقفي.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤٢)، وأحمد ٢/٢٤٠ و ٢٧٢ و ٥١٣ =

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ إِذَا نَزَلَ يُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ

٦٨٢١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا هُدبَةُ بن خالد، قال: حدثنا هَمَامُ بنُ يحيى، قال: حدثنا قتادة، عن عبد الرحمن ابن آدم

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الأنبياءُ كلُّهم إخوةٌ لِعَلَّاتٍ، أمهاتهم شتى ودينهم واحدٌ، وأنا أولى الناسِ بعيسى ابن مريمَ، إنه ليس بيني وبينه نبيٌّ، وإنه نازلٌ، إذا رأيتموه فأعرفوه: رجلٌ مربوعٌ إلى الحمرة والبياض بين ممصَّرين، كأن رأسه يقطرُ وإن لم يصبه بللٌ، فيقاتلُ الناسَ على الإسلامِ، فيدقُّ الصليبَ، ويقتلُ الخنزيرَ، ويضعُ الجزيةَ، ويهلكُ الله في زمانه المِللَ كُلَّها إلا الإسلامَ، ويهلكُ المسيحَ الدجالَ، وتقعُ الأمانةُ في الأرضِ، حتَّى ترتعَ الأسدُ مع الإبلِ، والنَّمَارُ مع البقرِ، والذئابُ

و ٥٤٠، والحميدي (١٠٠٥)، ومسلم (١٢٥٢) في الحج: باب إهلال النبي ﷺ، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧١٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٥، والبغوي (٤٢٧٨) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢٩٠ - ٢٩١ عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، به. في حديث طويل.

والإهلال: رفع الصوت بالتلبية، وفج الروحاء: قال ياقوت: بين مكة والمدينة كان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر، وإلى مكة عام الفتح، وعام الحج.

مَعَ الْعَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَّانُ بِالْحَيَّاتِ، لَا تَضُرَّهُمْ، فَيَمُكُّ فِي
الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، صَلَوَاتُ
اللَّهِ عَلَيْهِ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ قَدْرِ مُكْثِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ
فِي النَّاسِ بَعْدَ قَتْلِ الدَّجَالِ

٦٨٢٢ – أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعِ السُّخْتِيَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير
عبد الرحمن بن آدم فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٣٢٤) في الملاحم: باب خروج الدجال، عن
هذبة بن خالد، بهذا الإسناد. وفيه عنده بعض اختصار.

وأخرجه أحمد ٤٠٦/٢، والحاكم ٥٩٥/٢ عن عفان بن مسلم، عن
همام، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٤٣٧/٢، والطبري في «تفسيره» (١٠٨٣٠) من طريق
سعيد بن أبي عروبة، وأحمد ٤٣٧/٢ من طريق شيبان النحوي، والطبري
(٧١٤٥) من طريق الحسن بن دينار، ثلاثتهم عن قتادة، به. إلا أن الحسن بن
دينار زاد فيه: «وأنه خليفتي على أمتي»، أي: عيسى ابن مريم، والحسن بن
دينار متروك، وقد تفرد بهذه الزيادة، وقال ابن كثير في «نهاية البداية»
١٧٢/١ بعد أن ذكر رواية الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة: وهذا
إسناد جيد قوي.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤٥) عن معمر، عن قتادة، عن رجل، عن
أبي هريرة. وقوله: «إخوة لعلات» هو بفتح العين المهملة وتشديد اللام،
قال ابن الأثير: أولاد العلات: الذين أمهاتهم مختلفة، وأبوهم واحد، أراد أن
إيمانهم واحد وشرائعهم مختلفة.

والمربوع: المعتدل القامة، وقوله: إلى الحمرة والبياض، أي: لونه =

عثمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ، قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحَضْرَمِيِّ بنِ لَاحِقٍ، عن أبي صالحٍ

عن عائشة قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأنا أبْكِي، فقال: «مَا يُبْكِيكِ؟» قَالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتُ الدَّجَالَ، قال: «فَلَا تَبْكِينَ، فَإِنَّ يَخْرُجُ وَأَنَا حَيٌّ أَكْفِيكُمُوهُ، وَإِنْ مُتُّ، فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ مَعَهُ الْيَهُودُ، فَيَسِيرُ حَتَّى يَنْزِلَ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ شِرَارُ أَهْلِهَا، فَيَنْطَلِقُ حَتَّى يَأْتِيَ لُدَّ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَلْبِثُ عِيسَى فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ قَرِيباً مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، إِمَاماً عَدِلاً»^(١) وَحَكَماً مُقْسِطاً^(٢). [٦٩: ٣]

= أقرب إلى الحمرة والبياض .

وقوله: ثوبان ممصران، أي: فيهما صفرة خفيفة.

(١) قوله: «عدلاً و» سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤١٨.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحضرمي بن لاحق فقد روى له أبو داود والنسائي وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: لا بأس به.

وأخرجه بنحوه أحمد ٦/ ٧٥ عن سليمان بن داود، عن حرب بن

شداد، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٨/٧، ونسبه إلى أحمد، وقال: رجاله

رجال الصحيح غير الحضرمي بن لاحق وهو ثقة.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنْ خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ
ظُهُورِ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ فِي الدُّنْيَا، وَعَلَيْهِمَا
عَلَى الْحَقِّ وَالْجَدِّ

٦٨٢٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الصَّدِّيقِ
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى تَمْتَلِيءَ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
بَيْتِي - أَوْ عِثْرَتِي - فَيَمْلَأُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ
ظُلْمًا وَعُدْوَانًا»^(١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ اسْمِ الْمَهْدِيِّ وَاسْمِ أَبِيهِ ضِدَّ قَوْلِ
مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَهْدِيَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ

٦٨٢٤ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْطَاطٍ بِالْأَبْلَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَخْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ،
عَنْ زُرِّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي،
وأبو الصديق: هو بكر بن عمر الناجي. وهو في «مسند أبي يعلى» (٩٨٧).
وأخرجه أحمد ٣/٣٦، والحاكم ٤/٥٥٧ من طرق عن عوف، بهذا
الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
وأخرجه بنحوه أحمد ٣/٢٨ و ٧٠ من طرق عن أبي الصديق
الناجي، به.

وقال فيه: «يملك سبعاً أو تسعاً». وانظر (٦٧٨٧).

وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/٣١٤ عن أسانيد أحمد وأبي يعلى:
رجالهما ثقات.

عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ النَّاسَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي، فَيَمْلُؤُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا»^(١).
[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَهْدِيَّ يُشْبِهُ خَلْقَهُ

خَلَقَ الْمَصْطَفَى ﷺ

٦٨٢٥ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عَوْنِ الرَّيَّانِي، قال: حدثنا

(١) إسناده حسن، عاصم - وهو ابن أبي النجود - صدوق وحديثه في «الصحيحين» مقرون، واحتج به أصحاب السنن، وباقي السند ثقات من رجال الشيخين. ابن مهدي: هو عبد الرحمن، وسفيان: هو الثوري، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه أحمد ١/٣٧٧ و ٤٣٠، وأبوداود (٤٢٨٢) في المهدي، والترمذي (٢٢٣٠) في الفتن: باب ما جاء في المهدي، والطبراني (١٠٢١٨) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ١/٣٧٦ و ٤٤٨، وأبوداود (٤٢٨٢)، والترمذي (٢٢٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٣) و (١٠٢١٤) و (١٠٢١٥) و (١٠٢١٦) و (١٠٢١٧) و (١٠٢١٩) و (١٠٢٢٠) و (١٠٢٢١) و (١٠٢٢٢) و (١٠٢٢٣) و (١٠٢٢٤) و (١٠٢٢٥) و (١٠٢٢٦) و (١٠٢٢٧) و (١٠٢٢٨) و (١٠٢٣٠)، وفي «الصغير» (١١٨١) من طرق عن عاصم بن أبي النجود، به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الذهبي في «تلخيص المستدرک» ٤/٤٤٢.

وأخرجه الطبراني (١٠٢٠٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٢٥ من طريق يوسف بن حوشب، عن أبي يزيد الأعور، عن عمرو بن مرة، عن زر ابن حبيش، به. ويوسف بن حوشب لا يعرف.

علي بن المنذر، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: حدثنا عثمان بن شبرمة، عن عاصم بن أبي النُّجود، عن زُرِّ

عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي، يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي، وَخَلَقَهُ خَلْقِي، فَيَمْلُؤُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا»^(١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ الْمُدَّةِ الَّتِي تَكُونُ

لِلْمَهْدِيِّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٨٢٦ – أخبرنا محمد بن علي بن العباس المروزي بالبصرة، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن مطر الوراق، عن أبي الصديق الناجي

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَقْنَى، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ قَبْلَهُ ظُلْمًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، عثمان بن شبرمة لم يرو عنه غير ابن فضيل – وهو محمد بن فضيل بن غزوان – ولم يوثقه غير المؤلف ٤٤٨/٨، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٨/٦ بعد أن أورد هذا الحديث: «لا أدري سمع من عاصم أم لا».

وأخرجه الطبراني (١٠٢٢٩) عن الحسين بن إسحاق التستري، عن واصل بن عبد الأعلى، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن، مطر الوراق روى له مسلم متابعة والبخاري تعليقا واحتج به الباكون، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

أبو الصديق: اسمه بكر بن قيس الناجي. [٦٩:٣]

ذَكَرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي يُبَايَعُ فِيهِ الْمَهْدِي

٦٨٢٧ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ الرَّازِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي ذَيْبٍ يَذْكُرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ

أنه سمع أبا هريرة يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُبَايَعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ هَذَا الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوه، فَلَا تَسَلْ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَظْهَرُ الْحَبَشَةُ، فَيَخْرِبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»^(١).

[٦٩:٣]

= الحسن بن عرفة، فقد روى له أصحاب السنن غير أبي داود، وهو ثقة. وأخرجه أحمد ١٧/٣ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى (١١٢٨) عن قطن بن نسير، عن عدي بن أبي عمارة عن مطر الوراق، به.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/٧ بعد أن نسبه إلى أبي يعلى: وفيه عدي بن أبي عمارة، قال العقيلي: في حديثه اضطراب، وبقيّة رجاله رجال الصحيح!.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سعيد بن سمعان، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه.

وأخرجه أحمد ٢٣٨/٢، والحاكم ٤٥٢/٤ - ٤٥٣ عن إسحاق بن سليمان الرازي، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: ما خرجه لابن سمعان =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ كَثْرَةِ خَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا النَّسْلَ مِنْ أَوْلَادِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٦٨٢٨ - أخبرنا أبو عَرُوبَةَ، قال: حدثنا محمد بن وهب بن أبي كَرِيمَةَ، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرَّجِيمِ، عن زيد بن أبي أَنَسَةَ، عن أبي إسحاق، عن عَمْرُو بن ميمون الأودِي (١)

شيئاً، ولا روى عنه غير ابن أبي ذئب، وقد تكلم فيه! =

قلت: أما قول الذهبي: إن الشيخين لم يخرجوا لسعيد بن سمعان شيئاً فهذا صحيح، وأما قوله: إنه لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب فغير مسلم له، فقد روى عنه غيره أبو سعيد سابق بن عبد الله الجزري الرقي كما في «التهذيب»، وقد وثقه النسائي وابن حبان والدارقطني، وقال الحاكم: تابعي معروف، ولا عبرة بتضعيف الأزدي له، لأنه بدون حجة، والأزدي نفسه قد تكلم فيه، ضعفه البرقاني وقال: رأته في جامع المدينة وأصحاب الحديث لا يعرفون به رأساً ويتجنبونه، وقال أبو النجيب الأرموي: رأيت أهل الموصل يوهنون أبا الفتح الأزدي جداً ولا يعدونه شيئاً. انظر: تاريخ بغداد» ٢/٢٤٤.

وقد وقع في مختصر الذهبي المطبوع «ولا روى عنه ابن أبي ذئب» بحذف كلمة «غير» وهو خطأ من الطابع أو الناسخ، وهي ثابتة في مخطوطة مختصر الذهبي التي عند العلامة أحمد شاكر رحمه الله، كما نبه هو على ذلك في تحقيقه للمسنود ٣٦/١٥.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧٣)، وأحمد ٢/ ٢٩١ و ٣١٢ و ٣٢٨ و ٣٥١، وابن أبي شيبة ١٥/ ٥٢ - ٥٣ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٩٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(١) في الأصل: الأزدي، وهو خطأ والمثبت من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤١٨.

عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَقَلُّ مَا يَتْرُكُ أَحَدُهُمْ لِصَلْبِهِ أَلْفًا مِنَ الذُّرِّيَّةِ، وَإِنَّ مِنْ وِرَائِهِمْ أُمَّمًا^(١) ثَلَاثَةٌ: مَنْسِكٌ وَتَاوِيلٌ وَتَارِيسٌ، لَا يَعْلَمُ عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ»^(٢). [٦٩:٣]

(١) في الأصل و«التقاسيم»: أمم، والمثبت من «موارد الظمان» (١٩٠٧).
(٢) إسناده ضعيف، أبو إسحاق: هو عمرو بن الله السبيعي، قد اختلط وزيد بن أبي أنيسة لم ينص أحد على أنه قد سمع منه قبل اختلاطه، وقد رواه قدماء أصحاب أبي إسحاق عنه، فلم يذكروا هذا الحرف في حديثه كما سيأتي في التخريج.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٥/٥ ونسبه إلى ابن أبي حاتم، عن ابن مسعود قال: أتينا نبي الله ﷺ يوماً وهو في قبة آدم له، فخرج إلينا فحمد الله ثم قال: «أبشركم أنكم ربيع أهل الجنة؟» فقلنا: نعم يا رسول الله، فقال: «أبشركم أنكم ثلث أهل الجنة؟»، فقلنا: نعم يا نبي الله، قال: «والذي نفسي بيده، إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، إن مثلكم في سائر الأمم كمثل شعرة بيضاء في جنب ثور أسود، أو شعرة سوداء في جنب ثور أبيض، إن بعدكم يأجوج ومأجوج، إن الرجل منهم ليترك بعده من الذرية ألفاً فما زاد، وإن وراءهم ثلاث أمم: منسك وتاويل وتاريس، لا يعلم عدتهم إلا الله».

قلت: وقد أخرجه إلى قوله: «أو شعرة سوداء في جنب ثور أبيض»: البخاري (٦٥٢٨)، ومسلم (٢٢١) (٣٧٧)، والترمذي (٢٥٤٧)، وابن ماجه (٤٢٨٣) من طريق شعبة بن الحجاج، والبخاري (٦٦٤٢) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، ومسلم (٢٢١) (٣٧٦) من طريق أبي الأحوص، و (٢٢١) (٣٧٨) من طريق مالك بن مغول الكوفي، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ١١٢/١٧ من طريق معمر، خمستهم عن أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن ابن مسعود. فهؤلاء قدماء أصحاب أبي إسحاق روه عنه، فلم يذكروا فيه قصة يأجوج ومأجوج. =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بَأَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُحَاصِرُونَ إِلَى وَقْتِ يَأْذُنُ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا بِخُرُوجِهِمْ

٦٨٢٩ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، قال: حدثنا أحمد بن

قلت: وهذا هو الصواب إن شاء الله تعالى، وقد اختلط على أبي إسحاق الحديث، فأدخل حديث عبد الله بن عمرو الذي فيه هذا الحرف، في حديث ابن مسعود، فقد رواهما أبو إسحاق جميعاً. فأخرج أبو داود الطيالسي (٢٢٨٢)، ومن طريقه الطبراني - كما في «نهاية البداية» لابن كثير ١/١٨٥ - عن المغيرة بن مسلم، عن أبي إسحاق - هو السبيعي - عن وهب بن جابر، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «إن يأجوج ومأجوج من ولد آدم، وإنهم لو أرسلوا على الناس لأفسدوا عليهم معاشهم، ولن يموت أحد إلا ترك من ذريته ألفاً فصاعداً، وإن من ورائهم ثلاث أمم: تاويل وتاريس ومنسك»، وفيه وهب بن جابر لم يرو إلا عن عبد الله بن عمرو، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق، ووثقه ابن معين والعجلي وابن حبان، وقال ابن المديني والنسائي: مجهول، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٨ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات، وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٥/١٩٦: هذا حديث غريب، بل منكر ضعيف، وقال في «النهاية» ١/١٨٥: وهذا حديث غريب، وقد يكون من كلام عبد الله بن عمرو، والله أعلم، وقال في «البداية والنهاية» ٢/١٠١: وهو حديث غريب جداً وإسناده ضعيف، وفيه نكارة شديدة.

وأخرجه ابن جرير الطبري ١٧/٨٨ من طريق سفيان الثوري وشعبة، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر، عن عبد الله بن عمرو، موقوفاً عليه. وأخرجه أيضاً ابن جرير ١٧/٨٩ من طريق معمر، عن أبي إسحاق، أن عبد الله بن عمرو، فذكره موقوفاً عليه.

قلت: ويغلب على الظن أن عبد الله بن عمرو قد أخذ ذلك عن أهل الكتاب، فقد ورد ذكر هذه الأمم الثلاثة عن وهب بن منبه في خبر مطول غريب، ذكره ابن جرير الطبري ١٦/١٧ - ١٨، والبغوي ٣/١٨١.

المقدم العجلي، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، يحدث عن قتادة، أن أبا رافع حدثه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «يَحْفَرُونَ فِي كُلِّ يَوْمٍ حَتَّى يَكَادُوا أَنْ يَرَوْا شُعَاعَ الشَّمْسِ، فيَقُولُونَ: نَرْجِعُ إِلَيْهِ غَدًا، فَيَرْجِعُونَ وَهُوَ أَشَدُّ مَا كَانَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ، قَالُوا: نَرْجِعُ إِلَيْهِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَيَرْجِعُونَ إِلَيْهِ كَهَيْئَةِ مَا تَرَكَوهُ، فَيَحْفَرُونَهُ، فَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ» فقال رسول الله ﷺ: «فَيَفِرُّ النَّاسُ مِنْهُمْ إِلَى حُصُونِهِمْ»^(١). [٣: ٦٩]

(١) إسناده إلى أبي هريرة صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن المقدم فمن رجال البخاري، وفي رفعه نكارة. أبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه أحمد ٥١٠/٢ - ٥١١، وابن ماجه (٤٠٨٠) في الفتن: باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ٢١/١٦ من طريق سعيد بن أبي عروبة، والترمذي (٣١٥٣) في تفسير القرآن: باب ومن سورة الكهف، والحاكم ٤٨٨/٤ من طريق أبي عوانة، وأحمد ٥١١/٢ من طريق شيان - هو النحوي -، ثلاثتهم عن قتادة، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد في الحديث على بعض، وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١٩٤/٥: وهذا إسناد جيد قوي، ولكن في رفعه نكارة، لأن ظاهر الآية، أي قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ [الكهف: ٩٧] يقتضي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه، لإحكام بنائه وصلابته وشدته، ولكن هذا قد روي عن =

ذَكَرَ الإخْبَارِ عَنِ وَصْفِ الفِتْنَةِ الَّتِي يَبْتَلِي اللَّهُ عِبَادَهُ بِهَا

عند خروج يأجوج ومأجوج

٦٨٣٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة،

قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق،

قال: حدثني عاصم بن عمرو بن قتادة الأنصاري ثم الظفري، عن محمود بن
ليبيد أحد بني عبد الأشهل.

كعب الأحبار: أنهم قبل خروجهم يأتونه فيلحسونه حتى لا يبقى منه إلا القليل،
فيقولون: غداً نفتحه، فيأتون من الغد وقد عاد كما كان، فيلحسونه حتى
لا يبقى منه إلا القليل، فيقولون كذلك، ويصبحون وهو كما كان فيلحسونه،
ويقولون: غداً نفتحه، ويلهمون أن يقولوا: إن شاء الله، فيصبحون وهو كما
فارقه، فيفتحونه. وهذا متجه، ولعل أبا هريرة تلقاه من كعب، فإنه كثيراً
ما كان يجالسه ويحدثه، فحدث به أبو هريرة، فتوهم بعض الرواة عنه أنه
مرفوع، فرفعه، والله أعلم.

قلت: خبر كعب الأحبار عند ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٨٩/١٧،
وقال فيه «يحفرونه بالفؤوس» بدل قوله «يلحسونه».

قلت: ومما يؤيد ما قاله ابن كثير أن السوءم من بعض الرواة ما رواه
مسلم بن الحجاج في كتابه «التميز» ص ١٢٨: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
الدارمي، حدثنا مروان الدمشقي، عن الليث بن سعد، حدثني بكير بن
الأشج، قال: قال لنا بسر بن سعيد: اتقوا الله وتحفظوا من الحديث، فوالله لقد
رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب الأحبار
ثم يقوم، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب،
وحديث كعب عن رسول الله ﷺ، وذكره ابن كثير في «البداية» ١٠٩/٨، عن
مسلم، وقال بإثره: وفي رواية: يجعل ما قاله كعب الأحبار عن رسول الله ﷺ،
وما قاله رسول الله عن كعب، فاتقوا الله وتحفظوا من الحديث. وانظر: «تاريخ
ابن عساکر» ٢/٢١/١٩، و«سير أعلام النبلاء» ٦٠٦/٢، وقد وهم الشيخ
ناصر الألباني في تصحيح هذا الحديث ورده على ابن كثير.

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «تُفْتَحُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، وَيَنْحَازُ الْمُسْلِمُونَ عَنْهُمْ إِلَى مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ، وَيَضُمُّونَ إِلَيْهِمْ مَوَاشِيَهُمْ، وَيَشْرَبُونَ مِياهَ الْأَرْضِ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَمُرُّ بِذَلِكَ النَّهْرِ، فَيَقُولُ: قَدْ كَانَ هَاهُنَا مَاءٌ مَرَّةً، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ إِلَّا فِي حِصْنٍ أَوْ مَدِينَةٍ، قَالَ قَائِلُهُمْ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ الْأَرْضِ قَدْ فَرَعْنَا مِنْهُمْ، بَقِيَ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يَهْزُ أَحَدُهُمْ حَرْبَتَهُ، ثُمَّ يَرْمِي بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَتَرْجِعُ إِلَيْهِمْ مُخَضَّبَةً دَمًا، لِلْبَلَاءِ وَالْفِتْنَةِ، فَيَنْمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ يَبْعَثُ اللَّهُ دُودًا فِي أَعْنَاقِهِمْ كَنَغْفِ الْجَرَادِ الَّذِي يَخْرُجُ فِي أَعْنَاقِهَا، فَيُضْبِحُونَ مَوْتَى حَتَّى لَا يُسْمَعَ لَهُمْ حِسٌّ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: أَلَا رَجُلٌ يَشْرِي لَنَا نَفْسَهُ، فَيَنْظُرَ مَا فَعَلَ هَؤُلَاءِ الْعَدُوُّ، فَيَتَجَرَّدُ رَجُلٌ مِنْهُمْ لِذَلِكَ، مُحْتَسِبًا لِنَفْسِهِ عَلَى أَنَّهُ مَقْتُولٌ، فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَيُنَادِي: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَلَا أَبْشُرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَاكُمْ عَدُوَّكُمْ، فَيَخْرُجُونَ عَنْ مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ، وَيُسْرِحُونَ مَوَاشِيَهُمْ»^(١). [٦٩: ٣]

(١) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير ابن إسحاق فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة واحتج به الباقر، وهو صدوق وقد صرح بالسماع. وهو في مسند أبي يعلى (١٣٥١)، وزاد في آخره «فلا يكون لها، (أي: المواشي) رُغِي إِلَّا لِحَوْمِهِمْ، فَتَشْكُرُ (أي: تسمن) كأحسن ما شُكِرَتْ عن شيء من النبات أصابته قط».

وأخرجه أحمد ٧٧/٣ عن يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ بِأَنَّ رَدْمَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ قَدْ فُتِحَ مِنْهُ الْآنَ الشَّيْءُ الْيَسِيرُ

٦٨٣١ - أخبرنا حامدُ بنُ محمد بنِ شعيبِ البَلْخِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بنُ يونسَ، قال: حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عنِ الزُّهْرِيِّ، عنِ عُرْوَةَ، عنِ زَيْنَبِ بنتِ أُمِّ سلمة

عن أُمِّ حَبِيبَةَ قالت: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ وهو يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ» وَحَلَقَ بِيَدِهِ عَشْرَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ»^(١). [٦٩:٣]

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٧٩) في الفتن: باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج، وأبو يعلى (١١٤٤)، والحاكم ٤/٤٨٩ - ٤٩٠ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢/٢٥٦: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وقال الحافظ ابن كثير في «النهاية» ١/١٨١: إسناده جيد.

وأخرجه مختصراً جداً من أوله ابن جرير الطبري ١٧/٩٠ من طريق سلمة، عن محمد بن إسحاق، به.

والنَّعْفُ بالتحريك: دود يكون في أنوف الإبل والغنم، واحدها نَعْفَةٌ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والحديث حديث زينب بنت جحش، غير أن المؤلف هنا وأبا عوانة أسقطا زينب بنت جحش من السند، به على ذلك الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٣/١٢. وقد تقدم الحديث عن زينب عند المؤلف برقم (٣٢٧)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب، به، فانظر تخريجه هناك.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ انْقِطَاعِ الْحَجِّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٦٨٣٢ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيُحْجَنَّ هَذَا الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده حسن، عمران القطان - وهو ابن داود - صدوق روى له أصحاب السنن، وقد توبع، وباقي السند رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو في «مسند أبي يعلى» (١٠٣٠). أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي. وأخرجه أحمد ٢٧/٣ - ٢٨، وابن خزيمة (٢٥٠٧) عن أبي داود الطيالسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٧/٣ و ٤٨ و ٦٤، وابن خزيمة (٢٥٠٧). والحاكم ٤٥٣/٤ من طريق أبان بن يزيد العطار، والبخاري (١٥٩٣) في الحج: باب قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ...﴾، من طريق الحجاج بن الحجاج، كلاهما عن قتادة، به.

قلت: وقد رجح البخاري هذه الرواية على رواية شعبة عن قتادة، المتقدمة عند المؤلف برقم (٦٧٥٠)، لانفاق الرواة عن قتادة على لفظ «لِيُحْجَنَّ...»، وانفرد شعبة بما يخالفهم.

قال الحافظ في «الفتح» ٤٥٥/٣: وقد تابع هؤلاء (أي: عمران وأبان وحجاج بن الحجاج) سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، أخرجه عبد بن حميد، عن روح بن عباد، عنه ولفظه: «إن الناس لِيُحْجُونَ ويعتمرون ويغرسون النخل بعد خروج يأجوج ومأجوج».

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ تَتَابُعِ الْآيَاتِ وَتَوَاتُرِهَا إِذَا ظَهَرَتْ فِي الْأَرْضِ أَوَائِلُهَا

٦٨٣٣ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قال: حدثنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُرُوجُ الْآيَاتِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ تَتَابَعْنَ كَمَا تَتَابَعُ الْخَرَزُ»^(١). [٦٩: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْفِتْنَ إِذَا وَقَعَتْ وَالْآيَاتِ إِذَا ظَهَرَتْ
كَانَ فِي خَلَلِهَا طَائِفَةٌ عَلَى الْحَقِّ أَبَدًا

٦٨٣٤ - أخبرنا علي بن الحسن بن سلم الأصفهاني، قال: حدثنا

(١) والد أبي الربيع الزهراني: هو داود الزهراني البصري، لم يرو عنه غير ابنه الربيع - واسمه سليمان - ولم يوثقه غير المؤلف ٢٣٤/٨، والهيثمي في «المجمع» وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٢١/٧ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وداود الزهراني وكلاهما ثقة.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢١٩/٢ من طريق علي بن زيد، والحاكم ٧٤٣/٤ - ٤٧٤ من طريق ابن عون، كلاهما عن خالد بن الحويرث، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيَاتُ خِرَزَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سَبَلِكْ، فَإِنْ يُقَطَّعَ السَّبَلُ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا». وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٤/٣ من طريق علي بن زيد، به. ولم يسق لفظه. قلت: وخالد بن الحويرث، لا يُعرف، وعلي بن زيد - هو ابن جدعان - وهو ضعيف، ومع ذلك فقد قال الهيثمي في «المجمع» ٣٢١/٧ بعد أن نسبه إلى أحمد: وفيه علي بن زيد وهو حسن الحديث!

محمد بن عصام بن يزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن معاوية بن قرة قال:

سمعت أبي يُحَدِّثُ عن النبي ﷺ قال: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ^(١)، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٢). [٦٩:٣]

ذَكَرَ خَيْرٌ ثَانٍ يُصْرِحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٨٣٥ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيدي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن الققعقاع بن حكيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لَا يَزَالُ عَلَيَّ هَذَا الْأَمْرُ عِصَابَةً عَلَيَّ الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ خِلَافٌ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَيَّ ذَلِكَ»^(٣). [٦٩:٣]

-
- (١) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٤٢١: منصورون، وهو خطأ.
(٢) حديث صحيح، محمد بن عصام، وأبوه تقدمت ترجمتهما عند الحديث رقم (٤٥٨٧)، وقد توبعا، وقد تقدم الحديث عند المؤلف برقم (٦١).
(٣) إسناده حسن، محمد بن عجلان صدوق روى له مسلم متابعه، واحتج به أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه البزار (٣٣٢٠) عن زهير بن محمد بن قمير، عن عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب، عن ابن عجلان، بهذا الإسناد.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٨٨، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، غير زهير بن محمد بن قمير، وهو ثقة.
وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٧) في المقدمة: باب اتباع سنة =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ الَّتِي
تَكُونُ عَلَى الْحَقِّ إِلَى أَنْ تَأْتِيَ السَّاعَةُ

٦٨٣٦ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سَلَمٍ، قال: حدثنا حرملهُ بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرني عمرو بنُ الحارث، أن يزيدَ بنَ أبي حبيبٍ حَدَّثَهُ

أن عبدَ الرحمن بنَ شماسَةَ^(١) حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بِنِ مَخْلَدٍ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرَارِ الْخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ أَقْبَلَ عَقِبَةَ بْنَ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عَقِبَةُ، أَسْمَعُ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ عَقِبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، قَاهِرِينَ^(٢) لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا، رِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ، وَمَسُّهَا مَسُّ^(٣) الْخَزْرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ

= رسول الله ﷺ، من طريق نصر بن علقمة، عن عمير بن الأسود وكثير بن مرة الحضرمي، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر تخريج الحديث رقم

(٦١).

- (١) في «القاموس» شماسة كشمامة ويفتح، وكذلك ضبطه الإمام النووي في شرح مسلم ٩٥/١٣، وضبطه الحافظ في «التقريب» بكسر الشين!.
- (٢) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٤٢١: قاهرون، وهو خطأ.
- (٣) لفظة «مس» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم».

حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، فَعَلَيْهِمْ
تَقُومُ السَّاعَةُ^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ خَيْرُ ثَانٍ يَصْرَحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٨٣٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ
السَّاعَةُ»^(٢). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحه» (١٩٢٤) في الإمارة:
باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من
خالفهم» عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، عن عمه عبد الله بن وهب،
بهذا الإسناد.

وأخرجه مقتصراً على المرفوع منه عن عقبة، الطبراني ١٧/ (٨٧٠) عن
أحمد بن رشدين، عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، به.
وأخرجه كذلك ١٧/ (٨٦٩) من طريق سعيد بن أبي مرجم، عن
ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

(٢) إسناده حسن على شرط مسلم. سماك بن حرب لا يرقى حديثه إلى درجة الصحة.
إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه الحنظلي.

وأخرجه أحمد ١٠٣/٥، ومسلم (١٩٢٢) في الإمارة: باب قوله ﷺ:
«لا تزال طائفة من أمتي...»، من طريق محمد بن جعفر غندر، والطبراني
(١٨٩١) من طريق معاذ بن العنبري، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٩٨/٥ من طريق أسباط، ١٠٦/٥ و ١٠٨ من طريق
زائدة، كلاهما عن سماك، به.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ قَبُولِ الْإِيمَانِ فِي الْإِبْتِدَاءِ
بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا

٦٨٣٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ
أَجْمَعُونَ، فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ،
أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا» (١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ خُرُوجِ النَّارِ الَّتِي
تَخْرُجُ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٨٣٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب.
وأخرجه مسلم (١٥٧) في الإيمان: باب بيان الزمن الذي يقبل فيه
الإيمان، من طرق عن إسماعيل بن جعفر، وابن جرير الطبري في «تفسيره»
(١٤٢١٠) من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢٣١ و ٣١٣ و ٣٥٠ و ٣٩٨ و ٥٣٠، والبخاري
(٤٦٣٥) في تفسير سورة الأنعام: باب ﴿قُلْ هَلْمْ شُهَدَاءُكُمْ﴾، و(٤٦٣٦):
باب ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ و(٦٥٠٦) في الرقاق: باب رقم (٤٠)،
و(٧١٢١) في الفتن: باب رقم (٢٥)، ومسلم (١٥٧)، وأبو داود (٤٣١٢)
في الملاحم: باب أمارات الساعة، والنسائي، في «الكبرى» كما في
«التحفة» ١٠/٤٤٢، وابن ماجه (٤٠٦٨) في الفتن: باب طلوع الشمس من =

يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، قال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ تُضِيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الْإِبِلِ بِبُصْرَى»^(١). [٦٩:٣]

مغربها، وابن جرير الطبري (١٤٢٠٤) و(١٤٢٠٩)، والبغوي (٤٢٤٣) و(٤٢٤٤) من طرق عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فمن رجال مسلم. وهو في «صحيحه» (٢٩٠٢) في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١١٨) في الفتن: باب خروج النار، والبغوي (٤٢٥١) من طريق شعيب بن أبي هريرة، ومسلم (٢٩٠٢)، والحاكم ٤٤٣/٤ من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، به.

قلت: وبُصْرَى بالضم والقصر: بلد بالشام، في جنوب دمشق تبعد عنها ستين ميلاً تقريباً.

قلت: وقد وقع ذلك على ما أخبر به رسول الله ﷺ يوم الجمعة في خامس جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وست مئة هـ، وأنها استمرت شهراً وأزيد منه وقد فصل القول فيه الشيخ الإمام العلامة الحافظ شهاب الدين أبوشامة المقدسي في تاريخه المعروف بـ «الذيل على الروضتين» ص ١٨٩ - ١٩٣، وذكر كتباً متواترة عن أهل المدينة بصفة أمر هذه النار التي شوهدت معابنة وكيفية خروجها وأمرها، ذكر فيها أن ظهور هذه النار كان في شرق المدينة من ناحية وادي شظا تلقاء أحد، وأنها ملأت تلك الأودية، وأنه يخرج منها شرر يأكل الحجارة، وأن المدينة زلزلت بسببها، وأنهم سمعوا أصواتاً مزعجة قبل ظهورها بخمسة أيام أول ذلك مستهل الشهر يوم الاثنين، فلم تزل ليلاً ونهاراً =

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ وَصْفِ سَيْرِ النَّارِ الَّتِي تَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٨٤٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، قال: حدثنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبي جعفر، عن رافع بن بشر السلمي

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ حُبْسٍ، تَسِيرُ سَيْرَ بَطِيئَةِ^(١) الْإِبِلِ، تَسِيرُ بِالنَّهَارِ، وَتَكْمُنُ بِاللَّيْلِ، يُقَالُ: غَدَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ فَاغْدُوا، قَالَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ فَاقِيلُوا، رَاحَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ فَرَوْحُوا، مَنْ أَدْرَكَتَهُ أَكَلَتْهُ»^(٢). [٦٩:٣]

حتى ظهرت يوم الجمعة فانبجست تلك الأرض عند وادي شظا عن نار عظيمة جداً صارت مثل الوادي طوله أربعة فراسخ في عرض أربعة أميال، وعمقه قامة ونصف يسيل الصخر حتى يبقى مثل الأنك، ثم يصير كالفحم الأسود. وقال ابن كثير في «البداية» في «دلائل النبوة» ص ٤٩٠ - ٤٩١ تحقيق مصطفى عبد الواحد، بعد أن اختصر ما جاء في كتاب «الذيل»: وأخبرني قاضي القضاة صدر الدين علي بن أبي قاسم التيمي الحنفي، قال: أخبرني والدي - وهو الشيخ صفى الدين أحد مدرسي بصرى - أنه أخبره غير واحد من الأعراب صبيحة تلك الليلة من كان بحاضرة بلد بصرى أنهم رأوا صفحات أعناق إبلم في ضوء هذه النار التي ظهرت من أرض الحجاز. وانظر «ذيل الزمان» ٤/١ - ١٠.

- (١) في الأصل و«التقاسيم» ٣/لوحه ٤٢٣: مطية، والمثبت من «مسند أبي يعلى» وموارد الحديث.
- (٢) رافع بن بشر روى عنه واحد، وذكره المؤلف في «الثقات» ٤/٢٣٦، وأبوه بشر السلمي، ويقال: بشير، ويقال غير ذلك، عده غير واحد في =

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَنِ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَكُونُ مُتَهَيِّئًا سَبِيلَ النَّارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا إِلَيْهِ

٦٨٤١ - أخبرنا محمد بن طاهر بن أبي الدُّمَيْكِ ببغداد، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ جَمَازٍ (١)

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَتَعَجَّلَتْ رِجَالٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَبَاتُوا بِهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهُمْ، فَقِيلَ: تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ»

الصحابة، وناقض المؤلف نفسه، فعده هنا في الصحابة، وذكره في «الثقات» ٧٣/٤ في قسم التابعين، وقال: يروي المراسيل، روى عنه ابنه رافع بن بشير، ومن زعم أن له صحبة فقد وهم، وباقي رجال السند ثقات رجال الصحيح. أبو جعفر هو: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الملقب بالباقر. وهو في «مسند أبي يعلى» (٩٣٤). وأخرجه أحمد ٤٤٣/٣، والحاكم ٤٤٢/٤ - ٤٤٣ عن عثمان بن عمر بن فارس، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٩) من طريق أبي عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عيسى بن علي الأنصاري، عن رافع بن بشير السلمي، به. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير رافع، وهو ثقة!

(١) جِماز بالزاي، كما في «الطبقات» ٢٣٢/٦، و«ثقات» المؤلف ١٣٩/٤، و«الإكمال» ٥٤٧/٢، و«المشبه» ١٧١/١، و«تبصير المتببه» ٢٦٠/١، وضبطه بعضهم بالنون: جِمان.

وَالنِّسَاءِ؟! أَمَا إِنَّهُمْ سَيَتَرَكُونَهَا أَحْسَنَ مَا كَانَتْ» وَقَالَ لِلَّذِينَ تَخَلَّفُوا
مَعَهُ مَعْرُوفًا، ثُمَّ قَالَ: «لَيْتَ شِعْرِي، مَتَى تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ
جَبَلِ الْوَرَاقِ، تُضِيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الْإِبِلِ وَهِيَ تَنْزِلُ بِبُصْرَى
كَضَوْءِ النَّهَارِ»^(١).

قال علي^(٢): بُصْرَى بِالشَّامِ . [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ تَقَارُبِ الزَّمَانِ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٨٤٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّفَّيْلِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي صَالِحٍ

(١) حبيب بن جِماز روى عنه اثنان، وذكره المؤلف في «الثقات»، وترجمه
البخاري ٣١٥/٢ - ٣١٦، وابن أبي حاتم ٩٨/٣ فلم يذكر فيه جرحاً
ولا تعديلاً، وباقي رجال السند ثقات رجال الصحيح، عبد الله بن الحارث:
هو الزُّبَيْدِيُّ النُّجْرَانِيُّ.

وأخرجه أحمد ١٤٤/٥ عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد.
وقال الهيثمي في «المجمع» ١٢/٨، ونسبه إلى أحمد: رجاله رجال
الصحيح غير حبيب بن جِماز (تحرف فيه إلى: حِبَان) وهو ثقة.

وأخرجه أحمد ١٤٤/٥، وابن أبي شيبة ٧٨/١٥ عن معاوية بن
عمرو، والحاكم ٤٤٢/٤ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن
زائدة، عن الأعمش، به. وحديث معاوية بن عمرو مختصر، وصححه
الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٧٧/١٥ عن أبي خالد الأحمر، عن
عمرو بن قيس، عن رجل، عن أبي ذر. وهذا إسناده ضعيف لجهالة الراوي
عن أبي ذر.

(٢) هو ابن المديني المذكور في السند.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونُ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَأَخْتِرَاقِ السَّعْفَةِ، أَوْ الْخُوصَةِ» (١).

[٦٩:٣]

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ كَوْنُهَا قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٨٤٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن فرات القزاز، أنه سمع أبا الطفيل يحدثُ

عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد، قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكرُ فقال: «مَاذَا كُنْتُمْ تَتَذَكَّرُونَ؟» قلنا: كُنَّا نَتَذَكَّرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَقُومُ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ: الدَّجَالُ، وَالدُّخَانُ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَالدَّابَّةُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَثَلَاثُ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالشَّرْقِ، وَخَسْفٌ

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. النفيلي: هو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل الحراني.

وأخرجه أحمد ٥٣٧/٢ - ٥٣٨ عن هاشم أبي النضر، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى في «مسنده» ورقة ٣٠٦ عن سريح بن يونس، عن عبيدة، عن سهيل، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣١/٧، وقال: رواه أبو يعلى ورجال رجال الصحيح. وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٢٣٣٢) وفي إسناده ضعف.

بِالْمَغْرِبِ، وَخَسَفَتْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ
عَدَنٍ، أَوْ عَدَنَ أَوْ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرُ أَمَارَةٌ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٨٤٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
الْبُخَارِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي زُقَيْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَرْدَكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ وَائِلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ
مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالْبُخْلُ، وَيُخَوَّنَ
الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَيَهْلِكَ الْوُعُولُ، وَتَظْهَرَ التُّحُوتُ» قَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوُعُولُ وَالتُّحُوتُ؟ قَالَ: «الْوُعُولُ: وُجُوهُ النَّاسِ
وَأَشْرَافُهُمْ، وَالتُّحُوتُ: الَّذِينَ كَانُوا تَحْتَ أَقْدَامِ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُ بِهِمْ»^(٢). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير صحابيه - وهو حذيفة بن أسيد -
فمن رجال مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٩٠١) (٣٩) في الفتن: باب في
الآيات التي تكون قبل الساعة، عن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وقد
تقدم عند المؤلف برقم (٦٧٩١) من طريق شعبة عن الفرات القرظي.

(٢) إسناده ضعيف. إسماعيل بن أبي أويس، فيه لين كما قال الذهبي.
ومحمد بن سليمان لم يوثقه أحد غير المؤلف ٤١٦/٧،
وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٩٨/١ عن إسماعيل بن أبي أويس،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٥٤٧/٤ عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ،
حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد، والفضل بن محمد بن المسيب =

قال أبو حاتم: سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ إِذَا ذَاكَ.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ وَالنَّاسُ فِي أَسْوَاقِهِمْ وَأَشْغَالِهِمْ

٦٨٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُشْكَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَقُومَنَّ (١) السَّاعَةُ وَتَوْبُهُمَا بَيْنَهُمَا لَا يَطْوِيَانِهِ وَلَا يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ بِلَبَنِ لِقْحَتِهِ لَا يَطْعُمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلُوطُ حَوْضَهُ لَا يَسْقِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَرَفَعَ لُقْمَتَهُ إِلَى فِيهِ لَا يَطْعُمُهَا» (٢).

الشعراني، قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، به، وقال: هذا حديث رواه كلهم مدنيون ممن لم يُنسبوا إلى نوع من الجرح، وأقره الذهبي!

(١) في الأصل: «لتقوم»، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، محمد بن مشكان روى عنه غير واحد وذكره المؤلف في «الثقات» ١٢٧/٩، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد ٣٦٩/٢ عن علي بن حفص، عن ورقاء، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (١١٠٣) و(١١٧٩)، ومسلم (٢٩٥٤) في الفتن: باب قرب الساعة. من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٦٥٠٦) في الرقاق: باب رقم (٤٠)، و(٧١٢١) في الفتن: باب رقم (٢٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، به. وبعضهم يزيد في الحديث على بعض.

ذِكْرُ خَيْرٍ ثَانٍ يُصْرَحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٨٤٦ - أخبرنا عليُّ بنُ عبدِ الحميدِ الغضائريُّ بحلب والبُجيريُّ بصُغد، قالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْسُورٌ، عَنْ أَبِي الْحَارِثِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى رَجُلَيْنِ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ يَتْبَاعَانِهِ، فَلَا هُمَا يَنْشُرَانِهِ وَلَا هُمَا يَطْوِيَانِهِ، وَتَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى رَجُلٍ وَفِي فِيهِ لُقْمَةٌ، فَلَا هُوَ يُسَيِّغُهَا وَلَا هُوَ يَلْفِظُهَا»^(١).

[٦٩:٣]

قال أبو حاتمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أبو الحارث هذا: هو محمد بن زياد، وميسور: هو ابن عبد الرحمن.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ أَدْرَكَ السَّاعَةَ وَهُوَ حَيٌّ
كَانَ مِنْ شَرَارِ النَّاسِ

٦٨٤٧ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ

واللُّقْمَةُ، بكسر اللام وسكون القاف بعدها مهملة: الناقة ذات الدر، وهي إذا نتجت لقوح شهرين أو ثلاثة، ثم لبون.

وقوله: «وهو يلوط حوضه» وفي البخاري وغيره «يليط حوضه» أي: يصلحه بالطين والمدر فيسد شقوقه ليملاه ويسقي منه دوابه.

(١) حديث صحيح، ميسور: هو ابن عبد الرحمن، وهو وإن لم يرو عنه معتمر بن سليمان، ولم يوثقه غير المؤلف ٥١٢/٧، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو بمعنى ما قبله.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤٩) عن معمر، عن أبي الحارث محمد بن زياد، بهذا الإسناد. القسم الأول منه فقط.

أبي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرَّارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» (١).

[٦٦:٣]

ونسبه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨٨/١٣ و ٨٩ إلى البيهقي في

«البعث» من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة. وانظر ما قبله.

(١) إسناده حسن، عاصم: هو ابن أبي النجود، روى له البخاري ومسلم مقروناً،

وهو حسن الحديث، وياقي السند ثقات من رجال الشيخين. حسين بن

علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٨٩) عن يوسف بن موسى، وأبو نعيم في «أخبار

أصبهان» ١/١٤٢ من طريق أحمد بن الفرات، كلاهما عن حسين بن علي،

بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/٤٠٥ و ٤٣٥، والطبراني (١٠٤١٣)، والبخاري (٣٤٢٠)

من طرق عن زائدة بن قدامة، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٧٠٦٧) في الفتن: باب ظهور الفتن،

فقال: وقال أبو عوانة، عن عاصم، به.

وأخرجه أحمد ١/٤٥٤، والبخاري (٣٤٢١) من طريق قيس بن الربيع

الأسدي، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة السلماني، عن

ابن مسعود.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٧ وقال: رواه الطبراني في

«الكبير»، وإسناده حسن، وأورده أيضاً فيه ١٣/٨ وقال: رواه البزار بإسنادين

في أحدهما عاصم ابن بهدلة، وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال

الصحيح. وانظر الحديث رقم (٦٨٥٠).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ النَّاسِ الَّذِينَ

يَكُونُ قِيَامُ السَّاعَةِ عَلَى رُؤُوسِهِمْ

٦٨٤٨ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقَطَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ

حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ

السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوح بن حبيب، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٤٧)، ولفظه فيه «لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله الله». وبلفظ «المصنف» أخرجه أحمد ١٦٢/٣، ومسلم (١٤٨) في الإيمان: باب ذهاب الإيمان آخر الزمان، وأبو عوانة ١٠١/١، والبخاري (٤٢٨٤) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وانظر الحديث الآتي عند المؤلف.

وأخرجه أيضاً أحمد ١٠٧/٣، والترمذي (٢٢٠٧) في الفتن: باب رقم (٣٥)، من طريق ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وأخرجه بلفظ حديث الباب الحاكم ٤٩٤/٤ من طريق محمد بن يحيى بن فياض، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن حميد، عن أنس. وصححه على شرط الشيخين! مع أن محمد بن يحيى بن فياض لم يخرج له واحد منهما، وحديثه عند أبي داود والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وقد وثقه الدارقطني وابن حبان.

وأخرجه كذلك الحاكم ٤٩٥/٤، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٨٢/٣ من طرق عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة =

ذِكْرُ الْخَيْرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَيْرَ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ

٦٨٤٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت

عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ: قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ اللَّهُ»^(١). [٦٩:٣]

= على رجل يقول: لا إله إلا الله، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر». وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم، فتعقبه الذهبي بقوله: سنان لم يرو له مسلم. قلت: وحديثه حسن في الشواهد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٤٨) في الإيمان: باب ذهاب الإيمان آخر الزمان، وأبو يعلى (٣٥٢٦) عن زهير بن خيثمة، وأبو عوانة ١٠١/١، وعنه البغوي في «شرح السنة» (٤٢٨٣) من طريق جعفر بن محمد الصائغ، كلاهما عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٦٨/٣ عن عفان بن مسلم، به.

وأخرجه أبو عوانة ١٠١/١ من طريق شاذان، عن حماد بن سلمة، به. قلت: وقوله «حتى لا يقال في الأرض: الله الله»، أي: لا يبقى في الأرض مسلم يقول كلمة التوحيد «لا إله إلا الله» كما جاء مفسراً في الرواية المتقدمة، وأخطأ من استنبط من المتأخرين من هذا الحديث مشروعية الذكر بالاسم المفرد، وذلك.

لأنه لم يشرع في كتاب ولا سنة ولا هو مأثور عن سلف الأمة، والذكر نوع من العبادة، فلا مجال للرأي فيه.

= ولأن الذكر ثناء، وهو لا يكون إلا بجملة تامة يحسن السكوت عليها =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ مَنْ يَكُونُ

قِيَامُ السَّاعَةِ عَلَيْهِمْ

٦٨٥٠ - أخبرنا أحمد بنُ علي بنِ المُثنَّى، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن علي بنِ الأَقْمَرِ، عن أبي الأَحْوَصِ.

عن عَبْدِ اللَّهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ»^(١). [٦٩:٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تَقُومُ السَّاعَةُ

عَلَى شِرَارِ النَّاسِ

٦٨٥١ - أخبرنا عَبْدُ الْمَلِكِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْرَاهِيمَ أَبُو الْوَلِيدِ بصيدا، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنِ سِيَّارٍ^(٢)، حَدَّثَنَا جُنَادَةُ بنُ مُحَمَّدِ الْمُسْرِيِّ، حَدَّثَنَا

مثل: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ومثل «اللَّهُ أَكْبَرُ»، ومثل «سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ»، ومثل «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، وما إلى ذلك من الأذكار المأثورة عنه ﷺ؛ والاسم وحده لا يحسن السكوت عليه، ولا هو جملة تامة، ولا كلام مفيد كما هو معلوم عند أهل العلم بالعربية.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأَحْوَصِ - واسمه عوف بن مالك بن نضلة - فمن رجال مسلم وهو في «مسند أبي يعلى» (٥٢٤٨).

وأخرجه مسلم (٢٩٤٩) في الفتن: باب قرب الساعة، عن زهير بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣٥/١ عن عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٣١١)، وأحمد ٣٩٤/١ عن شعبة، به.

(٢) تحرفت في الأصل إلى «سنان» والتصويب من «التقاسيم» ٤٢٥/٣.

ابن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سَتَتَقَوْنَ كَمَا يُنْقَى
التَّمْرُ مِنْ حُثَالَتِهِ»^(١). [٦٩: ٣]

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ مَنْ يَبْقَى فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِحُثَالَةِ التَّمْرِ

٦٨٥٢ - أخبرنا الخليل بن محمد ابن بنت تميم بن المنتصر، قال:
حدَّثنا عبد الحميد بن بيان السُّكْرِيُّ^(٢)، قال: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
بِيَانِ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ أَسْلَافًا، وَيَفْنَى الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، حَتَّى

(١) إسناده قوي، إسحاق بن سيار ذكره المؤلف في «الثقات» ١٢١/٨ - ١٢٤ -
وروى عنه جمع، وقال ابن أبي حاتم ٢٢٣/٢: أدركناه، وكتب إلي ببعض
حديثه، وكان صدوقاً ثقة، وجنادة بن محمد المرِّي من أهل دمشق
روى عنه إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ويعقوب بن سفيان وأهل الشام
مات سنة ست وعشرين ومئتين، ذكره المؤلف في «ثقاته» ١٦٥/٨، وهو مترجم
في «تهذيب تاريخ ابن عساكر» ٤١٢/٢ - ٤١٣، وابن أبي العشرين:
هو عبد الحميد بن حبيب الدمشقي أبو سعيد البيروتي كاتب الأوزاعي وثقه
أحمد، وأبو حاتم، وأبوزرعة، والدارقطني، وقال ابن معين: لا بأس به،
وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال البخاري: ربما يخالف في حديثه، وقال
ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه، وباقي السند رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ص ٦٣٩ ونسبه إلى ابن عساكر.
(٢) تحرفت في الأصل إلى: الإشكري، والتصويب من «التقاسيم»
٣/ لوحة ٤٢٥.

لَا يَبْقَى إِلَّا مِثْلُ حُثَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ لَا يُبَالِي اللَّهُ بِهِمْ»^(١). [٦٩:٣]

ذَكَرَ الإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الرِّيحِ الَّتِي تَجِيءُ
تَقْبِضُ أَرْوَاحَ النَّاسِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٦٨٥٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

تُبْعَثَ رِيحٌ حَمْرَاءُ مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ، فَيَكْفِتُ اللَّهُ بِهَا كُلَّ نَفْسٍ تُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَا يُنْكِرُهَا النَّاسُ مِنْ قِلَّةٍ مَنْ يَمُوتُ فِيهَا: مَاتَ

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح.

وأخرجه الطبراني (٧٠٩)/٢٠ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل،
وعبدان بن أحمد، قالوا: حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد - وهو ابن
عبد الله - بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٣٤) في الرقاق: باب ذهاب الصالحين،
والسيهقي ١٢٢/١٠، والبغوي (٤١٩٧) عن يحيى بن حماد، عن
أبي عوانة، عن بيان، به. وفيه «حُفَالَةٌ كحُفَالَةِ التَّمْرِ...»، وقال أبو عبد الله
البخاري: يقال: حُفَالَةٌ وَحُثَالَةٌ، وقال البغوي: حُفَالَةُ التَّمْرِ: رذالته ومثله
الحثالة، والفاء والثاء يتعاقبان، كقولهم: ثوم وفوم، وجدث وجدف.

وأخرجه أحمد ١٩٣/٤ عن محمد بن عبيد، ويعلى، والطبراني
٧٠٨/٢٠ من طريق حفص بن غياث، ثلاثتهم عن إسماعيل بن
أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، به. ورواية محمد بن عبيد مختصرة.

وأخرجه أحمد ١٩٣/٤ عن يحيى بن سعيد، والبخاري (٤١٥٦) في
المغازي: باب غزوة الحديبية، من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن
إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، به موقوفاً على مرداس الأسلمي.

شَيْخٌ فِي بَنِي فُلَانٍ، وَمَاتَتْ عَجُوزٌ فِي بَنِي فُلَانٍ، وَيُسْرَى عَلَى كِتَابِ
اللَّهِ، فَيُرْفَعُ إِلَى السَّمَاءِ، فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ، وَتَقِيءُ
الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِهَا مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا يُتَنَفَّعُ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ
الْيَوْمِ، يَمُرُّ بِهَا الرَّجُلُ فَيَضْرِبُهَا بِرِجْلِهِ، وَيَقُولُ: فِي هَذِهِ كَانَ يَقْتَتَلُ
مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، وَأَصْبَحَتِ الْيَوْمَ لَا يُتَنَفَّعُ بِهَا».

قال أبو هريرة: وَإِنَّ أَوَّلَ قِبَائِلِ الْعَرَبِ فَنَاءَ قَرِيشٍ، وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ أَوْشَكَ أَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى النَّعْلِ وَهِيَ مُلْقَاةٌ فِي الْكُنَّاسَةِ
فَيَأْخُذُهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: كَانَتْ هَذِهِ مِنْ نِعَالِ قَرِيشٍ فِي النَّاسِ (١).

[٦٩:٣]

(١) عبد العفار بن عبد الله روى عنه غير واحد، وذكره المؤلف في «الثقات»
٤٢١/٨، وأورده ابن أبي حاتم ٥٤/٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،
ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.
وهو في «مسند أبي يعلى» ورقة ١/٢٨٧ مختصراً إلى قوله «وماتت عجوز
في بني فلان».

قلت: ولقوله: «ويسرى على كتاب الله...» شاهد من حديث حذيفة
عند ابن ماجه (٤٠٤٩)، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم على شرط
مسلم، ووافقه الذهبي.

وقوله: «وتقيء الأرض أفلاذ كبدتها» إلى قوله «يتنفع بها» أخرجه مسلم
بنحوه (١٠١٣) من طرق عن محمد بن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم،
عن أبي هريرة.

وأما قول أبي هريرة، فقد أخرجه أحمد ٣٣٦/٢ عن عمر بن سعد، =

= حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن طارق، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رفعه «أسرع قبائل العرب فناء قریش، ويوشك أن تمر المرأة بالنعل، فتقول: هذا نعل قرشي»، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وبعضه والطبراني في «الأوسط»، وقال: «هذه» بدل «هذا» ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث عائشة عند أحمد ٧٤/٦ و ٨١ و ٩٠.